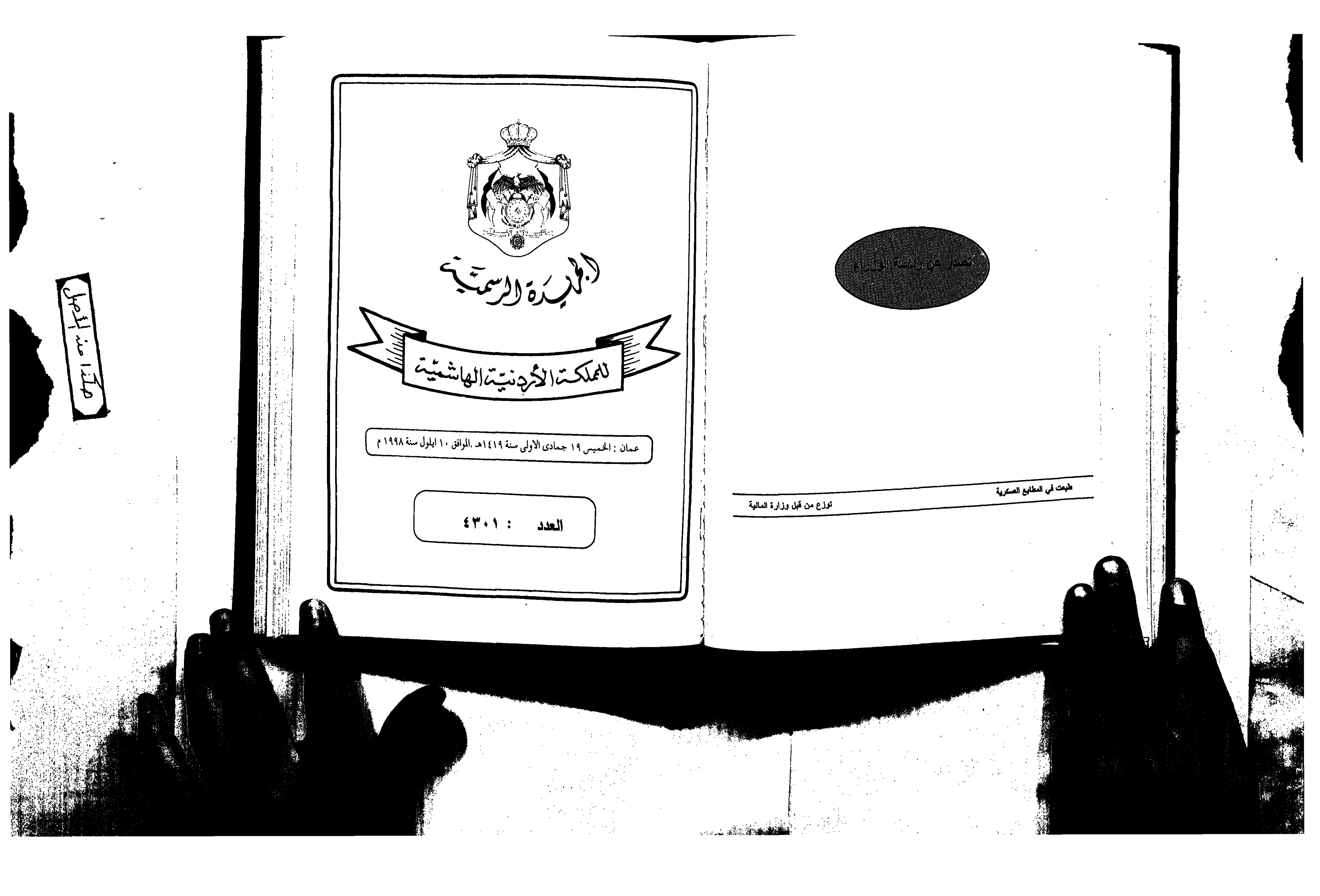


الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

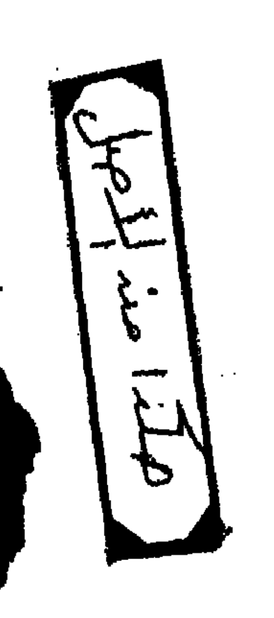
عمان : الخميس ١٩ جمادى الأولى سنة ١٤١٩هـ .الموافق ١٠ ايلول سنة ١٩٩٨ م

العدد : ٤٣٠١

تصدر عن رئاسة الوزراء

طبعت في المطابع العسكرية
توزع من قبل وزارة المالية





فهرس العدد



الديوان الملكي الهاشمي

● صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين معالي الدكتور جواد العناني رئيسا للديوان الملكي الهاشمي اعتبارا من ٢٠–٨–١٩٩٨ .

الاوسمة

ا ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالسماح لكل من معالي الدكتور جواد العناني ومعالي الدكتور هاني الملقي ومعالي الدكتورة ريما خلف بحمل وسام دانييغو الصليب العظيم المنعم به على كل منهم من قبل جلالة ملكة الدنمارك .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على عطوفة اللواء المتقاعد غالب عبدالنبي مطر بوسام الحسين للعطاء المميز من الدرجة الثانية وذلك بمناسبة انتهاء مهام عمله كمستشار لصاحب السمو الملكي الامير الحسن بن طلال ولي العهد المعظم .
وقد تفضل صاحب السمو الملكي الامير الحسن بن طلال نائب جلالة الملك ولي العهد المعظم بتسليمه الوسام يوم الاحد الواقع في ١ـ جمادى الاولى ١٤١٩ هـ الموافق ٢٣ آب ١٩٩٨ م .

وكالات الوزراء

ا ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد محمد صالح الحوراني وزير الطاقة والثروة المعدنية اعمال وزارة المياه والري بالوكالة اعتبارا من ٩–٨–١٩٩٨ .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور خالد الزعبي وزير الدولة للشؤون البرلمانية والقانونية اعمال وزارتي الثقافة والشباب بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد طلال سطعان الحسن وزير الثقافة ووزير الشباب خارج المملكة بمهمة رسمية .

جـ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي المهندس ناصر اللوزي وزير الاشغال العامة والاسكان اعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور جواد العناني نائب رئيس الوزراء لشؤون التنمية ووزير الخارجية خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

التمثيل الدبلوماسي وتعيين السفراء

ا ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار حكومة ايرلندا ترشيح سعادة السيد Peter Gun Ning ليكون سفيرا فوق العادة ومفوضا لها غير مقيم لدى البلاط الملكي الهاشمي .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٤١٧٣ تاريخ ٢١–٧–١٩٩٨ المتضمن الموافقة على تعيين سعادة السفير في ملاك وزارة الخارجية السيد ياسين استانبولي سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم للملكة الاردنية الهاشمية لدى جمهورية المالديف .

الجامعات

● صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على اقالة الدكتور انور البطيخي رئيس الجامعة الهاشمية الى عضوية اللجنة الملكية للجامعة الهاشمية .

الموظفون

● صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار المجلس القضائي رقم ٢٥٠ تاريخ ٥-٨-١٩٩٨ المتضمن ما يلي اعتبارا من ٢٢-٨-١٩٩٨ .

١ - ينقل المحامي العام المدني السيد اديب محمد الجلامدة قاضيا لدى محكمة التمييز بدرجته وراتبه .

٢ - ينقل قاضي محكمة التمييز السيد مأمون محمد برهم رئيسا لمحكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه .

٣ - ينقل قاضي محكمة التمييز السيد عبدالرحمن يعقوب البنا محاميا عاما مدنيا بدرجته وراتبه .

٤ - ينقل رئيس محكمة استئناف الجمارك السيد كريم عبد علي الطراونه قاضيا لدى محكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه .

٥ - ينقل قاضي محكمة استئناف اربد السيد عادل خالد الخصاونة قاضيا لدى محكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه .

٦ - ينقل رئيس محكمة بداية عجلون السيد خليفه موسى السليمان قاضيا لدى محكمة استئناف اربد بدرجته وراتبه .

٧ - ينقل قاضي بداية عمان السيد اسعد احمد ابو طوق قاضيا لدى محكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه .

٨ - ينقل قاضي محكمة استئناف عمان السيد عبد القادر احمد عوض الطراونه نائبا عاما لدى محكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه .

٩ - ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد عبدالحفيظ سفهان الرواشدة قاضيا لدى محكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه .

١٠- ينقل قاضي محكمة استئناف اربد السيد محمد سعيد حمزه الشريده رئيسا لمحكمة استئناف الجمارك بدرجته وراتبه .

١١- ينقل قاضي محكمة بداية اربد السيد محمود صالح وردات قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

١٢- ينقل قاضي محكمة استئناف ضريبة الدخل السيد محمد عبدالرحمن عبيدات قاضيا لدى محكمة استئناف اربد بدرجته وراتبه .

١٣- ينقل قاضي محكمة الجنايات الكبرى السيد مروان احمد الدباس قاضيا لدى محكمة بداية الزرقاء بدرجته وراتبه .

١٤- ينقل قاضي محكمة استئناف ضريبة الدخل السيد مدحت محمد الزرقان قاضيا لدى محكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه .

١٥- ينقل قاضي محكمة بداية عجلون السيد جميل محمود حامد علي قاضيا لدى محكمة بداية اربد بدرجته وراتبه .

١٦- ينقل قاضي محكمة بداية الزرقاء السيد عبدالله حسن عويس قاضيا لدى محكمة الجنايات الكبرى بدرجته وراتبه .

١٧- ينقل مساعد رئيس النيابه العامة السيد سامي علي الخضر قاضيا لدى محكمة الجمارك البدائية بدرجته وراتبه .

١٨- ينقل قاضي محكمة بداية الزرقاء السيد احمد ارشيد علي المفلح قاضيا لدى محكمة الجنايات الكبرى بدرجته وراتبه .

١٩- ينقل قاضي محكمة صلح وادي السير السيد مهند سعد توفيق السعد مساعدا لرئيس النيابة العامة بدرجته وراتبه .

٢٠- ينقل قاضي محكمة تسوية الاراضي والمياه السيد عبدالرحيم محمود البنا قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٢١- ينقل قاضي محكمة بداية عجلون السيد غريب احمد الخطايبه رئيسا لمحكمة بداية عجلون بدرجته وراتبه .

٢٢- ينقل قاضي محكمة بداية اربد السيد زياد خلف احمد الجراح قاضيا لدى محكمة بداية عجلون بدرجته وراتبه .

٢٣- ينقل مساعد المحامي العام المدني السيد خليل محمد الصياد قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٢٤- ينقل مساعد النائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى السيد غالب مصطفى الرباعي مدعيا عاما لدى محكمة الجنايات الكبرى بدرجته وراتبه .

٢٥- ينقل قاضي محكمة صلح اربد السيد ابراهيم عواد عوض عبدالرزاق قاضيا لدى محكمة صلح المزار الجنوبي بدرجته وراتبه .

٢٦- ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد مايز محمد فوارسه قاضيا لدى محكمة صلح ناعور بدرجته وراتبه .

٢٧- ينقل قاضي محكمة صلح غور الصافي السيد امعيش عطاالله الدرارجه قاضيا لدى محكمة صلح العقبة بدرجته وراتبه .

٢٨- ينقل قاضي محكمة بلدية جرش السيد زهير مصباح الصالحي مساعدا للنائب العام في عمان بدرجته وراتبه .

٢٩- ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد محمد روحي احمد ارشيدات مساعدا للمحامي العام المدني بدرجته وراتبه .

٣٠- ينقل قاضي محكمة بداية الزرقاء السيد عصمت احمد الخصاونة قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٣١- ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد طلال محمد عجاج قاضيا لدى محكمة استئناف ضريبة الدخل بدرجته وراتبه .

٣٢ـ ينقل قاضي محكمة بداية الكرك السيد احمدعبدالرحمن عبدالله جماليه قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٣٣ـ ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد مامونمحمود الغلاييني مساعدا للنائب العام في عمان بدرجته وراتبه .

٣٤ـ ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد عبدالعزيز احمد المحتسب قاضيا لدى محكمة تسوية الاراضي والمياه بدرجته وراتبه .

٣٥ـ ينقل مدعي عام محكمة امانة عمان الكبرى السيد سامي ضيف الله الزواهره قاضيا لدى محكمة صلح بلدية سحاب بدرجته وراتبه .

٣٦ـ ينقل قاضي محكمة صلح صويلح السيد ناجحعبد الحمدان الديات قاضيا لدى محكمة صلح الرصيفة بدرجته وراتبه .

٣٧ـ ينقل مساعد النائب العام السيد زيد عبدالحميد الضمور قاضيا لدى محكمة استئناف ضريبة الدخل بدرجته وراتبه .

٣٨ـ ينقل قاضي محكمة صلح دير علا السيد عليفلاح العمايرة قاضيا لدى محكمة بداية معان بدرجته وراتبه .

٣٩ـ ينقل قاضي محكمة صلح عمان السيد خليلتوفيق الخصاونة قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٤٠ـ ينقل مساعد النائب العام في اربد السيدمحمد تيسير احمد طبيشات مساعدا للمحامي العام المدني بدرجته وراتبه .

٤١ـ ينقل قاضي محكمة صلح بني كنانة السيدرجا صلاح علي الشرايره قاضيا لدى محكمة صلح اربد بدرجته وراتبه .

٤٢ـ ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد محمدعلي الزعارير قاضيا لدى محكمة بداية عجلون بدرجته وراتبه .

٤٣ـ ينقل قاضي محكمة صلح عين الباشا السيدمحمد يوسف العمايرة مساعدا للنائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى بدرجته وراتبه .

٤٤ـ ينقل قاضي محكمة صلح الزرقاء السيد محمدسلمان محمد العون قاضيا لدى محكمة بداية الزرقاء بدرجته وراتبه .

٤٥ـ ينقل مساعد النائب العام في عمان السيدمحمد سالم حسن النسور مساعدا للنائب العام لدى محكمة استئناف معان بدرجته وراتبه .

٤٦ـ ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد عبدالحليم العرمان قاضيا لدى محكمة صلح الزرقاء بدرجته وراتبه .

٤٧ـ ينقل قاضي محكمة صلح الزرقاء السيدمحمد سليمان حسين الخوالده قاضيا لدى محكمة بداية الزرقاء بدرجته وراتبه .

٤٨ـ ينقل قاضي محكمة صلح الرصيفة السيدتيسير عبدالكريم عبدالنبي قاضيا لدى محكمة صلح صويلح بدرجته وراتبه .

٤٩ـ ينقل قاضي محكمة صلح بلدية سحاب السيدجمال برجس الزعبي مدعيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٥٠ـ ينقل قاضي محكمة صلح عمان السيد احمدمحمد القطاونة قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٥١ـ ينقل قاضي محكمة صلح الزرقاء السيد رزقاسماعيل ابو الفول مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٥٢ـ ينقل مساعد المحامي العام المدني السيد مامون محمد منيزل مدعيا لدى محكمة امانة عمان الكبرى بدرجته وراتبه .

٥٣ـ ينقل قاضي محكمة صلح عمان السيد رائدنايف العدوان قاضيا لدى محكمة صلح وادي السير بدرجته وراتبه .

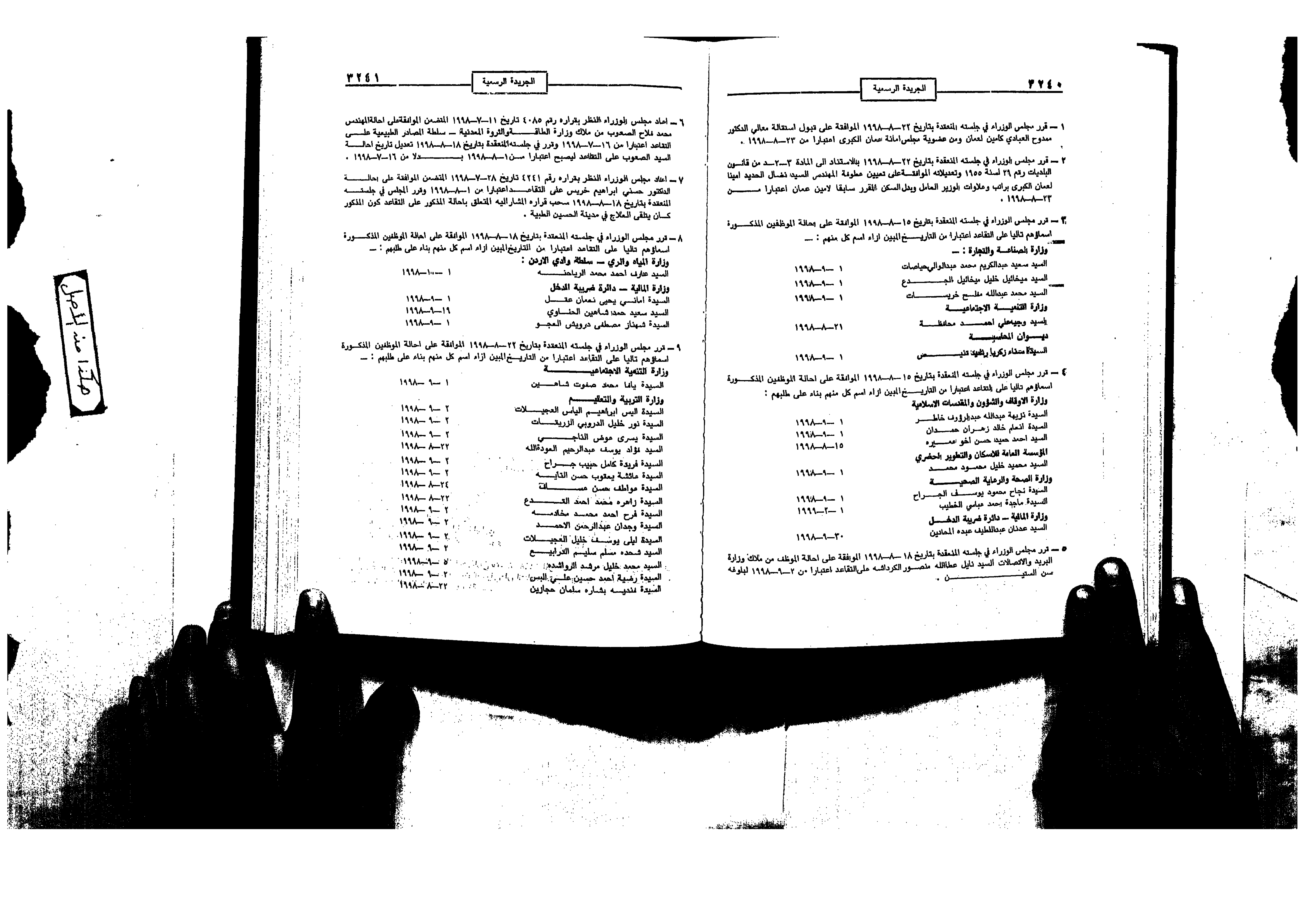
٥٤ـ ينقل قاضي محكمة صلح الازرق السيد خالداحمد العبداللات قاضيا لدى محكمة صلح الزرقاء بدرجته وراتبه .

٥٥ـ ينقل قاضي محكمة صلح عمان السيد محمدنجيب الشرايري قاضيا لدى محكمة صلح الازرق بدرجته وراتبه .

٥٦ـ ينقل قاضي محكمة صلح العقبة السيد صالحيوسف العلوان قاضيا لدى محكمة صلح معان بدرجته وراتبه .

٥٧ـ ينقل قاضي محكمة صلح غور الصافي السيدطلال صالح العقرباوي قاضيا لدى محكمة بلدية جرش بدرجته وراتبه .

٥٨ـ ينقل قاضي محكمة املاك الدولة السيد فراس علي الجراح قاضيا لدى محكمة صلح بني كنانه بدرجته وراتبه .



١ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على قبول استقالة معالي الدكتور ممدوح العبادي كامين لعمان ومن عضوية مجلس امانة عمان الكبرى اعتبارا من ٢٣ـــ٨ـــ١٩٩٨ .

٢ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢ـــ٨ـــ١٩٩٨ بالاستناد الى المادة ٣ـــ٢ـــد من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته الموافقة على تعيين عطوفة المهندس السيد نضال الحديد امينا لعمان الكبرى براتب وعلاوات الوزير العامل وبدل السكن المقرر سابقا لامين عمان اعتبارا من ٢٣ـــ٨ـــ١٩٩٨ .

٣ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ـــ

وزارة الصناعة والتجارة : ـــ

السيد سعيد عبدالكريم محمد عبدالوالي حياصات	١ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد ميخائيل خليل ميخائيل الجدع	١ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد محمد عبدالله مفلح خريسات	١ـــ٩ـــ١٩٩٨

وزارة التنمية الاجتماعية

السيد وجيه علي احمد محافظة	٢١ـــ٨ـــ١٩٩٨

ديوان المحاسبة

السيدة سناء زكريا رشيد تنيص	١ـــ٩ـــ١٩٩٨

٤ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم :

وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

السيدة نزيهة عبدالله عبدالرؤوف خاطر	١ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة انعام خالد زهران حمدان	١ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد احمد حميد حسن اخو عميره	١٥ـــ٨ـــ١٩٩٨

المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري

السيد محميد خليل محمود محمد	١ـــ٩ـــ١٩٩٨

وزارة الصحة والرعاية الصحية

السيدة نجاح محمود يوسف الجراح	١ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة ماجدة احمد عباسي الخطيب	١ـــ٢ـــ١٩٩٩

وزارة المالية ـــ دائرة ضريبة الدخل

السيد عدنان عبداللطيف عبده المحادين	٣٠ـــ٩ـــ١٩٩٨

٥ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٨ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظف من ملاك وزارة البريد والاتصالات السيد نايل عطاالله منصور الكرداشه على التقاعد اعتبارا من ٢ـــ٩ـــ١٩٩٨ لبلوغه سن الستين .

٦ ـــ اعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم ٤٠٨٥ تاريخ ١١ـــ٧ـــ١٩٩٨ المتضمن الموافقة على احالة المهندس محمد فلاح الصعوب من ملاك وزارة الطاقة والثروة المعدنية ـــ سلطة المصادر الطبيعية على التقاعد اعتبارا من ١٦ـــ٧ـــ١٩٩٨ وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٨ـــ٨ـــ١٩٩٨ تعديل تاريخ احالة السيد الصعوب على التقاعد ليصبح اعتبارا من ١ـــ٨ـــ١٩٩٨ بدلا من ١٦ـــ٧ـــ١٩٩٨ .

٧ ـــ اعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم ٤٢٤١ تاريخ ٢٨ـــ٧ـــ١٩٩٨ المتضمن الموافقة على احالة الدكتور حسني ابراهيم خريس على التقاعد اعتبارا من ١ـــ٨ـــ١٩٩٨ وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٨ـــ٨ـــ١٩٩٨ سحب قراره المشار اليه المتعلق باحالة المذكور على التقاعد كون المذكور كان يتلقى العلاج في مدينة الحسين الطبية .

٨ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٨ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم : ـــ

وزارة المياه والري ـــ سلطة وادي الاردن :

السيد عارف احمد محمد الرياحنه	١ـــ١٠ـــ١٩٩٨

وزارة المالية ـــ دائرة ضريبة الدخل

السيدة اماني يحيى نعمان عقل	١ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد سعيد حمد شاهين الحنــاوي	١٩ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة شهناز مصطفى درويش العجو	١ـــ٩ـــ١٩٩٨

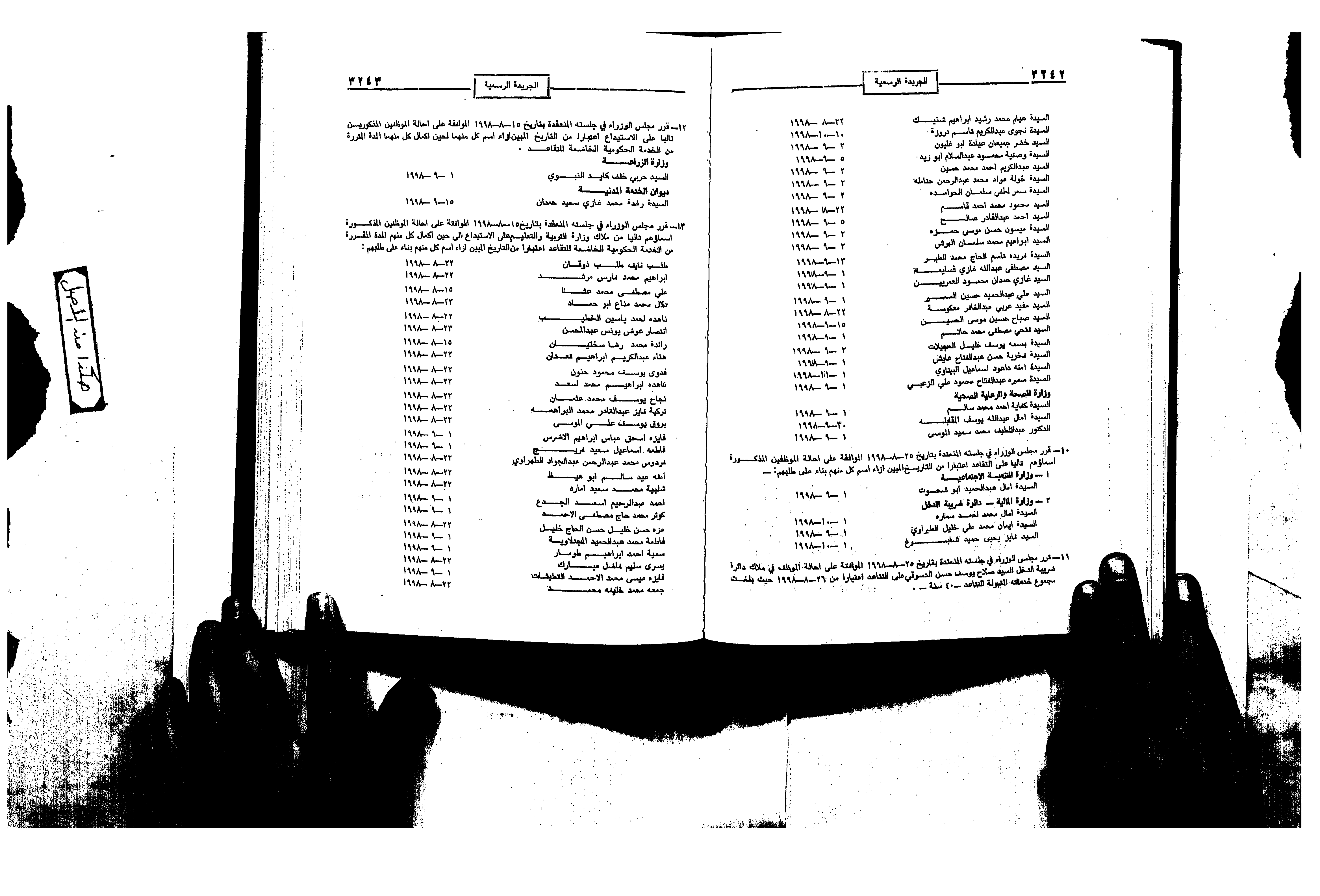
٩ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم : ـــ

وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة ياما محمد صفوت شاهين	١ـــ٩ـــ١٩٩٨

وزارة التربية والتعليم

السيدة اليس ابراهيم الياس العجيلات	٢ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة نور خليل الدروبي الزريقات	٢ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة يسرى عوض الناجي	٢ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد فؤاد يوسف عبدالرحيم العودةالله	٢٢ـــ٨ـــ١٩٩٨
السيدة فريدة كامل حبيب جراح	٢ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة عائشة يعقوب حسن التايه	٢ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة عواطف حسن عساف	٢٤ـــ٨ـــ١٩٩٨
السيدة زاهره محمد احمد القدع	٢٢ـــ٨ـــ١٩٩٨
السيدة فرح احمد محمد مخادمه	٢ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة وجدان عبدالرحمن الاحمد	٢ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة ليلى يوسف خليل العجيلات	٢ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد شحده مسلم سليم الدرابيع	٢ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد محمد خليل مرشد الرواشده	٥ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة رضية احمد حسين علي البس	٢ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة نديه بشاره سلمان حجازين	٢٢ـــ٨ـــ١٩٩٨



السيدة هيام محمد رشيد ابراهيم شنيـــك	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
السيدة نجوى عبدالكريم قاسـم دروزة	١٠ـــ١٠ـــ١٩٩٨
السيد خضر جميعان عيادة ابو غليون	٢ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
السيدة وصفية محمــود عبدالسلام ابو زيد	٥ ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد عبدالكريم احمد محمد حسين	٢ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
السيدة خولة مواد محمد عبدالرحمن حتاملة	٢ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
السيدة سمر لطفي سلمــان الحواسـده	٢ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
السيد محمود محمد احمد قاســـم	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
السيد احمد عبدالقادر صالـــح	٥ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
السيدة ميسون حسن موسى حمـــزه	٢ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
السيد ابراهيم محمد سلمــان الهرش	٢ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
السيدة فريده قاسم الحاج محمد الطيـــر	١٣ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد مصطفى عبدالله غازي قسايمـــة	١ ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد غازي حمدان محمــود العمريـــين	١ ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد علي عبدالحميد حسين السمـــر	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
السيد مفيد عربي عبدالغافر معكوســة	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
السيد صباح حسين موسى الحسيـــن	١٥ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيد فتحي مصطفى محمد حاتـــم	١ ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة بسمه يوسف خليــل العجيلات	٢ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
السيدة مخزية حسن عبدالفتاح عايش	١ ـــ٩ـــ١٩٩٨
السيدة امنه داهود اسماعيل البيتاوي	١ ـــ١١ـــ١٩٩٨
السيدة سميره عبدالفتاح محمود علي الزعبـــي	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨

وزارة الصحة والرعاية الصحية

السيدة كفاية احمد محمد سالـــم	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
السيدة امال عبدالله يوسف المقابلــــه	٣٠ـــ٩ـــ١٩٩٨
الدكتور عبداللطيف محمد سعيد الموسى	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨

١٠ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكـــورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريـــخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم: ـــ

١ ـــ **وزارة التنميـــة الاجتماعيـــة**

السيدة امال عبدالحميد ابو شحـــوت	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨

٢ ـــ **وزارة المالية ـــ دائرة ضريبة الدخل**

السيدة امال محمد احمـــد سماره	١ ـــ١٠ـــ١٩٩٨
السيدة ايمان محمد علي خليل الطيراوي	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
السيد فايز يحيى حميد شـابســــــوغ	١ ـــ١٠ـــ١٩٩٨

١١ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظف في ملاك دائرة ضريبة الدخل السيد صلاح يوسف حسن الدسوقي على التقاعد اعتبارا من ٢٦ـــ٨ـــ١٩٩٨ حيث بلغـت مجموع خدماته المقبولة للتقاعد ـــ٤٠ سنة ـــ .

١٢ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكوريـــن تاليا على الاستيداع اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما لحين اكمال كل منهما المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعـــد .

وزارة الزراعـــــة

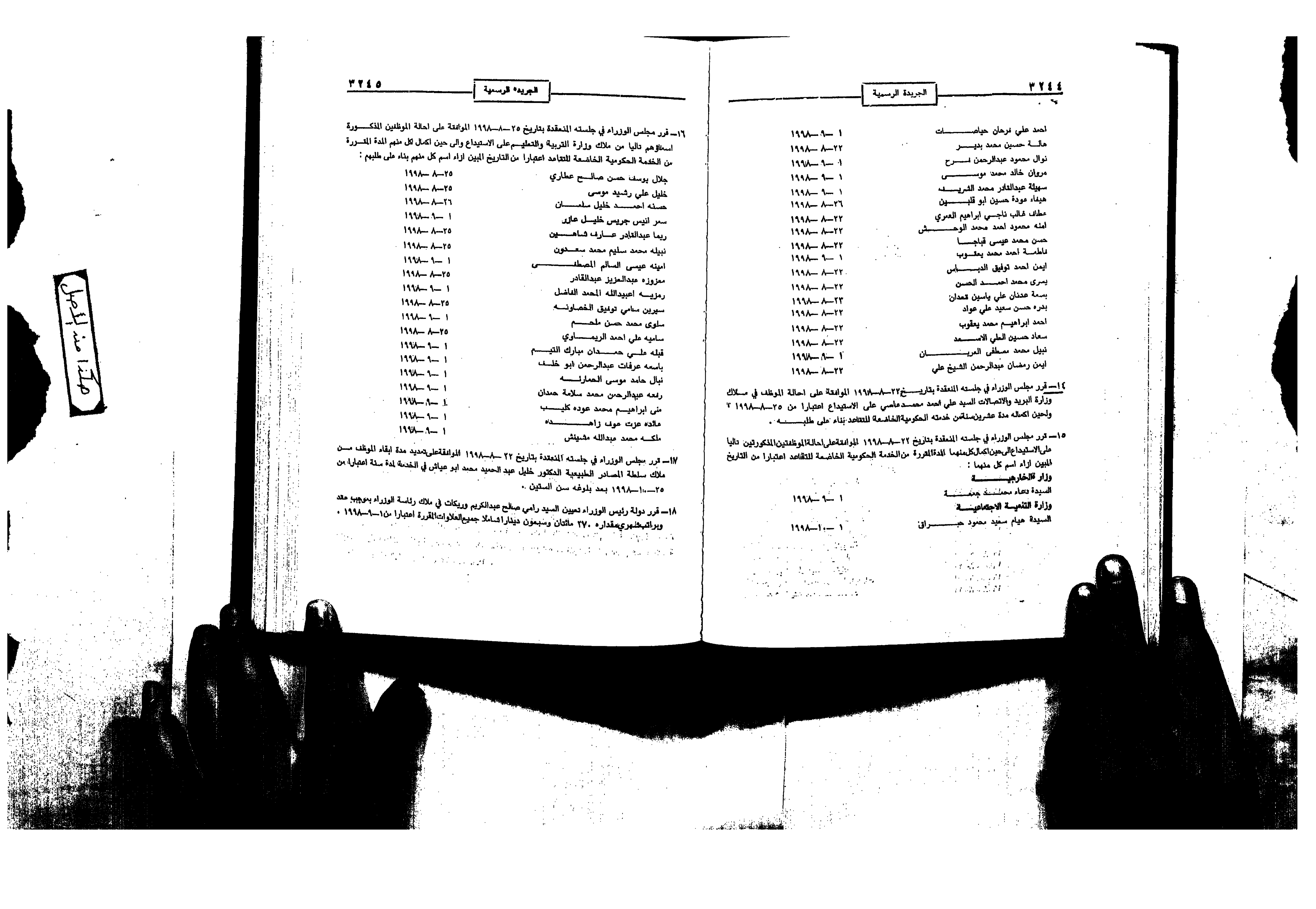
السيد حربي خلف كايـــد النبـــوي	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨

ديوان الخدمة المدنيـــــة

السيدة رغدة محمد غازي سعيد حمدان	١٥ـــ٩ ـــ١٩٩٨

١٣ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ١٥ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكـــورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة التربية والتعليـــم على الاستيداع الى حين اكمال كل منهم المدة المقـــررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم :

طلـــب نايف طلـــب ذوقــان	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
ابراهيم محمد فارس مرشــــــد	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
علي مصطفـــى محمد عشـــا	١٥ـــ٨ ـــ١٩٩٨
دلال محمد مناع ابو حمـــاد	٢٣ـــ٨ ـــ١٩٩٨
ناهده احمد ياسين الخطيـــــب	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
انتصار عوض يونس عبدالمحسن	٢٣ـــ٨ ـــ١٩٩٨
رائدة محمد رضا سختيـــــان	١٥ـــ٨ ـــ١٩٩٨
هناء عبدالكريـــم ابراهيـــم قعـــدان	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
فدوى يوســـف محمود حنون	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
ناهده ابراهيـــم محمد اسعـــد	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
نجاح يوســـف محمد عثمـــان	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
تركية فايز عبدالقادر محمد البراهمـــه	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
بروق يوســـف علـــي الموســى	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
فايزه اسحق عباس ابراهيم الاضرس	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
فاطمه اسماعيل سعيد فريـــــج	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
فردوس محمد عبدالرحمن عبدالجواد الطهراوي	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
امه عيد سالـــم ابو هيـــظ	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
شلبية محمــــد سعيد اماره	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
احمد عبدالرحيم اسعـــد الجـــدع	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
كوثر محمد حاج مصطفـــى الاحمـــد	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
عزه حسن خليـــل حسن الحاج خليـــل	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
فاطمة محمد عبدالحميد المجدلاويـــة	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
سمية احمد ابراهيـــم طومـــار	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
يسرى سليم فاضل مبـــارك	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨
فايزه عيسى محمد الاحمـــد القطيشات	١ ـــ٩ ـــ١٩٩٨
جمعه محمد خليفه محمـــد	٢٢ـــ٨ ـــ١٩٩٨



احمد علي فرحان حياصات	١-٩-١٩٩٨
هالة حسين محمد بدير	٢٢-٨-١٩٩٨
نوال محمود عبدالرحمن سرح	١-٩-١٩٩٨
مروان خالد محمد موسى	١-٩-١٩٩٨
سهيلة عبدالقادر محمد الشريدة	١-٩-١٩٩٨
هيفاء عودة حسين ابو قلبين	٢٦-٨-١٩٩٨
عطاف غالب ناجي ابراهيم العمري	٢٢-٨-١٩٩٨
امنه محمود احمد محمد الوحش	٢٢-٨-١٩٩٨
حسن محمد عيسى قباجا	٢٢-٨-١٩٩٨
فاطمة احمد محمد يعقوب	١-٩-١٩٩٨
ايمن احمد توفيق الدباس	٢٢-٨-١٩٩٨
يسرى محمد احمد الحسن	٢٢-٨-١٩٩٨
بسمة عدنان علي ياسين قعدان	٢٣-٨-١٩٩٨
بدره حسن سعيد علي عواد	٢٢-٨-١٩٩٨
احمد ابراهيم محمد يعقوب	٢٢-٨-١٩٩٨
سعاد حسين العلي الاسعد	٢٢-٨-١٩٩٨
نبيل محمد مصطفى العريان	١-٩-١٩٩٨
ايمن رمضان عبدالرحمن الشيخ علي	٢٢-٨-١٩٩٨

١٤- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢-٨-١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظف في ملاك وزارة البريد والاتصالات السيد علي احمد محمد عامي على الاستيداع اعتبارا من ٢٥-٨-١٩٩٨ ولحين اكماله مدة عشرين سنة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد بناء على طلبه .

١٥- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢-٨-١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفتين المذكورتين تاليا على الاستيداع الى حين اكمال كل منهما المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما :

وزارة الخارجية

السيدة دعاء محمد جمعة	١-٩-١٩٩٨

وزارة التنمية الاجتماعية

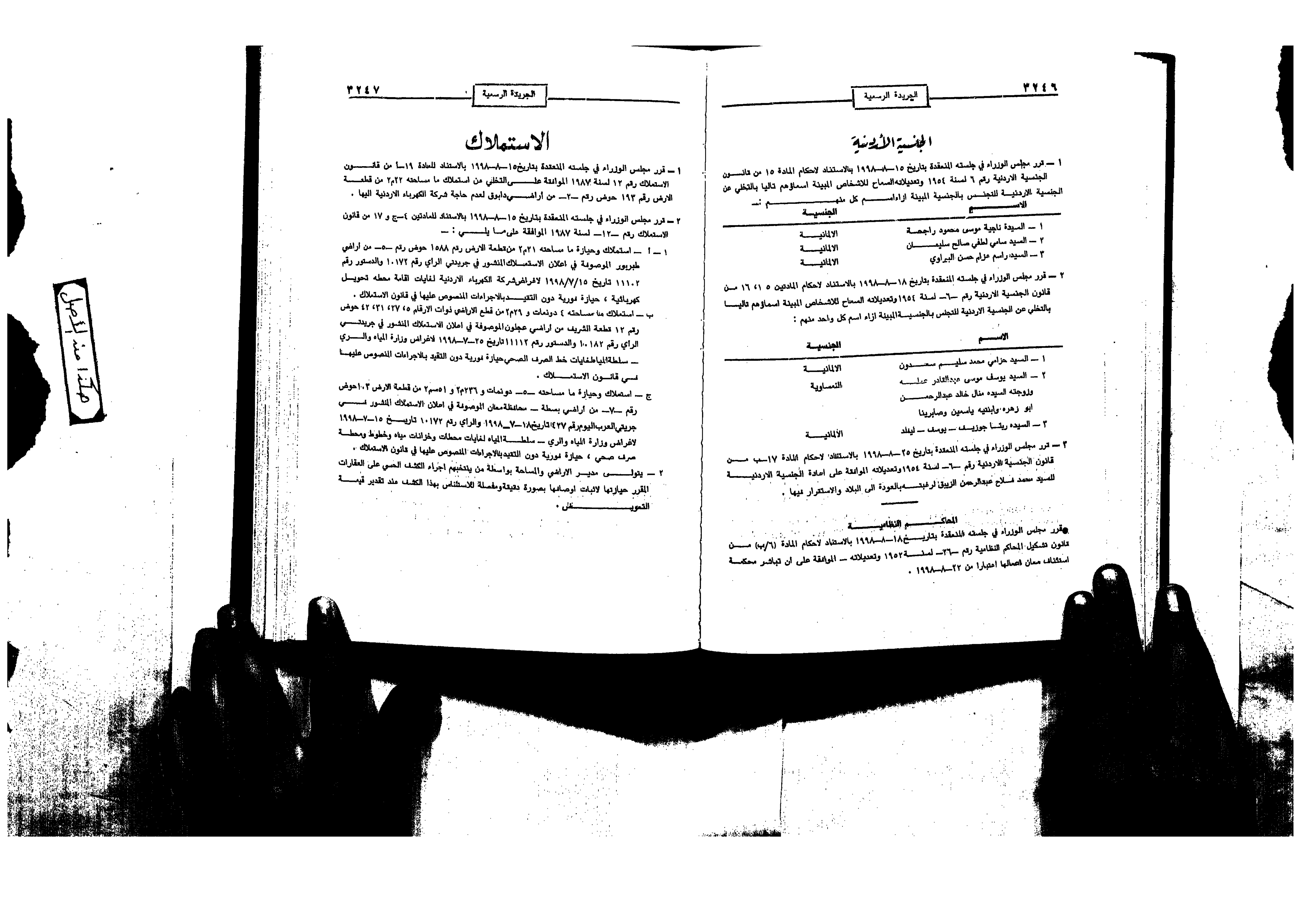
السيدة هيام سعيد محمود حبراق	١-١٠-١٩٩٨

١٦- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥-٨-١٩٩٨ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة التربية والتعليم على الاستيداع والى حين اكمال كل منهم المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم :

جلال يوسف حسن صالح عطاري	٢٥-٨-١٩٩٨
خليل علي رشيد موسى	٢٥-٨-١٩٩٨
حسنه احمد خليل سلمان	٢٦-٨-١٩٩٨
سمر انيس جريس خليل عازر	١-٩-١٩٩٨
ريما عبدالقادر عارف شاهين	٢٥-٨-١٩٩٨
نبيله محمد سليم محمد سعدون	٢٥-٨-١٩٩٨
امينه عيسى السالم المصطفى	١-٩-١٩٩٨
معزوزه عبدالعزيز عبدالقادر	٢٥-٨-١٩٩٨
رمزيه اعبيدالله المحمد الفاضل	١-٩-١٩٩٨
سيرين سامي توفيق الخصاونه	٢٥-٨-١٩٩٨
سلوى محمد حسن ملحم	١-٩-١٩٩٨
ساميه علي احمد الريماوي	٢٥-٨-١٩٩٨
قبله علي حمدان مبارك التيم	١-٩-١٩٩٨
باسمه عرفات عبدالرحمن ابو خلف	١-٩-١٩٩٨
نبال حامد موسى الحمارنه	١-٩-١٩٩٨
رفعه عبدالرحمن محمد سلامة حمدان	١-٩-١٩٩٨
منى ابراهيم محمد عوده كليب	١-٩-١٩٩٨
مائده عزت عوف زاهده	١-٩-١٩٩٨
ملكه محمد عبدالله مشينش	١-٩-١٩٩٨

١٧- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢-٨-١٩٩٨ الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظف من ملاك سلطة المصادر الطبيعية الدكتور خليل عبد الحميد محمد ابو عياش في الخدمة لمدة سنة اعتبارا من ٢٥-١٠-١٩٩٨ بعد بلوغه سن الستين .

١٨- قرر دولة رئيس الوزراء تعيين السيد رامي صالح عبدالكريم وريكات في ملاك رئاسة الوزراء بموجب عقد وبراتب شهري مقداره ٢٧٠ مائتان وسبعون دينارا شاملا جميع العلاوات المقررة اعتبارا من ١-٩-١٩٩٨ .



الجنسية الأردنية

١ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ــ٨ــ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة ١٥ من قانـــون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للاشخاص المبينة اسماؤهم تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنيـــة للتجنـــس بالجنسية المبينة ازاءاســـم كل منهـــــــم :ـــ

الاســـم	الجنسيـــة
١ ـــ السيدة ناجية موسى محمود راجحـــة	الالمانيـــة
٢ ـــ السيد سامي لطفي صالح سليمـــــان	الالمانيـــة
٣ ـــ السيد راسم عزام حسن البيراوي	الالمانيـــة

٢ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٨ــ٨ــ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادتين ٥ ، ١٦ مـــن قانون الجنسية الاردنية رقم ـــ٦ـــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للاشخاص المبينة اسماؤهم تاليـــا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسيـــةالمبينة ازاء اسم كل واحد منهم :

الاســـم	الجنسيـــة
١ ـــ السيد حزامي محمد سليـــم سعـــدون	الالمانيـــة
٢ ـــ السيد يوسف موسى عبدالقادر عطـــه وزوجته السيده منال خالد عبدالرحمـــن ابو زهره وابنتيه ياسمين وصابرينا	النمساوية
٣ ـــ السيده ريتـــا جوزيـــف ـــ يوسف ـــ ليلد	الألمانيـــة

٣ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥ــ٨ــ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ــب مـــن قانون الجنسية الاردنية رقم ـــ٦ـــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنيـــة للسيد محمد صلاح عبدالرحمن الزيبق لرغبتـــه بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

المحاكـــم النظاميـــة

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريـــخ ١٨ــ٨ــ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة (٦/ب) مـــن قانون تشكيل المحاكم النظامية رقم ـــ٢٦ـــ لسنـــة ١٩٥٢ وتعديلاته ـــ الموافقة على ان تباشر محكمـــة استئناف معان اعمالها اعتبارا من ٢٢ــ٨ــ١٩٩٨ .

الاستملاك

١ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ــ٨ــ١٩٩٨ بالاستناد للمادة ١٩ــأ من قانـــون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة علـــى التخلي من استملاك ما مساحته ٢٢م٢ من قطعـــة الارض رقم ١٩٣ حوض رقم ـــ٢ـــ من أراضـــي دابوق لعدم حاجة شركة الكهرباء الاردنية اليها .

٢ ـــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ــ٨ــ١٩٩٨ بالاستناد للمادتين ٤ــج و ١٧ من قانون الاستملاك رقم ـــ١٢ـــ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على مـــا يلـــي : ـــ

١ ـــ أ ـــ استملاك وحيازة ما مساحته ٢١م٢ من قطعة الارض رقم ١٥٨٨ حوض رقم ـــ٥ـــ من اراضي طبربور الموصوفة في اعلان الاستمـــلاك المنشور في جريدتي الراي رقم ١٠١٧٢ والدستور رقم ١١١٠٢ تاريخ ١٥/٧/١٩٩٨ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية لغايات اقامة محطه تحويـــل كهربائية ، حيازة فورية دون التقيـــد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب ـــ استملاك ما مساحته ٤ دونمات و ٢٩م٢ من قطع الاراضي ذوات الارقام ٥ ، ٢٧ ، ٣١ ، ٤٢ حوض رقم ١٢ قطعة الشريف من اراضي عجلون الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتـــي الراي رقم ١٠١٨٢ والدستور رقم ١١١١٢ تاريخ ٢٥ــ٧ــ١٩٩٨ لاغراض وزارة المياه والـــري ـــ سلطة المياه لغايات خط الصرف الصحي حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليهـــا فـــي قانـــون الاستمـــلاك .

ج ـــ استملاك وحيازة ما مساحته ـــ٥ـــ دونمات و ٢٣٦م٢ و ٥١سم٢ من قطعة الارض ١٠٣ حوض رقم ـــ٧ـــ من اراضي بسطة ـــ محافظة معان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور فـــي جريدتي العرب اليوم رقم ٤٢٧ تاريخ ١٨ــ٧ــ١٩٩٨ والراي رقم ١٠١٧٢ تاريـــخ ١٥ــ٧ــ١٩٩٨ لاغراض وزارة المياه والري ـــ سلطـــة المياه لغايات محطات وخزانات مياه وخطوط ومحطـــة صرف صحي ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ ـــ يتولـــى مديـــر الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمـــة التعويـــــــض .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ ــ٨ــ١٩٩٨ بالاستناد للمادة ٤ــج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك مساحات الاراضي المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكهــــا مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانـــــون الاستمـــــــلاك .

١ ــ كامل مساحة قطعة الارض رقم ٦٢ حوض رقم ١٥ من اراضي المصطبه والبالغة مساحتها ١٦ دونمـا و ٥٥٣م٢ و ٥٤سم٢ الموصوفة فــي اعــلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ــ١٠١٧١ــ والاسواق رقم ١٥٤٧ تاريخ ١٤ــ٧ــ١٩٩٨ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات وجود الانزلاقات والانهيارات بسبب فتح طريــــق عمـــــان ــ جرش .

٢ ــ ما مساحته ٢٦ دونما و ٨٦٥م٢ من قطـــــع الاراضي ذوات الارقام ٢، ٤، ٢٣، ٢٧، ٢٨ حوض رقم ــ٢٤ــ خلة ضبيع الغربي من اراضــــــي الاشرفية الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور فــي جريدتي الاسواق رقم ١٥١٩ والدستور رقــم ١١١٠٢ تاريــخ ١١ و ١٥ــ٧ــ١٩٩٨ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات طريق الاشرفية ــ كفر راكــــــــب .

٣ ــ ما مساحته ٣ دونمات و ٥٨٥م٢ و ٩٨سم٢ من عدة قطع من الحوض رقم ٢٣ وما مساحته دونمان و ٤٢٧م٢ و ٢٩سم٢ من عدة قطع من الحوض رقــــم ١٢ وما مساحته ٣ دونمــــات و ١٢٧م٢ و ٤سم٢ من عدة قطع من الحوض رقم ٢٢ وما مساحته ٤ دونمات و ٧٠٥م٢ من قطعتي الارض رقم ــ١ــ و ــ٦ــ من الحوض رقم ١٥ ومــا مساحته ٨ دونمات و ٧٧٠م٢ و ٦٩سم٢ من عدة قطع من الحوض رقم ١٦ وما مساحته ٦ دونمــات و ٨٨٠م٢ و ٥٩سم٢ من عدة قطع من الحوض رقــم ١٧ جميعها من اراضي مادبا الموصوفــــــة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الاسواق رقم ١٥٣٧ والعرب اليوم رقم ٤١١ تاريــــــــخ ٢ــ٧ــ١٩٩٨ لاغراض وزارة الاشغــــــال العامــة والاسكان لغايات طريق حواره ــ مثلث مادبا.

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢ ــ٨ــ١٩٩٨ بالاستناد الى المادة رقم ١٩ــأ مـــن قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة علــــى مــــا يلـــي : ــ

١ ــ التخلي عن استملاك ما مساحته ــ٥ــ دونمات و ١٣٣٫٠١م٢ من قطعة الارض رقم ١٦م ومــــا مساحته ٥٨٫٨١م٢ من قطعة الارض رقم ١٧ وما مساحته ٦ دونمات و ٦٠٣٫٣٧م٢ من قطعـــة الارض رقم ١٨ وما مساحته ١٧٢٫٧٣م٢ من قطعة الارض رقم ٢٠ وما مساحته ٦٫٩٣م٢ من قطعة الارض رقم ٣٣ جميعها من الحوض رقــم ٧ضبحية من اراضي الرميمين لعدم حاجة وزارة الاشغال العامة والاسكان اليهــــــا .

٢ ــ التخلي عن استملاك ما مساحته ٦ دونمات و ٩٧٠م٢ من قطعة الارض رقم ١٣ حوض رقم ــ٣ــ من اراضي ام قيس لعدم حاجة القيادة العامــة للقوات المسلحـــــة اليهـــا .

الشؤون البلديه والقرويه والبيئه

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢ــ٨ــ١٩٩٨ بالاستناد لاحكام المادة الخامسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته الموافقة على ضم كل من تجمع سكاني الظاهرية وجوير الى حدود بلدية جعفر ــ محافظـــــة الكرك .

اعلانــــــــــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقرويـــــة والبيئـــة السيــــد توفيـــق كريشـــان

● عملا باحكام المادة ــ٣٦ــ مـــن قانون البلديـــات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاتـــــه .
اعلن عن استقالة عضو مجلس بلدي ابو عبيـــدة والبلاونة السيد محمود صبح السلمان الياسين مـــن عضويته في مجلس بلدي ابو عبيدة والبلاونة .

● عملا باحكام المادة ــ٣٩ــ مـــن قانون البلديـــات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاتـــــه .
اعلن عن تعيين السيد محمد علي مرزوق المحاسنـــة عضوا في مجلس بلدي عيرا خلفا للعضو عاطف صالـــح عبد الطواهيـــــــــه .

● عملا باحكام المادة ــ٣٨ــ مـــن قانون البلديـــات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاتـــــه .
اعلن نبا وفاة عضو مجلس بلدي منشية السلطه المرحوم شايــم قاســم الرياحـــي .

● عملا باحكام المادة ــ٣٨ــ مـــن قانون البلديـــات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاتـــــه .
اعلن نبا وفاة عضو مجلس بلدية ذيبان المرحـــــوم السيد احمد خليف الشنيثات الذي انتقل الى رحمة الله تعالى يوم الثلاثاء الموافق ١١ــ٨ــ١٩٩٨ .

● عملا باحكام الفقرة ــ٥ــ من المادة الخامسة مـــن القانون المعدل لقانون البلديات رقم ١٢ لسنة ١٩٩٤ . اوافق على اخراج اجزاء القطع ذوات الارقام ٣١١، ٣١٠، ١٣١، ١٣٠، ١٢٩، ١٢٨، ١٢٧، ١٢٦، ١٢٥، ١٠ من الحوض رقم ــ٦ــ المضبغه من اراضي المزرعة من حدود بلديـــة المزرعـــــــة .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المــادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٥٩٧ــ٢ تاريخ ١١ــ٥ــ١٩٩٧ الموافقة على ايـــداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الاحواض رقم ١، ٢، ٣، ١٦، ١٧ وذلك في بلدة المفرق ــ لواء قصبة المفـــرق وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٩ــ تاريخ ٢٢ــ٨ــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيــــــــذ .

● يعـــلن للعمـــوم بمقتضى احكام المادة رقـــم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ٤٦٣ تاريخ ٢٩ــ٣ــ١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط تعديل شارع ضمن الحوضين رقم ٢، ٦ من اراضـــي الهاشمية ــ لواء قصبة عجلون تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩١١-١ تاريخ ٢١-٦-١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية والمتضمن تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م ضمن الحوض رقم -٢- وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة المفرق ومكاتب بلدية سما السرحان وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سما السرحان خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٩ تاريخ ٢-٧-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سبب وزراعي الى سكن ج ضمن الحوض رقم ١ ، ٣ من اراضي موميا وذلك في بلدة وادي الكرك – لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم -١- تاريخ ١٨-٧-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٩١ تاريخ ٩-٧-١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط تعديل شارع ضمن الحوضين ذوات الارقام ٣ ، ٥ في بلدة الرميمين لواء قصبة السلط تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠١٤ تاريخ ١٢-٧-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم ١٥ وذلك في بلدة المغير – لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٥ تاريخ ٤-٨-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٢٨-١ تاريخ ١٤-٧-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل مسار طريق ضمن الحوض رقم -١٠- وذلك في بلدة الزرقاء – لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ١٨-٧-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٤٠-٤ تاريخ ١٦-٧-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم -١- وذلك في بلدة ثغرة الجب – لواء قصبة المفرق وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٩ تاريخ ١٩-٧-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن الى زراعي خارج التنظيم ضمن الحوضين ذوات الارقام ١ ، ٢٣ وذلك في بلدة الصبيحي – لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ٤-٨-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٦٥-٢ تاريخ ١٩-٧-١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوضين ذوات الارقام ١٧ ، ٢٥ في بلدة صخرة – لواء قصبة عجلون تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧١ تاريخ ٢١-٧-١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية والمتضمن تخفيض سعة شارع واحداث طريق ضمن الحوض رقم ١٤ وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية بشرى وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بشرى خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧٢-١ تاريخ ٢١-٧-١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم ١٠ وذلك في بلدة جرش – الجبارات – لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٠ تاريخ ٣٠-٧-١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٠٨٠ تاريخ ٢١ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة اللوائية والمتضمن الموافقة على تغيير احكـــام التجاري الطولي للقطع ذوات الارقام ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢ ٤٦٣ ، ٤٦٤ ، ١٢٣ ضـــــــن الحـــــــوض رقـــــم ـــ١١ـــ الجلهـــاء ليصبـــــح تجاريـــا طوليا باحكام خاصة بحيث يصبح عدد الطوابق خمسه والحد الاعلى لارتفاع البناء ١٨م وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايـــــة .

واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشرهذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على التعديـــــلاتالمبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء ناعور ومكاتب بلديـــة ناعـــور وتقديـــــــم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في بلديـــة ناعور خلال مدة شهرين من تاريخ نشره فيالجريدة الرسمية . واعتبار ما جاء في الاعلان السابق لاغيـــــــــا .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٠٨٥ـــ١ تاريخ ٢٣ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايـــداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ١٢ وذلك في بلدة جوزا ـــ لواء عـــي وحسب المخطط التعديلـــي رقم ١٢ تاريخ ٢٨ـــ٧ـــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٠٨٥ـــ٢ تاريخ ٢٣ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايـــداع مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ١٥ وذلـــك في بلدة جوزا ـــ لواء عـــي وحسب المخطط التعديلـــي رقم ـــ١١ـــ تاريخ ٢٦ـــ٧ـــ١٩٩٨ ووضعه موضـــع التنفيـــــــــــذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٠٨٧ تاريخ ٢٣ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم ـــ١ـــ وذلك في بلدة حبراص ـــ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلـــي رقم ١٥ تاريخ ٢٦ـــ٧ـــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٠٨٨ تاريخ ٢٣ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ٢ من مدارس الى سكن وذلك في بلدة الغدنانية ـــ لواء قصبـــــــة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٠ تاريـــــــخ٢٨ـــ٧ـــ١٩٩٨ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٠٩٠ تاريخ ٢٣ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ١٣ وذلك في بلدة كفرنجه ـــ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقـــم ـــ١ـــ تاريخ ٢٦ـــ٧ـــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٠٩٥ تاريخ ٢٣ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث شارع والغاء اخر ضمن الحوض رقم ١ وذلك في بلدة المفرق ـــ المزه ـــ لواء قصبة المفرق وحســـب المخطط التعديلي رقم ـــ٣ـــ تاريخ ٢٨ـــ٧ـــ١٩٩٨ ،ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٠٩٦ تاريخ ٢٣ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم ١٢ وذلك في بلـــــدة ايدون ـــ لوا بني عبيد وحسب المخطط التعديلي رقـــم ٣٩ تاريخ ٣٠ـــ٧ـــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٠٩٩ تاريخ ٢٣ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم ٨ وذلك في بلدة ذيبان ـــ لواء ذيبان وحسب المخطط التعديلي رقـــم ـــ٨ـــ تاريخ ٢٦ـــ٧ـــ١٩٩٨ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١١٠٣ تاريخ ٢٦ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة اللوائية والمتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ـــبـــ الى سكن ـــجـــ ضمن الحوض رقم ـــ٤ـــ وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايـــــة .

واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشرهذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على التعديـــــلاتالمبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الكـــرك ومكاتـــب بلدية العدنانية وتقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلـــدة العدنانية خلال مدة شهرين من تاريخ نشره فيالجريدة الرسمية .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١١٠٥ تاريخ ٢٦ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع بالاحواض ذوات الارقام ٥ ، ٦ وذلك في بلدة راكين ـــ لواء قصبة الكرك وحسب المخطـــط التعديلي رقم ١١ تاريخ ٢٩ـــ٧ـــ١٩٩٨ ووضعــــــه موضـــــع التنفيـــذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١١١١ تاريخ ٢٦ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض سعة منحنى ضمن الحوض رقم ـــ٥ـــ وذلك في بلدة غرناطة ـــ لواء قصبة مادبا وحسب المخطـــط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ٢٨ـــ٧ـــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيـــــــــــــذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١١١٣ تاريخ ٢٦ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل منحنى ضمن الحوض رقم ٢١ وذلك في بلـدة الفرذخ ـ لواء قصبة معان وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٢ تاريخ ٢٨ـ٧ـ١٩٩٨ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١١١٥ تاريخ ٢٦ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية والمتضمن تعديلات تنظيمية ضمـن الحوض رقم ٧ وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور فـي مكاتـب اللجنة اللوائية في لواء قصبة معان ومكاتب بلدية روضة الامير راشـد وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر اللجنة المحلية خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١١١٧ تاريخ ٢٦ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية والمتضمن الغاء الطريق المار من القطع ذوات الارقام ١٧، ١٨، ٣١ حوض رقم ـ٨ـ وذلـك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور فـي مكاتـب اللجنة اللوائية في لواء قصبة السلط ومكاتب بلدية عـلان وتقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية عـلان خـلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـواد ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١١٢٤ تاريخ ٢٨ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية الفرش النموذجية ـ لـواء قصبة معان وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضـع التنفيـذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١١٢٥ تاريخ ٢٨ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل الشارع المار بين القطع ١٣٣، ٥٤ حوض رقم ٢٦ ابو العساكر وذلك في بلدة ادبيان ـ لواء ناعـور وحسب المخطط التعديلي رقم ٧ تاريخ ٥ـ٨ـ١٩٩٨ ووضعه موضـع التنفيـذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١١٢٩ـ١ تاريخ ٢٨ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري طولي ومـن سكن الى مباني عامة في الاحواض ذوات الارقام ٢، ٥، ٧، من اراضي اربد وذلك في بلدة اربد محافظة اربد .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١١٣٠ تاريخ ٢٨ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية والمتضمن تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٨م ضمن الحوض رقم ١٠ وذلك حسب المخطـط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

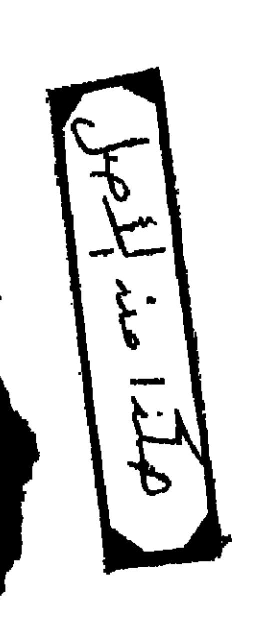
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور فـي مكاتـب اللجنة اللوائية في لواء قصبة جرش ومكاتب بلدية الكته وتقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الكتـه خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١١٣٢ تاريخ ٢٨ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على تصديـق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ٦ في بلدة حكما ـ لواء قصبة اربد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١١٣٣ تاريخ ٢٨ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم ـ١ـ وذلك في بلـدة كفر راكب ـ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلـي رقم ـ٣١ـ تاريخ ٢ـ٨ـ١٩٩٨ ووضعه موضـع التنفيـذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١١٣٧ تاريخ ٢٨ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث والغاء شوارع ضمن الحوض ـ٥ـ وذلك فـي بلدة راكين ـ لواء قصبة الكرك وحسب المخطـط التعديلي رقم ـ١٢ـ تاريخ ٢ـ٨ـ١٩٩٨ ووضعـه موضع التنفيـذ .

● يعلن للعمـوم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١١٤١ تاريخ ٢٨ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة الضليل ـ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٣ تاريـخ ٤ـ٨ـ١٩٩٨ .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٢ تاريخ ٢٨–٧–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ٢ المعمر وذلك في بلدة ام رمانة – لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم –٣– تاريخ ٤–٨–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٣–٢ تاريخ ٢٨–٧–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ٧ وذلك في بلدة صلاح الدين – لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم –٣– تاريخ ٥–٨–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٧ تاريخ ٣٠–٧–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تنظيمي هيكلي وذلك لبلدة المفردات – لواء قصبة المفرق وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٩ تاريخ ٣٠–٧–١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية والمتضمن تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ١٤ وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء البادية الشمالية ومكاتب مجلس قروي الصالحية وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي الصالحية خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٢ تاريخ ٣٠–٧–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٧ وذلك في بلدة الرميمين – لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ٢–٨–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٣ تاريخ ٣٠–٧–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ١٠ وذلك في بلدة كفر راكب – لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٣ تاريخ ٢–٨–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٥ تاريخ ٣٠–٧–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال من مباني عامه وحديقه الى سكن –ج– ضمن الحوض رقم –٧– وذلك في بلدة موعرا – اسمره – لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ١٩ تاريخ ٢–٨–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦٠ تاريخ ٢–٨–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٣، ٤، ٨، ٩، ١٠ وذلك في بلدة النعيمة – لواء بني عبيد وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦٥–٣ تاريخ ٢–٨–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم ١١ وذلك في بلدة عنجرة – لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم ٤٦ تاريخ ٥–٨–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

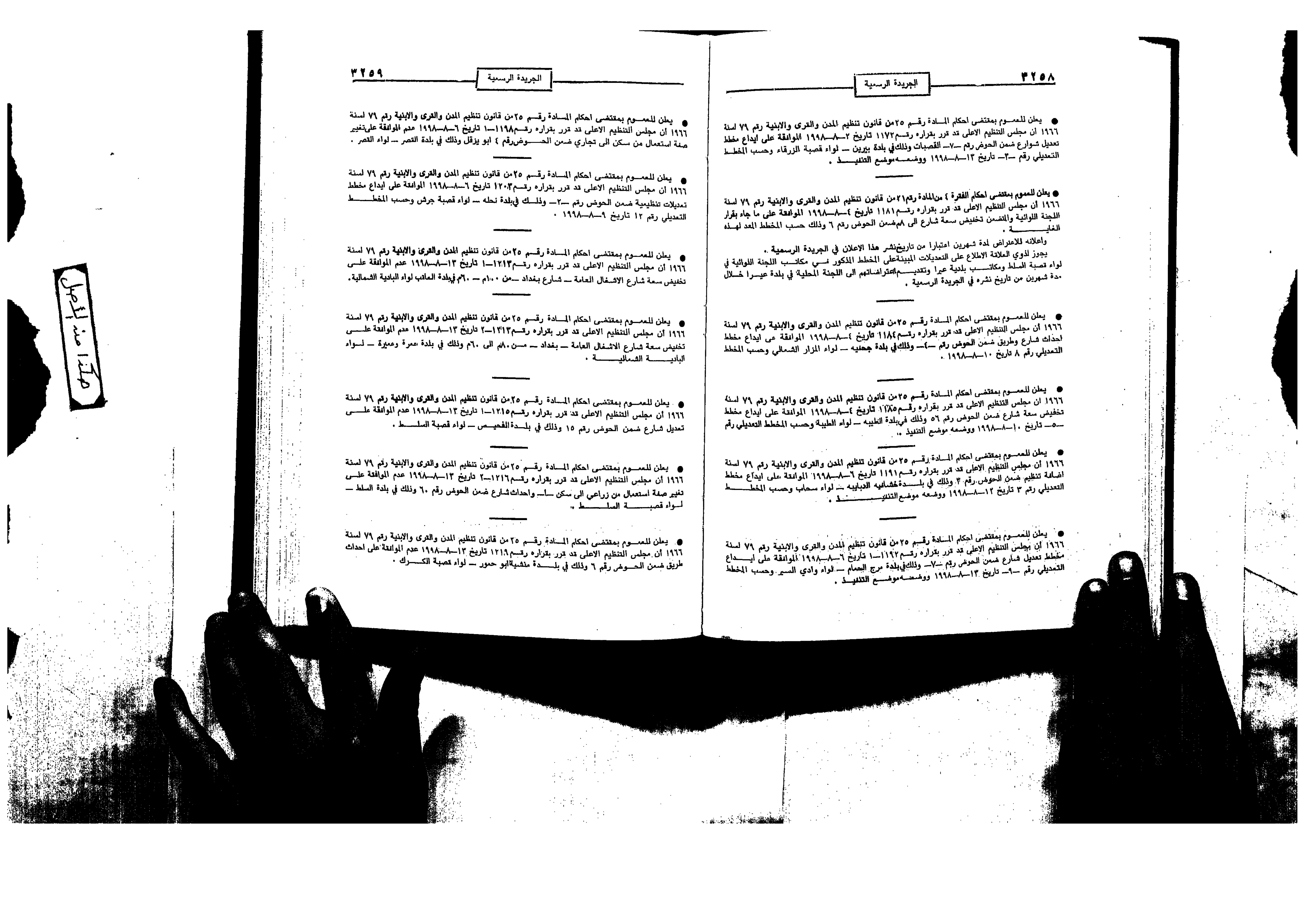
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦٦ تاريخ ٢–٨–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم –٥– وذلك في بلدة ادر – لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٦–٨–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦٨ تاريخ ٢–٨–١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية والمتضمن تخفيض سعة الشارع من ١٢م الى ٨م ضمن القطع ذوات الارقام ١٥٩، ١٧٩ حوض رقم ١١ وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الكرك ومكاتب بلدية الكرك وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الكرك خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦٩ تاريخ ٢–٨–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم –٢– وذلك في بلدة الرصيفة – لواء الرصيفة وحسب المخطط التعديلي رقم ٦ تاريخ ٥–٨–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .



● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١١٧٢ تاريخ ٢ــ٨ــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديل شوارع ضمن الحوض رقم ــ٧ــ القصبات وذلك في بلدة بيرين ــ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطـط التعديلي رقم ــ٣ــ تاريخ ١٣ــ٨ــ١٩٩٨ ووضعـــه موضع التنفيـــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١١٨١ تاريخ ٤ــ٨ــ١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة اللوائية والمتضمن تخفيض سعة شارع الى ٨م ضمن الحوض رقم ٦ وذلك حسب المخطط المعد لهـذه الغايـــــة .

واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور فـــي مكاتـــب اللجنة اللوائية في لواء قصبة السلط ومكاتـــــب بلدية عيرا وتقديـــــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عيـــرا خـــلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١١٨٤ تاريخ ٤ــ٨ــ١٩٩٨ الموافقة عى ايداع مخطط احداث شارع وطريق ضمن الحوض رقم ــ٤ــ وذلك في بلدة جحفيه ــ لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٨ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١١٨٥ تاريخ ٤ــ٨ــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم ٥٦ وذلك في بلدة الطيبه ــ لواء الطيبة وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٥ــ تاريخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ ..

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١١٩١ تاريخ ٦ــ٨ــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ٣ وذلك في بلـــــدة خشافيه الدبابيه ــ لواء سحاب وحسب المخطـــــط التعديلي رقم ٣ تاريخ ١٢ــ٨ــ١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيـــــــذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١١٩٢ــ١ تاريخ ٦ــ٨ــ١٩٩٨ الموافقة على ايـــداع مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم ــ٧ــ وذلك في بلدة مرج الحمام ــ لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم ــ٩ــ تاريخ ١٣ــ٨ــ١٩٩٨ ووضعـــه موضـــع التنفيـــذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١١٩٨ــ١ تاريخ ٦ــ٨ــ١٩٩٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري ضمن الحـــــوض رقم ٤ ابو يزقل وذلك في بلدة القصر ــ لواء القصر .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٢٠٣ تاريخ ٦ــ٨ــ١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ــ٢ــ وذلـــك في بلدة نحله ــ لواء قصبة جرش وحسب المخطـــــط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ٩ــ٨ــ١٩٩٨ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٢١٣ــ١ تاريخ ١٣ــ٨ــ١٩٩٨ عدم الموافقة علـــى تخفيض سعة شارع الاشغال العامة ــ شارع بغداد ــ من ١٠٠م ــ ٦٠م في بلدة الماتب لواء البادية الشمالية.

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٢١٣ــ٢ تاريخ ١٣ــ٨ــ١٩٩٨ عدم الموافقة علـــى تخفيض سعة شارع الاشغال العامة ــ بغداد ــ مـــن ٨٠م الى ٦٠م وذلك في بلدة ءمرة وعميرة ــ لـــواء الباديـــــة الشماليـــــة .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٢١٥ــ١ تاريخ ١٣ــ٨ــ١٩٩٨ عدم الموافقة علـــى تعديل شارع ضمن الحوض رقم ١٥ وذلك في بلـــدة الفحيـــص ــ لواء قصبة السلـــط .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٢١٦ــ٢ تاريخ ١٣ــ٨ــ١٩٩٨ عدم الموافقة علـــى تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن ــاــ واحداث شارع ضمن الحوض رقم ٦٠ وذلك في بلدة السلط ــ لـــواء قصبـــــة السلـــــط .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم١٢١٩ تاريخ ١٣ــ٨ــ١٩٩٨ عدم الموافقة على احداث طريق ضمن الحـــوض رقم ٦ وذلك في بلـــــدة منشية ابو حمور ــ لواء قصبة الكـــرك .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٠ تاريخ ١٣–٨–١٩٩٨ عدم الموافقة على تحويل الشارع الرئيسي في بلدة سمر الى شارع تجاري طولي وذلك في بلدة سمر – لواء بني كنانة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٤–٢ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ عدم الموافقة على احداث طريق ضمن الحوض رقم –٧– وذلك في بلدة جرش – لواء قصبة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٤–٣ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ عدم الموافقة على تعديل مسار طريق ضمن الحوض رقم –٧– الخضرة وذلك في بلدة جرش لواء – قصبة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٤–٧ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ عدم الموافقةعلىزيادة شارع ضمن الحوض رقم –٧– وذلك في بلدة جرش – لواء قصبة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٤–٨ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ عدمالموافقةعلى الغاء جزء من شارع فراس العجلوني ضمن الحوض رقم ١٠ وذلك في بلدة جرش – لواء قصبة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى إحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٤–٩ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ عدم الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم –٧– وذلك في بلدة جرش – لواء قصبة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٥ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ريفي الى سكن –ج– ضمن الحوضين ذوات الارقام ٢٦ ، ٩٢ وذلك في بلدة عينجنا – لواء قصبة عجلون .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٦ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي سكن –أ– الى سكن –ب– ضمن الحوض رقم ٧ الزيزفونه وذلك في بلدة عنجرة – لواء قصبة عجلون .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٨ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري ضمن الحوضين ذوات الارقام ٢٢ ، ٢٤ وذلك في بلدة سحم – لواء بني كنانه .

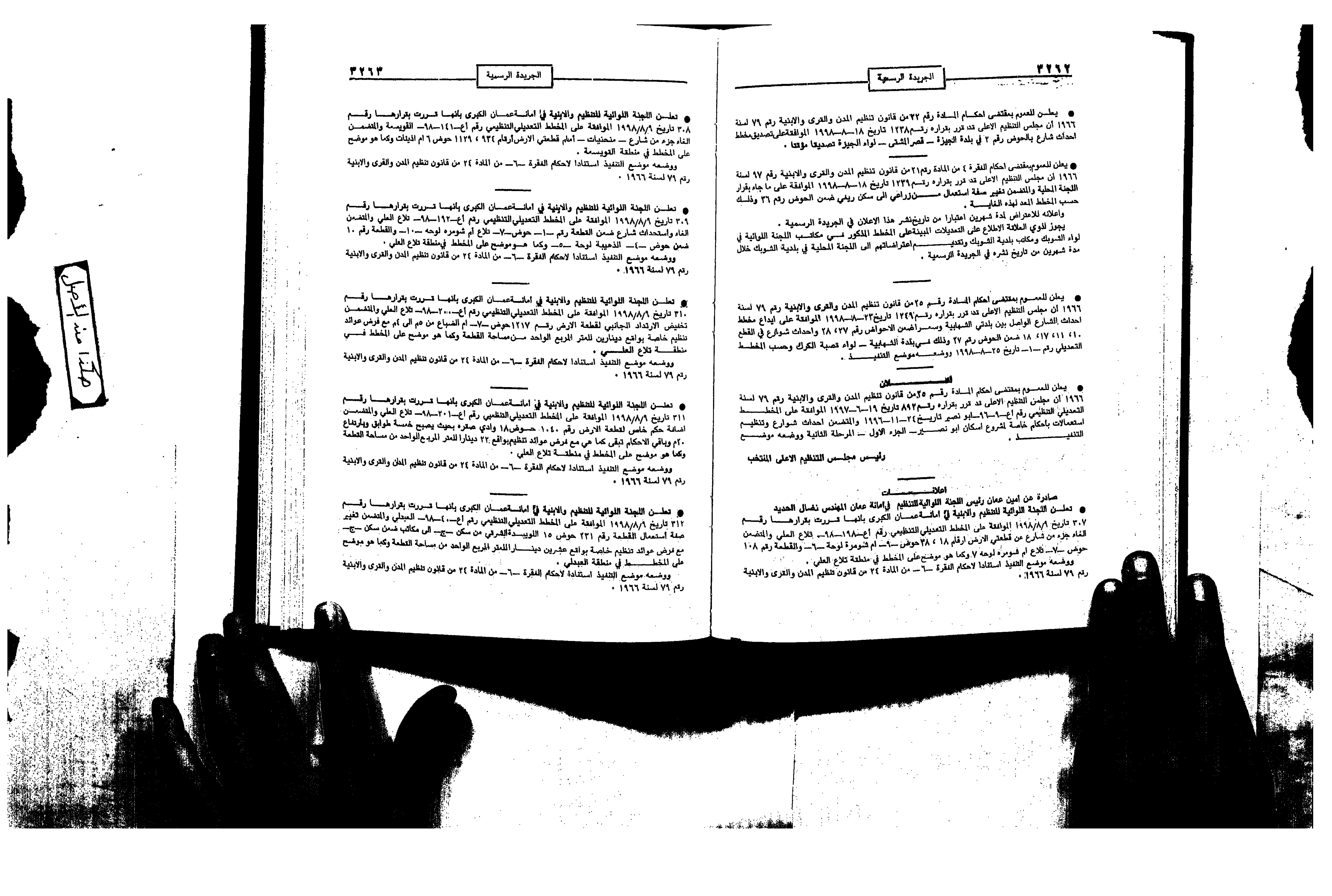
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٩ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ عدم الموافقة على الغاء شارع ضمن الحوض رقم ٦١ في بلدة ملكا لواء بني كنانة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٠ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ عدم الموافقة على الغاء طريق واحداث اخر ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة ام القطين – لواء البادية الشمالية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣١ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ عدم الموافقة على احداث طريق ضمن الحوض رقم ١٢ الباشا وذلك في بلدة المفرق – لواء قصبة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٥ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم ١٠ في بلدة تركي – لواء ناعور تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٧ تاريخ ١٨–٨–١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع في القطع ١ ، ٢ ، ٦ ، ١٠ ضمن الحوض رقم –١– خربة الراشون في بلدة علان – لواء قصبة السلط تصديقا مؤقتا .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٨ تاريخ ١٨–٨–١٩٩٨ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع بالحوض رقم ٢ في بلدة الجيزة – قصر المشتى – لواء الجيزة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٩ تاريخ ١٨–٨–١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية والمتضمن تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن ريفي ضمن الحوض رقم ٣٦ وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الشوبك ومكاتب بلدية الشوبك وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الشوبك خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٤٩ تاريخ ٢٣–٨–١٩٩٨ الموافقة على ايداع مخطط احداث الشارع الواصل بين بلدتي الشهابية وسمرا ضمن الاحواض رقم ٢٧، ٢٨ واحداث شوارع في القطع ١٠، ١١، ١٧، ١٨ ضمن الحوض رقم ٢٧ وذلك في بلدة الشهابية – لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم –١– تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٨ ووضعه موضع التنفيذ .

اعلان

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٩٢ تاريخ ١٩–٦–١٩٩٧ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٩–٩٦–ابو نصير تاريخ ٢٤–١١–١٩٩٦ والمتضمن احداث شوارع وتنظيم استعمالات باحكام خاصة لمشروع اسكان ابو نصير – الجزء الاول – المرحلة الثانية ووضعه موضع التنفيذ .

رئيس مجلس التنظيم الاعلى المنتخب

اعلانات

صادرة من أمين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في امانة عمان المهندس نضال الحديد

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٧ تاريخ ١٩٩٨/٨/٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٩٨–٩٨– تلاع العلي والمتضمن الغاء جزء من شارع عن قطعتي الارض ارقام ١٨ ، ٣٨ حوض –٩– ام شومرة لوحة –٦– والقطعة رقم ١٠٨ حوض –٧– تلاع ام شومره لوحه ٧ وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٨ تاريخ ١٩٩٨/٨/٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–١٤١–٩٨– القويسمة والمتضمن الغاء جزء من شارع – منحنيات – أمام قطعتي الارض أرقام ٩٣٤ ، ١١٢٩ حوض ٦ ام اذينات وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمة .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٠٩ تاريخ ١٩٩٨/٨/٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–١٩٢–٩٨– تلاع العلي والمتضمن الغاء واستحداث شارع ضمن القطعة رقم –١– حوض–٧– تلاع أم شومره لوحه –١٠– والقطعة رقم ١٠ ضمن حوض –٤– الذهيبة لوحة –٥– وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٠ تاريخ ١٩٩٨/٨/٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٢٠٠–٩٨– تلاع العلي والمتضمن تخفيض الارتداد الجانبي لقطعة الارض رقم ١٢١٧ حوض –٧– ام الضباع من ٥م الى ٤م مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع دينارين للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١١ تاريخ ١٩٩٨/٨/٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٢٠١–٩٨– تلاع العلي والمتضمن اضافة حكم خاص لقطعة الارض رقم ١٠٤٠ حوض ١٨ وادي صقره بحيث يصبح خمسة طوابق وبارتفاع ٢٠م وباقي الاحكام تبقى كما هي مع فرض عوائد تنظيم بواقع ٢٢ دينارا للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٢ تاريخ ١٩٩٨/٨/٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٤٠–٩٨– العبدلي والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٢٣١ حوض ١٥ اللويبدة الشرقي من سكن –ج– الى مكاتب ضمن سكن –ج– مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع عشرين دينارا للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة العبدلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٣ تاريخ ١٩٩٨/٨/٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٤١-٩٨- العبدلي والمتضمن الغاء جزء من شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -٧- الطهطور الشمالي لوحة ١٢ وكما هو موضح على المخطط في منطقة العبدلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة -٦- من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٧ تاريخ ١٦-٨-١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٩٣-٩٨- وادي السير المتضمن اعطاء صفة استعمال سكن -ب- لجزء من قطعة الارض رقم ١٣٢١ حوض -٢- الكرسي شريطة توحيده مع قطعتي الارض رقم ١٣١٩ - ١٣٢٠ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٩ تاريخ ١٦-٨-١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١٦-٩٨- المدينة المتضمن تغيير صفة استعمال قطعتي الارض رقم ٦٨، ٦٤ حوض ٣٣ المدينة حي ٤٤ القصر الابيض من سكن -د- الى تجاري طولي ضمن سكن -د- باحكام خاصة شريطة التوحيد مع قطع الاراضي رقم ٦٩، ٧٠، ٧١ من نفس الحوض والحي وفرض عوائد تنظيم خاصة بواقع خمسة وسبعون دينار للمتر المربع الواحد من مساحة القطع المراد تحويل صفة استعمالها وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة المدينة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٠ تاريخ ١٦-٨-١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١١٤-٩٨- طارق المتضمن تعديل مسار الشارع المار امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض -٥- المدورة لوحة ٢٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طارق .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢١ تاريخ ١٦-٨-١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١١٠-٩٨- الجبيهة المتضمن الغاء واستحداث شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٦ عرجان لوحة ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة الجبيهة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٢ تاريخ ١٦-٨-١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-١١١-٩٨- الجبيهة المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شوارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -١- ابو العوف لوحه ٢٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة الجبيهة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

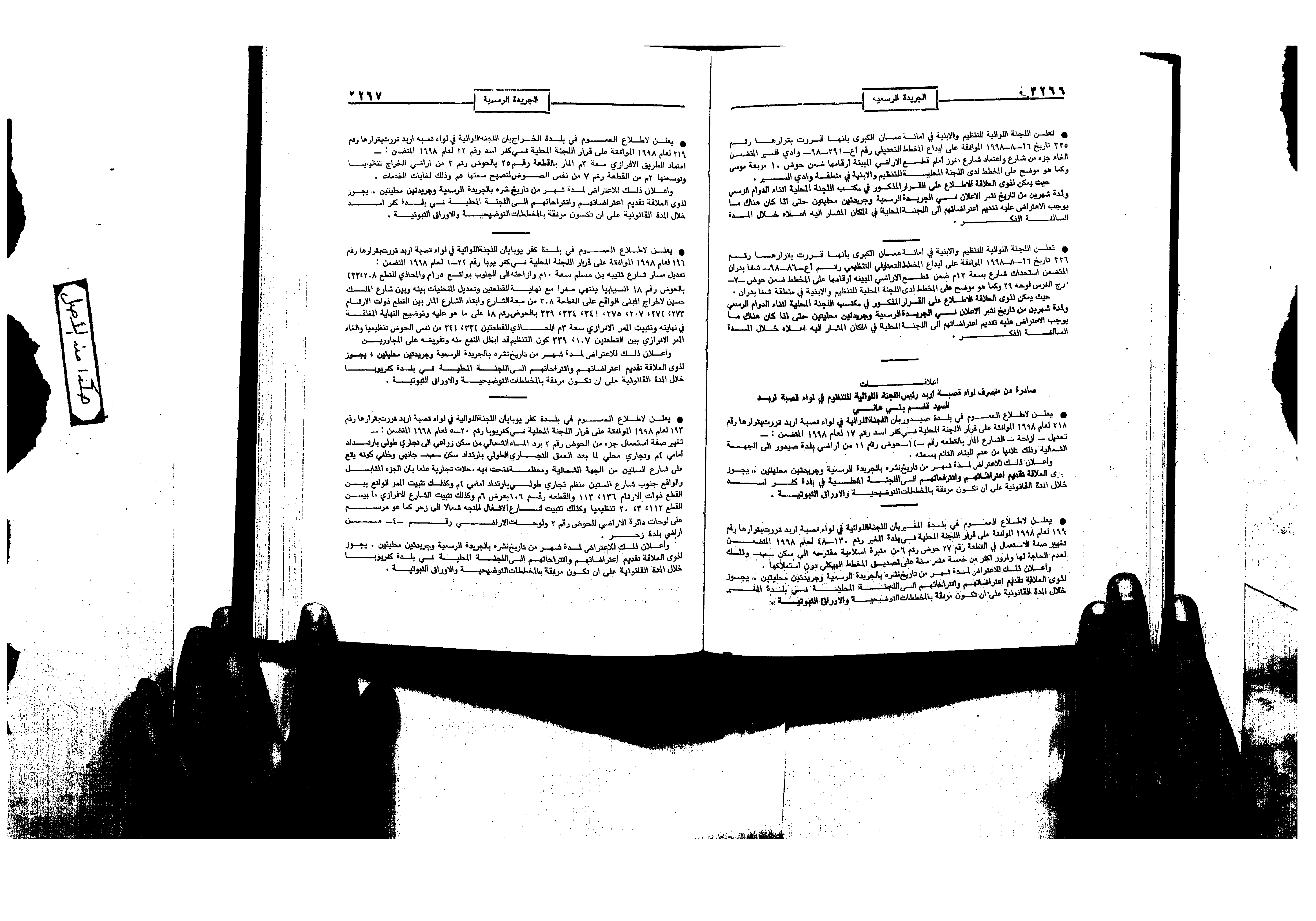
● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٣ تاريخ ١٦-٨-١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٠٢-٩٨ - صويلح المتضمن الغاء واستحداث جزء من شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض -٧- ام زعروره وحوض ١٠ ظهر العين وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٤ تاريخ ١٦-٨-١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٩٢-٩٨- وادي السير المتضمن تنظيم سكن -أ- لجزء من قطعة الارض رقم ٢٦ حوض ١٠ الذراع وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

نسخة من الاصل



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٥ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي رقم أع–٢٩١–٩٨– وادي السير المتضمن الغاء جزء من شارع واعتماد شارع مفرز أمام قطع الاراضي المبينة أرقامها ضمن حوض ١٠ مربعة موسى وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٦ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٨ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع–٨٦–٩٨– شفا بدران المتضمن استحداث شارع بسعة ١٢م ضمن قطع الاراضي المبينه أرقامها على المخطط ضمن حوض –٧– مرج الفرس لوحه ٢٩ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة شفا بدران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانات

صادرة من متصرف لواء قصبة اربد رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد

السيد قاسم بني هاني

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة صيدور بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٢١٨ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في كفر اسد رقم ١٧ لعام ١٩٩٨ المتضمن : –
تعديل – ازاحة – الشارع المار بالقطعه رقم –١٤– حوض رقم ١١ من أراضي بلدة صيدور الى الجهة الشمالية وذلك تلافيا من هدم البناء القائم بسعته .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر اسد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المغير بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٩٩ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة المغير رقم ١٣٠–٤٨ لعام ١٩٩٨ المتضمن تغيير صفة الاستعمال في القطعة رقم ٢٧ حوض رقم ٦ من مقبرة اسلامية مقترحه الى سكن –ب– وذلك لعدم الحاجة لها ولمرور اكثر من خمسة عشر سنة على تصديق المخطط الهيكلي دون استملاكها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة المغير خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الخراج بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٢١٩ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في كفر اسد رقم ٢٢ لعام ١٩٩٨ المتضمن : –
اعتماد الطريق الافرازي سعة ٣م المار بالقطعة رقم ٢٥ بالحوض رقم ٣ من اراضي الخراج تنظيميا وتوسعتها ٢م من القطعة رقم ٧ من نفس الحوض لتصبح سعتها ٥م وذلك لغايات الخدمات .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر اسد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

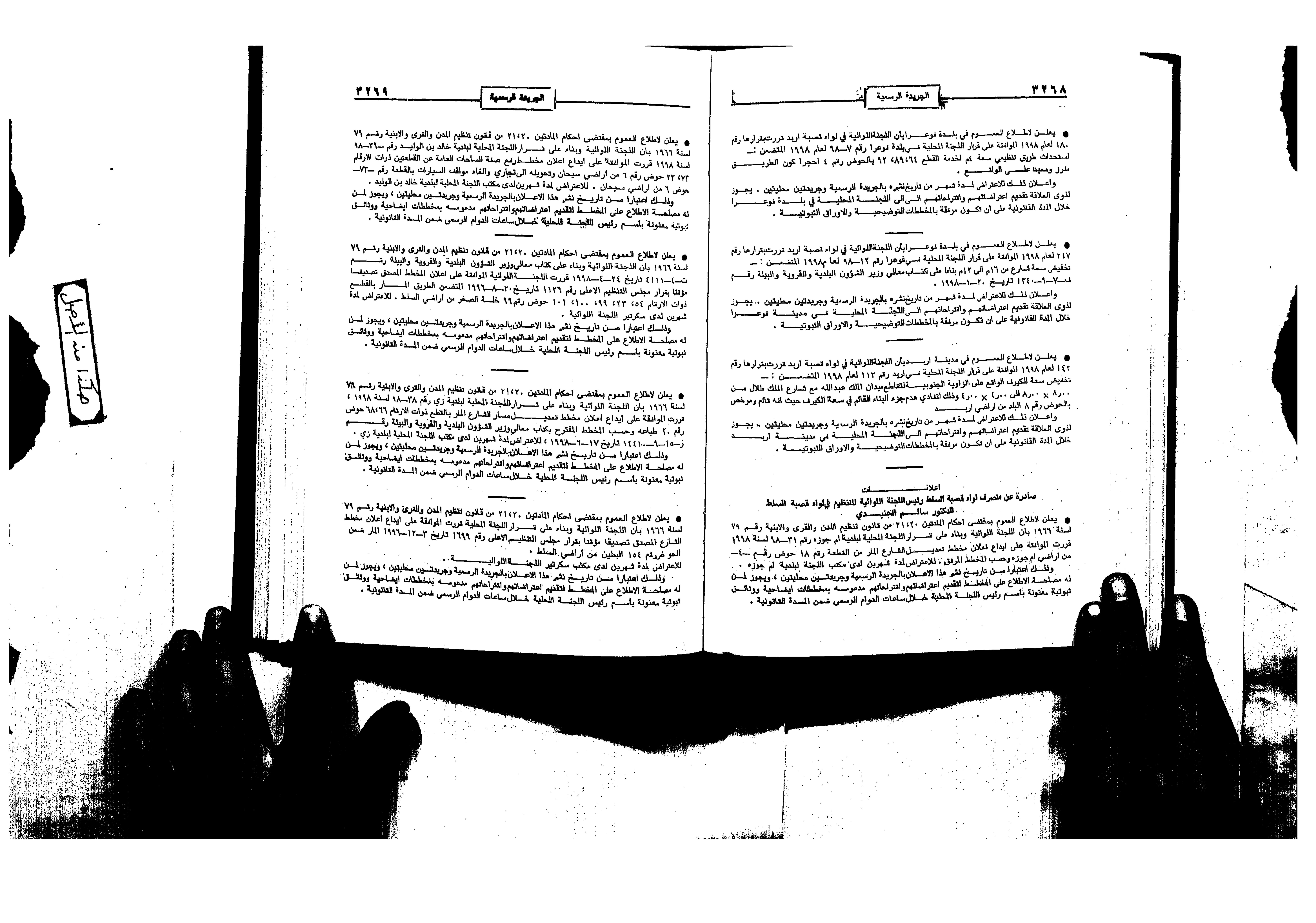
● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر يوبا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٩٦ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في كفر يوبا رقم ٢٢–١ لعام ١٩٩٨ المتضمن :
تعديل مسار شارع قتيبه بن مسلم سعة ١٠م وازاحته الى الجنوب بواقع ٥ر٠م والمحاذي للقطع ٢٠٨، ٤٣٢ بالحوض رقم ١٨ انسيابيا ينتهي صفرا مع نهاية القطعتين وتعديل المنحنيات بينه وبين شارع الملك حسين لاخراج المبنى الواقع على القطعة ٢٠٨ من سعة الشارع وابقاء الشارع المار بين القطع ذوات الارقام ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٠٧، ٢٧٥، ٣٤١، ٣٣٤، ٣٣٩ بالحوض رقم ١٨ على ما هو عليه وتوضيح النهاية المغلقة في نهايته وتثبيت الممر الافرازي سعة ٣م المحاذي للقطعتين ٣٣٤، ٣٤١ من نفس الحوض تنظيميا والغاء الممر الافرازي بين القطعتين ١٠٧، ٣٣٩ كون التنظيم قد ابطل النفع منه وتفويضه على المجاورين

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفريوبا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر يوبا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٩٣ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في كفريوبا رقم ٢٠–٥ لعام ١٩٩٨ المتضمن : –
تغيير صفة استعمال جزء من الحوض رقم ٢ برد الماء الشمالي من سكن زراعي الى تجاري طولي بارتداد امامي ٤م وتجاري محلي لما بعد العمق التجاري الطولي بارتداد سكن –ب– جانبي وخلفي كونه يقع على شارع الستين من الجهة الشمالية ومعظمه فتحت فيه محلات تجارية علما بان الجزء المقابل والواقع جنوب شارع الستين منظم تجاري طولي بارتداد امامي ٤م وكذلك تثبيت الممر الواقع بين القطع ذوات الارقام ١٣٦، ١١٣ والقطعه رقم ١٠٦ بعرض ٦م وكذلك تثبيت الشارع الافرازي ما بين القطع ١١٢، ٣، ٢٠ تنظيميا وكذلك تثبيت شارع الاشغال المتجه شمالا الى زحر كما هو مرسوم على لوحات دائرة الاراضي للحوض رقم ٢ ولوحات الاراضي رقم –٤– من اراضي بلدة زحر .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفريوبا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

هذا من الأصل



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة فوعرا بأن اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٨٠ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة فوعرا رقم ٧-٩٨ لعام ١٩٩٨ المتضمن :-
استحداث طريق تنظيمي سعة ٤م لخدمة القطع ٦٤، ٨٩، ٩٢ بالحوض رقم ٤ احجرا كون الطريق مفرز ومعبدا على الواقع .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة فوعرا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة فوعرا بأن اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٢١٧ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في فوعرا رقم ١٢-٩٨ لعا م١٩٩٨ المتضمن :-
تخفيض سعة شارع من ١٦م الى ١٢م بناءا على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ف-٧-٩-١٣٤٠ تاريخ ٢٠-١-١٩٩٨ .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ،، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة فوعرا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بأن اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ١٤٢ لعام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في اربد رقم ١١٢ لعام ١٩٩٨ المتضمن :-
تخفيض سعة الكيرف الواقع على الزاوية الجنوبية لتقاطع ميدان الملك عبدالله مع شارع الملك طلال من ٨٫٠٠ × ٨٫٠٠ الى ٤٫٠٠ × ٤٫٠٠ وذلك لتفادي هدم جزء البناء القائم في سعة الكيرف حيث انه قائم ومرخص بالحوض رقم ٨ البلد من اراضي اربد

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ،، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة السلط

الدكتور سالم الجنيدي

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية ام جوزه رقم ٣١-٩٨ لسنة ١٩٩٨ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل الشارع المار من القطعة رقم ١٨ حوض رقم -٤- من اراضي ام جوزه وحسب المخطط المرفق . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية ام جوزه .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية خالد بن الوليد رقم -٣٩-٩٨ لسنة ١٩٩٨ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط رفع صفة الساحات العامة عن القطعتين ذوات الارقام ٧٣، ٢٣ حوض رقم ٦ من اراضي سيحان وتحويله الى تجاري والغاء مواقف السيارات بالقطعة رقم -٧٣- حوض ٦ من اراضي سيحان . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية خالد بن الوليد .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ت-٤-٤١١١ تاريخ ٢٤-٤-١٩٩٨ قررت اللجنة اللوائية الموافقة على اعلان المخطط المصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١١٢٦ تاريخ ٢٠-٨-١٩٩٦ المتضمن الطريق المار بالقطع ذوات الارقام ٥٤، ٢٣، ٩٩، ١٠٠، ١٠١ حوض رقم ٩٩ خلة الصخر من اراضي السلط . للاعتراض لمدة شهرين لدى سكرتير اللجنة اللوائية .

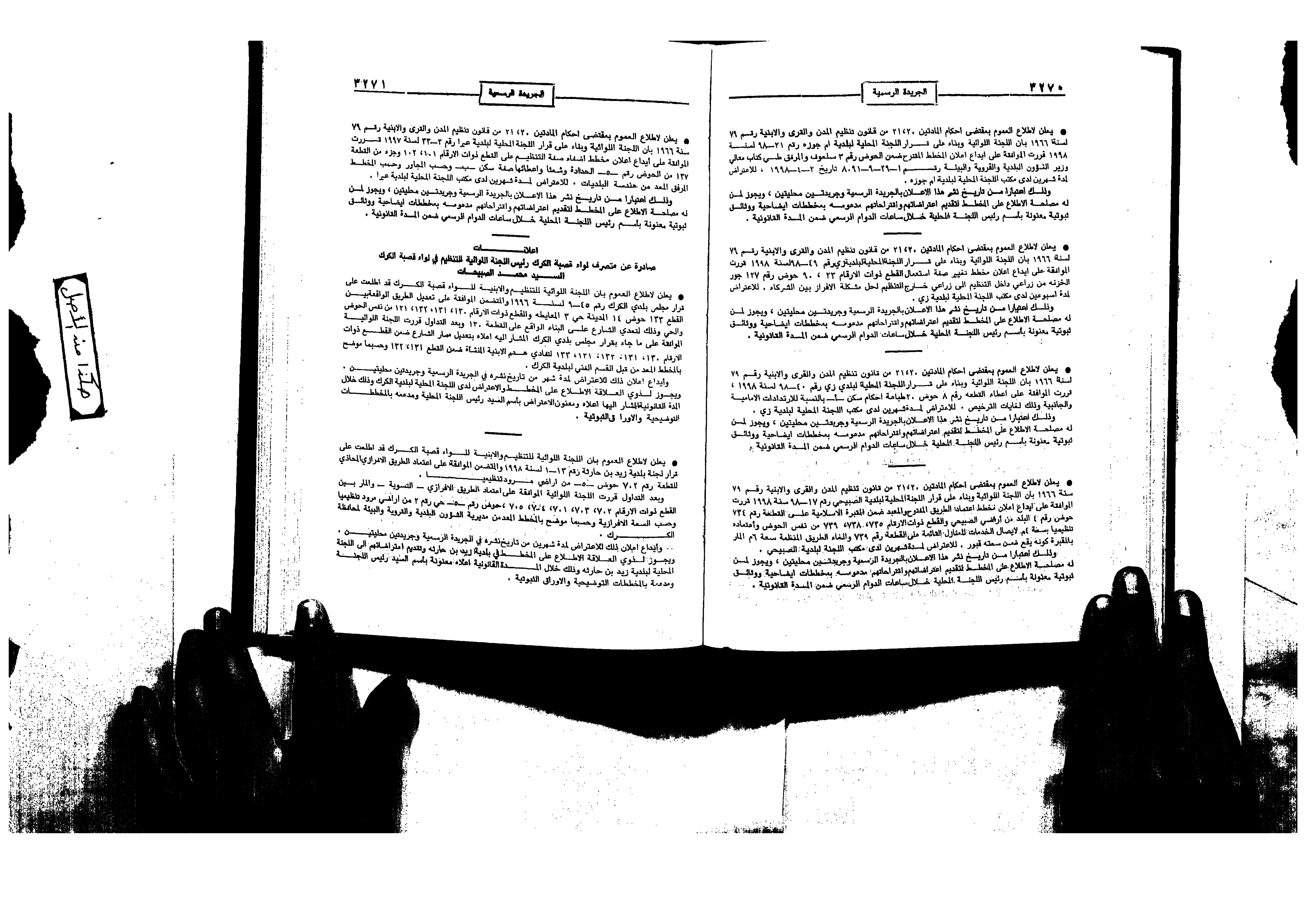
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية زي رقم ٣٨-٩٨ لسنة ١٩٩٨ ، قررت الموافقة على أيداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٦٦، ٦٨ حوض رقم ٢٠ طباعه وحسب المخطط المقترح بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ز-١٥-٩-١٠٠٤١ تاريخ ١٧-٦-١٩٩٨ ، للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية زي .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الشارع المصدق تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٦٩٩ تاريخ ٣-١٢-١٩٩٦ المار ضمن الحوض رقم ١٥٤ البطين من أراضي السلط .
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية ام جوزه رقم ٢١–٩٨ لسنة ١٩٩٨ قررت الموافقة على ايداع اعلان المخطط المقترح ضمن الحوض رقم ٣ سلموف والمرفق طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ١–٢٩–٩–٨٠٩١ تاريخ ٢–٤–١٩٩٨ ، للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية ام جوزه .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية زي رقم ٤٩–٩٨ لسنة ١٩٩٨ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٢٣ ، ٩٠ حوض رقم ١٢٧ جور الخزنه من زراعي داخل التنظيم الى زراعي خارج التنظيم لحل مشكلة الافراز بين الشركاء . للاعتراض لمدة اسبوعين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية زي .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدي زي رقم ٤٠–٩٨ لسنة ١٩٩٨ ، قررت الموافقة على اعطاء القطعه رقم ٨ حوض ٢٠ طبامة احكام سكن –أ– بالنسبة للارتدادات الامامية والجانبية وذلك لغايات الترخيص . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية زي .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ سنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الصبيحي رقم ١٧–٩٨ سنة ١٩٩٨ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد الطريق المفتوح والمعبد ضمن المقبرة الاسلامية على القطعة رقم ٧٣٤ حوض رقم ٤ البلد من اراضي الصبيحي والقطع ذوات الارقام ٧٣٥، ٧٣٨، ٧٣٩ من نفس الحوض واعتماده تنظيميا بسعة ٤م لايصال الخدمات للمنازل القائمة على القطعة رقم ٧٣٩ والغاء الطريق المنظمة سعة ٦م المار بالمقبرة كونه يقع ضمن سعته قبور . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية الصبيحي .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ سنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية عيرا رقم ٢–٣٣ لسنة ١٩٩٧ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اضفاء صفة التنظيم على القطع ذوات الارقام ١٠١، ١٠٢ وجزء من القطعة ١٣٧ من الحوض رقم –٥– الحدادة وشمنا واعطائها صفة سكن –ب– وحسب المجاور وحسب المخطط المرفق المعد من هندسة البلديات . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية عيرا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

اعلانات
صادرة عن متصرف لواء قصبة الكرك رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الكرك
السيد محمد الصبيحات

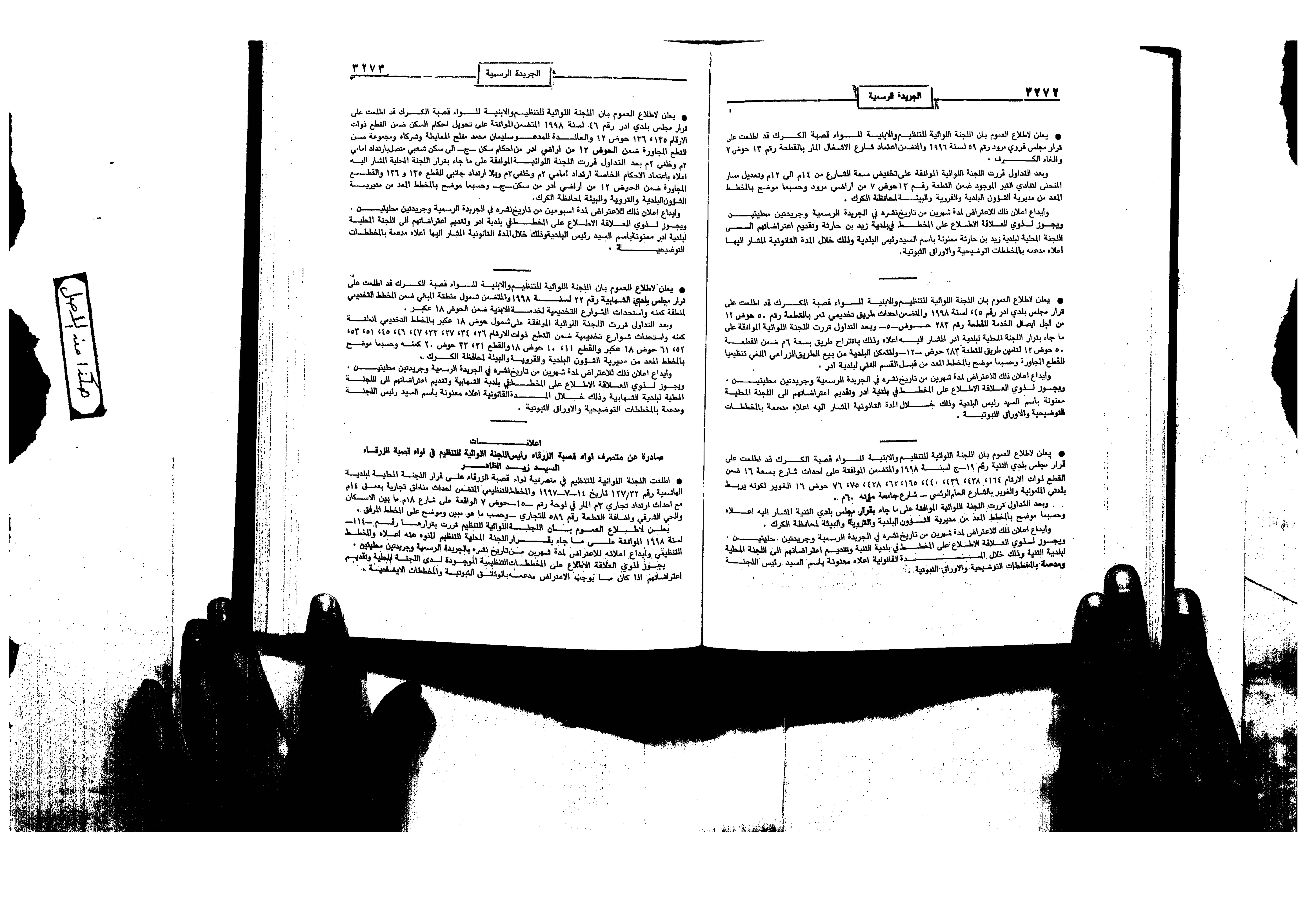
● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي الكرك رقم ٤٥–٩ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على تعديل الطريق الواقعة بين القطع ١٣٣ حوض ١٤ المدينة حي ٣ المعايطه والقطع ذوات الارقام ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٢١ من نفس الحوض والحي وذلك لتعدي الشارع على البناء الواقع على القطعة ١٣٠ وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار مجلس بلدي الكرك المشار اليه اعلاه بتعديل مسار الشارع ضمن القطع ذوات الارقام ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٢١، ١٣٣ لتفادي هدم الابنية المنشاة ضمن القطع ١٣١، ١٣٢ وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبل القسم الفني لبلدية الكرك .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط والاعتراض لدى اللجنة المحلية لبلدية الكرك وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه ومعنون الاعتراض باسم السيد رئيس اللجنة المحلية ومدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار لجنة بلدية زيد بن حارثة رقم ١٣–١ لسنة ١٩٩٨ والمتضمن الموافقة على اعتماد الطريق الافرازي المحاذي للقطعة رقم ٧٠٢ حوض –٥– من اراضي مرود تنظيميا .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على اعتماد الطريق الافرازي – التسوية – والمار بين القطع ذوات الارقام ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠١، ٧٠٤، ٧٠٥ ، حوض رقم –٥– حي رقم ٢ من اراضي مرود تنظيميا وحسب السعة الافرازية وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في بلدية زيد بن حارثه وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية لبلدية زيد بن حارثه وذلك خلال المدة القانونية اعلاه معنونة باسم السيد رئيس اللجنة ومدعمة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .



● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للـواء قصبة الكـرك قد اطلعت على قرار مجلس قروي مرود رقم ٥٩ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن اعتماد شارع الاشغال المار بالقطعة رقم ١٣ حوض ٧ والغاء الكـرف .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تخفيض سعة الشارع من ١٤م الى ١٢م وتعديل مسار المنحنى لتفادي القبر الموجود ضمن القطعة رقـم ١٣ حوض ٧ من اراضي مرود وحسبما موضح بالمخطـط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئـة لمحافظة الكرك .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن ويجـوز لـذوي العـلاقة الاطـلاع على المخطـط في بلدية زيد بن حارثة وتقديم اعتراضاتهم الـى اللجنة المحلية لبلدية زيد بن حارثة معنونة باسم السيد رئيس البلدية وذلك خلال المدة القانونية المشار اليهـا اعلاه مدعمه بالمخططات اتوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للـواء قصبة الكـرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي ادر رقم ٤٥، لسنة ١٩٩٨ والمتضمن احداث طريق تخديمي تمر بالقطعة رقم ٥٠ حوض ١٢ من اجل ايصال الخدمة للقطعة رقم ٢٨٣ حـوض ـ٥ـ وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية ادر المشار اليـه اعلاه وذلك باقتراح طريق بسعة ٦م ضمن القطعـة ٥٠ حوض ١٢ لتامين طريق للقطعة ٢٨٣ حوض ـ١٢ـ ولتتمكن البلدية من بيع الطريق الزراعي الملغي تنظيميا للقطع المجاورة وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبـل القسم الفني لبلدية ادر .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن . ويجـوز لـذوي العـلاقة الاطـلاع على المخطـط في بلدية ادر وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـة معنونة باسم السيد رئيس البلدية وذلك خـلال المدة القانونية المشار اليه اعلاه مدعمة بالمخططـات التوضيحية والاوراق الثبوتيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للـواء قصبة الكـرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي الثنية رقم ١٩ـج لسنـة ١٩٩٨ والمتضمن الموافقة على احداث شارع بسعة ١٦ ضمن القطع ذوات الارقام ١٦٤، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ١٦٥، ٦٢، ٤٢٨، ٧٥، ٧٦ حوض ١٦ الغوير لكونه يربـط بلدتي المامونية والغوير بالشارع العام الرئسي ـ شارع جامعة مؤته ٦٠م .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار مجلس بلدي الثنية المشار اليه اعـلاه وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشـؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن . ويجـوز لـذوي العـلاقة الاطـلاع على المخطـط في بلدية الثنية وتقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية لبلدية الثنية وذلك خلال المـدة القانونية اعلاه معنونة باسم السيد رئيس اللجنـة ومدعمة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للـواء قصبة الكـرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي ادر رقم ٤٦، لسنة ١٩٩٨ المتضمن الموافقة على تحويل احكام السكن ضمن القطع ذوات الارقام ١٣٥، ١٣٦ حوض ١٢ والعائـدة للمدعـو سليمان محمد مفلح المعايطة وشركاه ومجموعة مـن القطع المجاورة ضمن الحوض ١٢ من اراضي ادر من احكام سكن ـجـ الى سكن شعبي متصل بارتداد امامي ٢م وخلفي ٢م بعد التداول قررت اللجنة اللوائيـة الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المشار اليـه اعلاه باعتماد الاحكام الخاصة ارتداد امامي ٢م وخلفي ٢م وبلا ارتداد جانبي للقطع ١٣٥ و ١٣٦ والقطـع المجاورة ضمن الحوض ١٢ من اراضي ادر من سكن ـجـ وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديريـة الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة اسبوعين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن . ويجـوز لـذوي العـلاقة الاطـلاع على المخطـط في بلدية ادر وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـة لبلدية ادر معنونة باسم السيد رئيس البلدية وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمة بالمخططـات التوضيحيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للـواء قصبة الكـرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي الشهابية رقم ٢٢ لسنـة ١٩٩٨ والمتضمن شمول منطقة المباني ضمن المخطط التخديمي لمنطقة كمنه واستحداث الشوارع التخديمية لخدمـة الابنية ضمن الحوض ١٨ عكبـر .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على شمول حوض ١٨ عكبر بالمخطط التخديمي لمنطقـة كمنه واستحداث شوارع تخديمية ضمن القطع ذوات الارقام ٢٦، ٣٤، ٢٧، ٣٣، ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٥١، ٥٣، ٥٢، ٦١ حوض ١٨ عكبر والقطع ١١، ١٠ حوض ١٨ والقطع ٣١، ٣٣ حوض ٢٠ كمنـه وحسبما موضـح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقرويـة والبيئة لمحافظة الكـرك .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن . ويجـوز لـذوي العـلاقة الاطـلاع على المخطـط في بلدية الشهابية وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنـة المحلية لبلدية الشهابية وذلك خـلال المـدة القانونية اعلاه معنونة باسم السيد رئيس اللجنـة ومدعمة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلانـات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الزرقـاء

السيـد زيـد الظاهـر

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء علـى قرار اللجنـة المحليـة لبلديـة الهاشمية رقم ١٢٧/٣٢ تاريخ ١٤ـ٧ـ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن احداث مناطق تجارية بعمـق ١٤م مع احداث ارتداد تجاري ٣م المار في لوحة رقم ـ١٥ـ حوض ٧ الواقعة على شارع ١٨م ما بين الاسـكان والحي الشرقي واضافة القطعة رقم ٥٨٩ للتجاري ـ وحسب ما هو مبين وموضح على المخطط المرفق .

يعلـن لاطـلاع العمـوم بـان اللجنـة اللوائية للتنظيم قررت بقرارهـا رقـم ـ١١٤ـ لسنة ١٩٩٨ الموافقة علـى مـا جاء بقـرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعـلاه والمخطـط التنظيمي وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطـطات التنظيمية الموجـودة لـدى اللجنـة المحلية وتقديـم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمـه بالوثائـق الثبوتيـة والمخططات الايضاحيـة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء علــى قرار اللجنــة المحليــة لبلديــة الزرقاء رقم ٩ــ١٠٨ تاريخ ٢٤ــ١٢ــ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرفات الواقعة على القطعة رقم ٨٤ من حوض ــ٢ــ روض شبيب حي رمزي لوحة رقم ــ١٠ــ من اراضي خربة خو بحيث يتم اعتماد الكيرف الواقع على شارع ١٢م على ٨م×٨م والكيرف الواقع على الطريق ٦م على ٦م×٦م وحسب ما هو موضح ومبين على المخطط التنظيمي المرفق .

يعلــن لاطــــلاع العمــوم بـــأن اللجنـــة اللوائية للتنظيم قــررت بقرارهـــا رقــم ــ٢١٣ــ لسنــة ١٩٩٨ الموافقة علــى مــا جــاء بقـــــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعــلاه والمخطــط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لــدة شهــر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجــوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططــات التنظيمية الموجــودة لــدى اللجنــة المحلية وتقديــم اعتراضاتهم اذا كان مــا يوجب الاعتراض مدعمــه بالوثائــق الثبوتيــة والمخططات الايضاحيــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء علــى قرار اللجنــة المحليــة لبلديــة الزرقاء رقم ٩ــ١٠٨ تاريخ ٢٤ــ١٢ــ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرف التنظيمــي والواقع على القطعة رقم ٥٧١ مــــن حوض ــ١ــ البتراوي لوحة رقم ــ٩ــ من اراضي خربة خو لوحة رقم ــ٥ــ التنظيمية وبحيث تم اعتماده الكيـــــرف على ٤٠ر٥م×٦م وحسب البناء القائم عليهـــــا وكما هو مبين وموضح على المخطط التنظيمي المرفق والمعد لهذه الغايـــــة .

يعلــن لاطــــلاع العمــوم بـــأن اللجنـــة اللوائية للتنظيــم قــررت بقرارهـــا رقم ــ٢١٠ــ لسنــة ١٩٩٨ الموافقة علــى مــا جــاء بقـــــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعــلاه والمخطــط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لــدة شهــر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجــوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططــات التنظيمية الموجــودة لــدى اللجنــة المحلية وتقديــم اعتراضاتهم اذا كان مــا يوجب الاعتراض مدعمــه بالوثائــق الثبوتيــة والمخططات الايضاحيــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء علــى قرار اللجنــة المحليــة لبلديــة الزرقاء رقم ٢ــ٣ تاريخ ٢١ــ١ــ١٩٩٨ والمخطـــط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات المنحنى التنظيمي الواقع على القطعة رقم ٣٨٠ من حوض ١٠ البلد حــي النصر لوحة رقم ١٨ من اراضي الزرقاء لوحة رقــم ــ٥ــ التنظيميــة بحيث يتم اعتمــاده علـــى ٧٠ر٥م×٤٠ر٥م بدلا من ٠ر١٢م×٠ر١٢م وحســب مــا هو على الواقع والبناء القائم على القطعة اعــلاه وحسب ما هو مبين وموضح على المخطط التنظيمــي المرفـــــق .

يعلــن لاطــــلاع العمــوم بـــأن اللجنـــة اللوائية للتنظيــم قــررت بقرارهـــا رقم ــ٢١٢ــ لسنــة ١٩٩٨ الموافقة علــى مــا جــاء بقـــــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعــلاه والمخطــط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لــدة شهــر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجــوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططــات التنظيمية الموجــودة لــدى اللجنــة المحلية وتقديــم اعتراضاتهم اذا كان مــا يوجب الاعتراض مدعمــه بالوثائــق الثبوتيــة والمخططات الايضاحيــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء علــى قرار اللجنــة المحليــة لبلديــة الزرقاء رقم ١١ــ١٧ تاريخ ٦ــ٥ــ١٩٩٨ والمخطــط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرف الواقـــع على القطعة رقم ٣٦٢ حوض ١٠ البلد حي ٧ طريــق السخنة لوحة ٢٥ من اراضي الزرقاء لوحــة ــ٥ــ التنظيمية بحيث يتم اعتماده على ٨ر٩م×٨م بـــدلا من ١٠م×١٠م وحسب البناء القائم عليه وكما هـــو موضح ومبين على المخطط المرفـــــق .

يعلــن لاطــــلاع العمــوم بـــأن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٢١٥ لسنــة ١٩٩٨ الموافقة علــى مـــا جاء بقـــــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعــلاه والمخطــط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهــر مــن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجــوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططــات التنظيمية الموجــودة لــدى اللجنــة المحلية وتقديــم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجب الاعتراض مدعمــه بالوثائــق الثبوتيــة والمخططات الايضاحيــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء علــى قرار اللجنــة المحليــة لبلديــة الزرقاء رقم ١٦ــ١٠٣ تاريخ ١٩ــ١١ــ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرف الافرازي والواقع على القطعة رقم ٢٢٣٣ حوض ــ١ــ البتراوي حــي الغويرية لوحة رقم ــ٦ــ من اراضي خربــة خو بحيث يتم اعتماده على ١٥ر٤م×٥ر٤م بدلا مــن ٠ر١٢م×٠ر١٢م وذلك لوجود بناء قائم قديم في سعته وحسب ما هو موضح ومبين على المخطط التنظيمــي المرفـــــق .

يعلــن لاطــــلاع العمــوم بـــأن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٢١٦ لسنــة ١٩٩٨ الموافقة علــى مـــا جاء بقـــــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعــلاه والمخطــط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهــر مــن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجــوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططــات التنظيمية الموجــودة لــدى اللجنــة المحلية وتقديــم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجب الاعتراض مدعمــه بالوثائــق الثبوتيــة والمخططات الايضاحيــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء علــى قرار اللجنــة المحليــة لبلديــة الزرقاء رقم ٤ــ٢١ تاريخ ٢٧ــ٥ــ١٩٩٨ والمخطــط التنظيمي المتضمن تغيير صفة الاستعمال للقطـــع ذوات الارقام من ٧٤٨ الى ٧٩٣ من حوض ــ٧ــ بركة برخ لوحة ــ٥ــ اراضي البتراوي ضمن لوحة ــ٣ــ التنظيمية وذلك من صفة الاستعمال سكن شعبي الــى صفة استعمال سكن ــدــ حيث ان افرازات القطـــع والابنية القائمة عليها تناسب احكام سكن ــدــ وحسب المخطط المرفـــــق .

يعلــن لاطــــلاع العمــوم بـــأن اللجنـــة اللوائية للتنظيـــم قررت بقرارهـــا رقـــم ــ٢٠٦ــ لسنــة ١٩٩٨ الموافقة علــى مـــا جاء بقـــــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعــلاه والمخطــط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهــر مــن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجــوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططــات التنظيمية الموجــودة لــدى اللجنــة المحلية وتقديــم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجب الاعتراض مدعمــه بالوثائــق الثبوتيــة والمخططات الايضاحيــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء رقم ٢٦-٢٤ تاريخ ٢٤-٦-١٩٩٨ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل سعة المنحنى الواقع على القطعة رقم ٤٠٩ حوض -٥- عوجان الشمالي لوحة رقم ١٨ من اراضي الزرقاء والرصيفة وذلك لوجود بناء قائم من طابق واحد ومعتدى على سعة المنحنى بحيث يصبح ٣٫٠٠م×٣٫٠٠م وحسب المخططات المرفقة والمعدة لهذه الغاية .

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -٢١١- لسنة ١٩٩٨ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعلاه والمخطط التنظيمي واعلان أيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

اعلان

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم للواء قصبة معان على قرارها السابق رقم ٣ تاريخ ٣-٩-١٩٩٨ والمتضمن الموافقة على الغاء الدخلة المارة بالقطعة رقم ١٦٤ حوض -١- وازاحة الاعمدة الكهربائية ، وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ايل رقم -٥- تاريخ ٢٨-٥-١٩٩٨ والمتضمن عدم وجود اعتراضات وقررت اللجنة اللوائية الموافقة ووضع ذلك موضع التنفيذ وذلك بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية .

محمود جراد النعيمات
متصرف لواء قصبة معان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة معان

اعلان

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٣-٦-١٩٩٨ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية ام السرب رقم ١١ تاريخ ١٦-٦-١٩٩٨ والمتضمن تخفيض سعة الشارع المار ضمن القطعة رقم ٧١٣ حوض رقم -١- والعائدة ملكيتها للمواطن راشد احمد راشد وذلك من ١٤م الى ١٢م فقط وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة الانف الذكر واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية ام السرب وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمه بالاوراق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

محمد حمد الفاعور
نائب محافظ المفرق
متصرف لواء قصبة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية قد اطلعت بصفتها لجنة محلية على المخطط المقترح على احداث شوارع تخديمية في الاحواض ذوات الارقام ٧٩، ١٠٢. أم الارانب .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ايداع المخطط اعلاه للاعتراض لمدة شهر اعتبار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط المودع لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة حتى اذا كان هناك ما يوجب للاعتراض عليه تقديم اعتراضاته واقتراحاته للسيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة خلال المدة القانونية للاعتراض مدعومة بالوثائق والمخططات اللازمة .

محسن عبطان الرقاد
نائب محافظ الطفيلة
متصرف لواء قصبة الطفيلة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة جرش الدكتور سعد الوادي المناصير

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش انها قد قررت بقرارها رقم ٢٤ بند ١٠ تاريخ ١-٢-١٩٩٧ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية جرش رقم ٤١-٢٣ تاريخ ١٤-٦-١٩٩٨ بعد دراسة هذا القرار المتضمن تخفيض سعة الشارع ١٢م الى ٨م المحاذي للقطع ذوات الارقام ١٠٤، ١٠٨، ٢٨٨، ٣٤٣، ٣٤٢ - ٣٤١ حوض رقم ٨ الضبعة وذلك لوجود ابنية قائمة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وكذلك اعلانه في صحيفتين يوميتين ، حيث يجوز لمن لهم علاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية في بلدة جرش مدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة .

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش انها قد قررت بقرارها رقم ٢٤ بند ١٢ تاريخ ١٤-٦-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية جرش رقم ٣-٢٤ تاريخ ٢١-١-١٩٩٧ بعد دراسة هذا القرار المتضمن ترميم طريق سعة ٦م المحاذي للقطع ذوات الارقام ٣٠٩، ٣١٠، ٣١٦ حوض رقم ١٣ غربي الصور بحيث يطابق الواقع كما هو مفتوح ومعبد .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وكذلك اعلانه في صحيفتين يوميتين ، حيث يجوز لمن لهم علاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية في بلدة جرش مدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة .

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش انها قد قررت بقرارها رقم ٢٦ بند ١٤ تاريخ ٢٦-٦-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية المصطبة رقم ٢٣-٢ تاريخ ١٦-٩-١٩٩٦ بعد دراسة هذا القرار المتضمن الغاء صفة الاستعمال للقطع ذوات الارقام ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢٢، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٣، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩ حوض رقم ١٠ وتنظيمية الى سكن -د- فقررت اللجنة اللوائية اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وكذلك اعلانه في صحيفتين يوميتين ، حيث يجوز لمن لهم علاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية في بلدة المصطبه مدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة .

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش انها قد قررت بقرارها رقم ٢٥ بند ٣ تاريخ ٢١-٦-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية جرش رقم ١٥-١٤ تاريخ ٢٠-٤-١٩٩٨ بعد دراسة هذا القرار المتضمن الغاء صفة المقابر عن القطعة رقم ٨١٣ حوض رقم -٧- الخضرا الفوقا وتحويلها الى سكن -ج- .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وكذلك اعلانه في صحيفتين يوميتين ، حيث يجوز لمن لهم علاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية في بلدة جرش مدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة .

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش انها قد قررت بقرارها رقم ٢٦-بند ٧ تاريخ ٢٦-٦-١٩٩٨ الاطلاع على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية مرصع رقم ٢٣-٩٨ تاريخ ٥-٦-١٩٩٨ بعد دراسة هذا القرار المتضمن الغاء شارع سعة ١٢م والمحاذي للقطع ذوات الارقام ٧٠٤، ٧٠٨، ٧٠٧ حي ٩ والقطعة رقم ٧٠١ حي ١٣ المدارس حوض ٤ فقررت اللجنة اللوائية الموافقة على القرار واعلانه للاعتراض كون الغاء الشارع لا يغير بالقطع المجاورة وهي مخدومة بشوارع اخرى لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وكذلك اعلانه في صحيفتين محليتين حيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب البلدية خلال المدة القانونية المقررة .

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش انها قد قررت بقرارها رقم ٢٦ بند -١- تاريخ ٢٤-٥-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية جبه رقم ١٥ بند رقم ٢ تاريخ ٦-٥-١٩٩٨ بعد دراسة هذا القرار المتضمن تغيير صفة الاستعمال للقطعة رقم ٣٥٩ من حوض رقم -١- الدقمسة من مباني عامه الى سكن -ج- بعد ان تمت مخاطبة الجهات المختصة وزارة التربية وتم بيع القطعة الى المواطن الذي قام بالبناء على القطعة والان سكن فيها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وكذلك اعلانه في صحيفتين يوميتين ، حيث يجوز لمن لهم علاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية في بلدة جبه مدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة عجلون رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة عجلون السيد علي العلوان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عنجرة بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم ٣١٣ تاريخ ٩-١١-١٩٩٧ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة عنجرة رقم ٣٥ فقره ١٠ تاريخ ١٥-٩-١٩٩٧ المتضمن الغاء طريق تنظيمي وتعديل طريق اخر الواقعة بالقطع ١٤٩، ١٥٩ حوض ١١ البلد وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عجلون بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم ٥٣ تاريخ ٨-٣-١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عجلون رقم ٤١ فقرة -٦- لعام ١٩٩٧ المتضمن الموافقة على تحويل صفة تنظيم من سكن -ج- الى تنظيم تجاري طولي بعمق ١٤م وبارتداد خلفي ٢م وذلك في القطع ذوات الارقام ٤٦، ٨١، ٤٠٠، ٥٢، ٥١، ٥٣، ٥٤ وكذلك تحويل صفة تنظيم من سكن -د- الى تنظيم تجاري طولي بعمق ١٤م وبارتداد خلفي ٢م في القطع ٥٧، ٥٦، ٥ وجميعها في الحوض رقم ١٠ من اراضي عجلون .

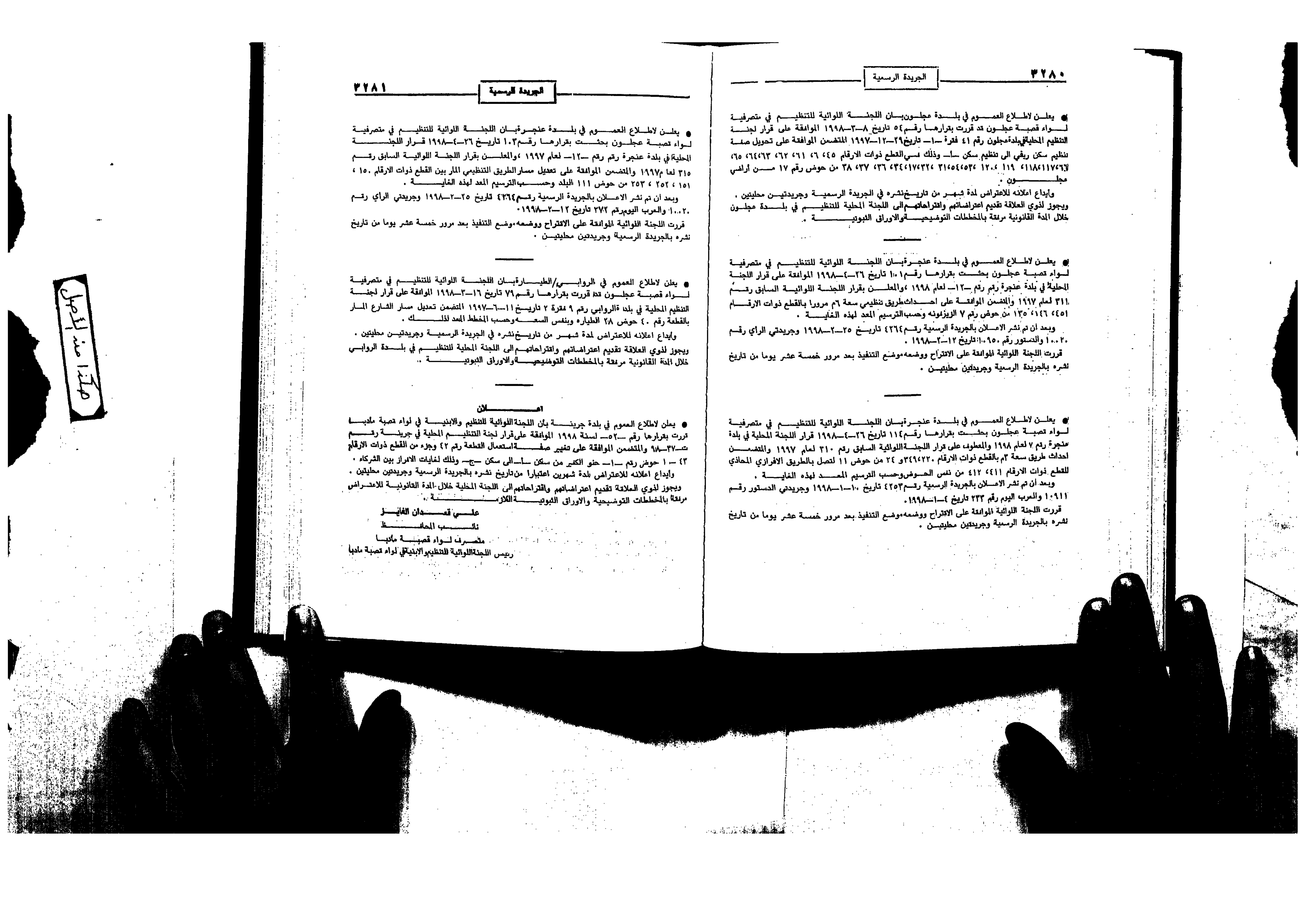
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصفا/الجبل الاخضر بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٧٧ تاريخ ٢٨-٦-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة الصفا رقم ٤-٩٨ تاريخ ٢٤-٢-١٩٩٨ المتضمن تعديل مسار الشارع سعة ١٤م والمار ضمن القطعة رقم ٤ حوض رقم -٢- وكما هو معبد على الواقع وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الصفا خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عجلون بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم ٥٤ تاريخ ٨-٣-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة عجلون رقم ٤١ فقرة -١- تاريخ ٢٩-١٢-١٩٩٧ المتضمن الموافقة على تحويل صفة تنظيم سكن ريفي الى تنظيم سكن -أ- وذلك في القطع ذوات الارقام ٤٥، ٦، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ٥٣، ٥٤، ٢١، ٢٢، ١٧، ٣٤، ٣٦، ٣٧، ٣٨ من حوض رقم ١٧ من أراضي مجلون .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة مجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عنجرة بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون بحثت بقرارها رقم ١٠١ تاريخ ٢٦-٤-١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم رقم -١٢- لعام ١٩٩٨ ، والمعلن بقرار اللجنة اللوائية السابق رقم ٣١١ لعام ١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على احداث طريق تنظيمي سعة ٦م مرورا بالقطع ذوات الارقام ٤٥١، ١٤٦، ١٣٥ من حوض رقم ٧ الزيزفونه وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية .

وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم ٤٢٦٤ تاريخ ٢٥-٢-١٩٩٨ وجريدتي الراي رقم ١٠٠٢٠ والدستور رقم ١٠٩٥٠ تاريخ ١٢-٢-١٩٩٨ .
قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عنجرة بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون بحثت بقرارها رقم ١١٤ تاريخ ٢٦-٤-١٩٩٨ قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم ٧ لعام ١٩٩٨ والمعطوف على قرار اللجنة اللوائية السابق رقم ٣١٠ لعام ١٩٩٧ والمتضمن احداث طريق سعة ٣م بالقطع ذوات الارقام ٢٢٠، ٣٤٩ و ٢٤ من حوض ١١ لتتصل بالطريق الافرازي المحاذي للقطع ذوات الارقام ٤١١، ٤١٢ من نفس الحوض وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية .
وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم ٤٢٥٣ تاريخ ١٠-١-١٩٩٨ وجريدتي الدستور رقم ١٠٩١١ والعرب اليوم رقم ٢٣٣ تاريخ ٤-١-١٩٩٨ .
قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

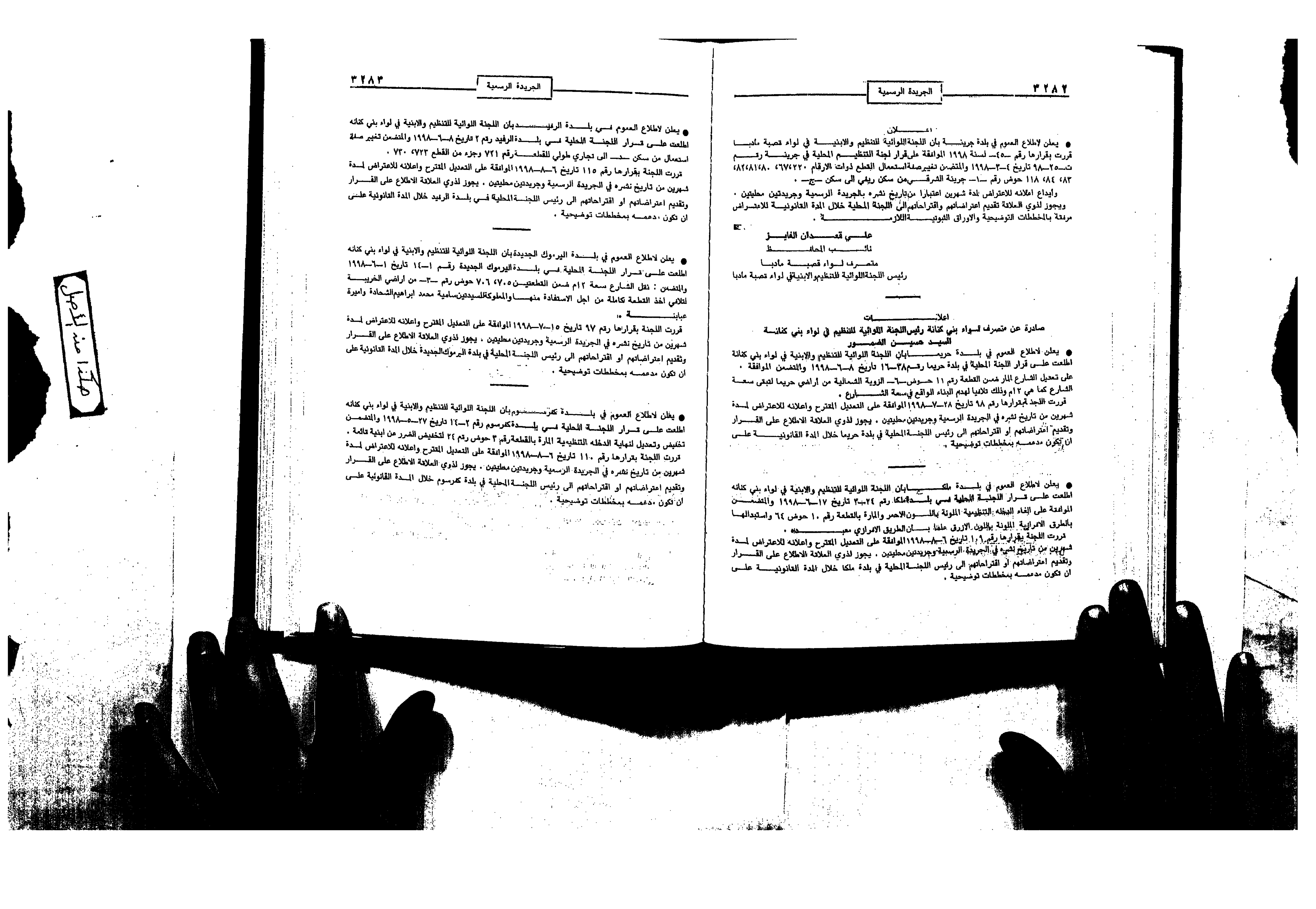
● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عنجرة بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون بحثت بقرارها رقم ١٠٣ تاريخ ٢٦-٤-١٩٩٨ قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم رقم -١٢- لعام ١٩٩٧ ، والمعلن بقرار اللجنة اللوائية السابق رقم ٣١٥ لعام ١٩٩٧ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الطريق التنظيمي المار بين القطع ذوات الارقام ١٥٠ ، ١٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣ من حوض ١١١ البلد وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية .
وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم ٤٢٦٤ تاريخ ٢٥-٢-١٩٩٨ وجريدتي الراي رقم ١٠٠٢٠ والعرب اليوم رقم ٢٧٢ تاريخ ١٢-٢-١٩٩٨ .
قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في الروابي/الطيارة بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم ٧٩ تاريخ ١٦-٣-١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة الروابي رقم ٩ فقرة ٢ تاريخ ١١-٦-١٩٩٧ المتضمن تعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم ٤٠ حوض ٢٨ الطياره وبنفس السعه وحسب المخطط المعد لذلك .
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة جرينة بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم -٥٢- لسنة ١٩٩٨ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في جرينة رقم ت-٣٧-٩٨ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٤٢ وجزء من القطع ذوات الارقام ٤٣ - ١ حوض رقم -١- حنو الكفير من سكن -أ- الى سكن -ج- وذلك لغايات الافراز بين الشركاء .
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة القانونية للاعتراض مرفقا بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

علي قعدان الفايز
نائب المحافظ
متصرف لواء قصبة مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا



هذا من الأصل

اعــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة جرينــــة بان اللجنةاللوائية للتنظيم والابنيـــــة في لواء قصبة مادبـــا قررت بقرارها رقم ـــ٥٤ـــ لسنة ١٩٩٨ الموافقة علىقرار لجنة التنظيــــم المحلية في جرينــــة رقـــم تـــ٢٥ـــ٩٨ تاريخ ٤ـــ٣ـــ١٩٩٨ والمتضمن تغييرصفةاستعمال القطع ذوات الارقام ٢٢٠، ٦٧، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ١١٨ حوض رقم ـــ١ـــ جرينة الشرقـــــيمن سكن ريفي الى سكن ـــجـــ .

وأيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا منتاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنة المحلية خلال المدة القانونيـــة للاعتـــراض مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـــــةاللازمـــــــــــــة .

علـــي قعـــــدان الفايـــز
نائـــــــب المحافـــــــظ
متصـــرف لـــواء قصبـــــة مادبـــا
رئيس اللجنةاللوائية للتنظيموالابنيةفي لواء قصبة مادبا

اعلانــــــــــــــات
صادرة عن متصرف لـــواء بني كنانة رئيساللجنة اللوائية للتنظيم في لواء بني كنانـــة
السيـــد حسيـــن الضمـــور

● يعلن لاطلاع العموم في بلـــــدة حريمـــــــابان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت علــى قرار اللجنة المحلية في بلدة حريما رقـــم٣٨ـــ١٦ تاريخ ٨ـــ٦ـــ١٩٩٨ والمتضمن الموافقة . على تعديل الشارع المار ضمن القطعة رقم ١١ حـــوض ـــ٦ـــ الزوية الشمالية من أراضي حريما لتبقى سعـــة الشارع كما هي ١٢م وذلك تلافيا لهدم البناء الواقع فيسعة الشــــــارع .

قررت اللجنة بقرارها رقم ٩٨ تاريخ ٢٨ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لـــدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنـــةالمحلية في بلدة حريما خلال المدة القانونيـــــــة علـــى ان تكون مدعمـــه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلـــــدة ملكـــــيـــابان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانه اطلعت علـــى قـــرار اللجنـــة المحلية فـــي بلـــــدةملكا رقم ٢٤ب٣ تاريخ ١٧ـــ٦ـــ١٩٩٨ والمتضمـــن الموافقة على الغاء الدخله التنظيمية الملونة باللـــون الاحمر والمارة بالقطعة رقم ١٠ حوض ٦٤ واستبدالهـــا بالطرق الافرازية الملونة باللون الازرق علما بـــــان الطريق الافرازي معبــــــــــده .

قررت اللجنة بقرارها رقم ١٠٩ تاريخ ٦ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لـــدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنـــةالمحلية في بلدة ملكا خلال المدة القانونيـــة علـــى ان تكون مدعمـــه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم فـــي بلـــــدة الرفيـــــــدبان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانه اطلعت علـــى قـــرار اللجنـــة المحلية فـــي بلـــــدةالرفيد رقم ٢ تاريخ ٨ـــ٦ـــ١٩٩٨ والمتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ـــدـــ الى تجاري طولي للقطعـــــةرقم ٧٢١ وجزء من القطع ٧٢٣، ٧٣٠ .

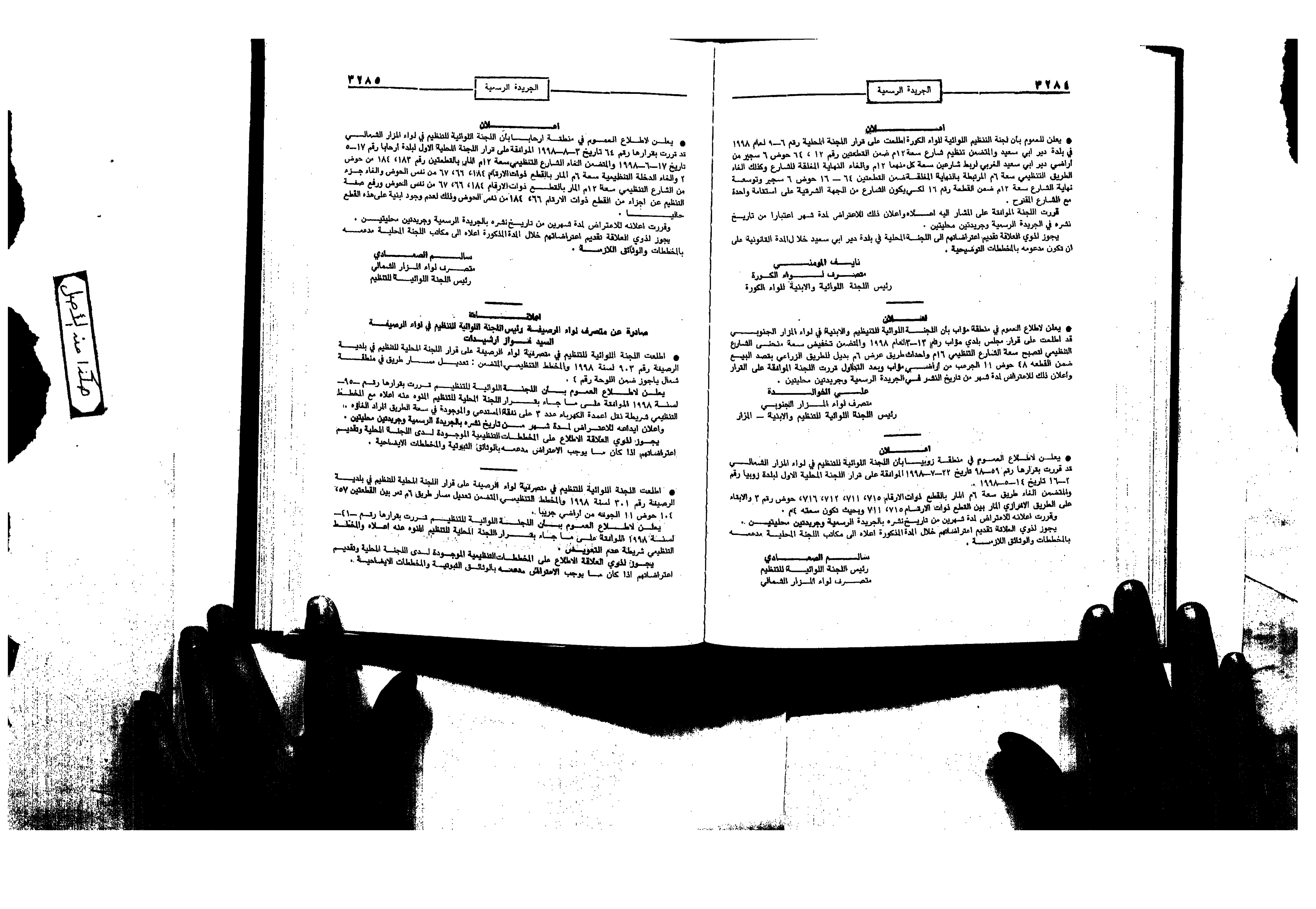
قررت اللجنة بقرارها رقم ١١٥ تاريخ ٦ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لـــدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنـــةالمحلية فـــي بلـــدة الرفيد خلال المدة القانونية علـــى ان تكون مدعمـــه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلـــــدة اليرموك الجديدةبان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانه اطلعت علـــى قـــرار اللجنـــة المحلية فـــي بلـــــدةاليرموك الجديدة رقـــم ١ـــ١٤ تاريخ ١ـــ٦ـــ١٩٩٨ والمتضمن : نقل الشارع سعة ١٢م ضمن القطعتيـــن ٧٠٥، ٧٠٦ حوض رقم ـــ٣ـــ من اراضي الخريبـــة لتلافي اخذ القطعة كاملة من اجل الاستفادة منهـــاوالمملوكةللسيدتينسامية محمد ابراهيمالشحادة واميرة عبابنـــــــــة .

قررت اللجنة بقرارها رقم ٩٧ تاريخ ١٥ـــ٧ـــ١٩٩٨ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لـــدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنـــةالمحلية في بلدة اليرموكالجديدة خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمـــه بمخططات توضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلـــــدة كفرســـــومبان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانه اطلعت علـــى قـــرار اللجنـــة المحلية فـــي بلـــــدةكفرسوم رقم ٢ـــ١٤ تاريخ ٢٧ـــ٥ـــ١٩٩٨ والمتضمـــن تخفيض وتعديل لنهاية الدخله التنظيمية المارة بالقطعةرقم ٣ حوض رقم ٢٤ لتخفيض الضرر من ابنية قائمة .

قررت اللجنة بقرارها رقم ١١٠ تاريخ ٦ـــ٨ـــ١٩٩٨ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لـــدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى رئيس اللجنـــةالمحلية في بلدة كفرسوم خلال المـــدة القانونية علـــى ان تكون مدعمـــه بمخططات توضيحية .



اعـــــــــلان

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٦ـ٩ لعام ١٩٩٨ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن تنظيم شارع سعة ١٢م ضمن القطعتين رقم ١٢ ، ٦٤ حوض ٦ سجير من اراضي دير ابي سعيد الغربي لربط شارعين سعة كل منهما ١٢م والغاء النهاية المغلقة للشارع وكذلك الغاء الطريق التنظيمي سعة ٦م المرتبطة بالنهاية المغلقة ضمن القطعتين ٦٤ — ١٦ حوض ٦ سجير وتوسعة نهاية الشارع سعة ١٢م ضمن القطعة رقم ١٦ لكي يكون الشارع من الجهة الشرقية على استقامة واحدة مع الشارع المقترح .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

نايــــف المومنــــــي
متصـــــرف لـــــــواء الكـــورة
رئيس اللجنة اللوائية والابنية للواء الكورة

اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة مؤاب بان اللجنـــة اللوائية للتنيظيم والابنية في لواء المزار الجنوبــــي قد اطلعت على قرار مجلس بلدي مؤاب رقم ١٣ـ٣ العام ١٩٩٨ والمتضمن تخفيض سعة منحنى الشارع التنظيمي لتصبح سعة الشارع التنظيمي ١٦م واحداث طريق عرض ٦م بديل للطريق الزراعي بقصد البيع ضمن القطعه ٤٨ حوض ١١ الجرعب من اراضـــي مؤاب وبعد التداول قررت اللجنة الموافقة على القرار واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ النشر فـي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

علـــي الخوالـــــدة
متصرف لواء المــزار الجنوبــي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية — المزار

اعـــــلان

● يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم في منطقـــة زوبيــــا بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالـــي قد قررت بقرارها رقم ٥٩ـ٩٨ تاريخ ٢٢ـ٧ـ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الاول لبلدة زوبيا رقم ٢ـ١٦ تاريخ ١٤ـ٥ـ١٩٩٨ ..

والمتضمن الغاء طريق سعة ٦م المار بالقطع ذوات الارقام ٧١٥، ٧١١، ٧١٢، ٧١٦، حوض رقم ٣ والابقاء على الطريق الاجباري المار بين القطع ذوات الارقـام ٧١٥، ٧١١ وبحيث تكون سعته ٤م .

وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريـخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــن ..

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنة المحليـــة مدعمـــه بالمخططات والوثائق اللازمـــة .

سالـــــم الصمـــــادي
رئيس اللجنة اللوائيـــة للتنظيم
متصـــرف لواء المـــزار الشمالي

اعـــــــــلان

● يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم في منطقـــة ارحابـــا بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالـــي قد قررت بقرارها رقم ٦٤ تاريخ ٣ـ٨ـ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الاول لبلدة ارحابا رقم ١٧ـ٥ تاريخ ١٧ـ٦ـ١٩٩٨ والمتضمن الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بالقطعتين رقم ١٨٣، ١٨٤ من حوض ٢ والغاء الدخلة التنظيمية سعة ٦م المار بالقطع ذوات الارقام ١٨٤، ٦٦، ٦٧ من نفس الحوض والغاء جـزء من الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بالقطـــع ذوات الارقام ١٨٤، ٦٦، ٦٧ من نفس الحوض ورفع صفـــة التنظيم عن اجزاء من القطع ذوات الارقام ٦٦، ١٨٤ من نفس الحوض وذلك لعدم وجود ابنية على هذه القطع حاليـــــا .

وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريـخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــن .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنة المحليـــة مدعمـــه بالمخططات والوثائق اللازمـــة .

سالـــــم الصمـــــادي
متصـــرف لواء المـــزار الشمالي
رئيس اللجنة اللوائيـــة للتنظيم

اعلانـــــــــات

صادرة عن متصرف لواء الرصيفـــة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرصيفـــة
السيد فـــواز ارشيـــدات

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلديـــة الرصيفة رقم ٩٠٣ لسنة ١٩٩٨ والمخطط التنظيمـــي المتضمن : تعديـــل مســـار طريق في منطقـــة شمال ياجوز ضمن اللوحة رقم ٤ .

يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم بـــان اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم قـــررت بقرارها رقـــم ـ٩٥ـ لسنـــة ١٩٩٨ الموافقة علـــى مـــا جـــاء بقـــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعلاه مع المخطـــط التنظيمي شريطة نقل اعمدة الكهرباء عدد ٣ على نفقة المستدعي والموجودة في سعة الطريق المراد الغاؤه ..

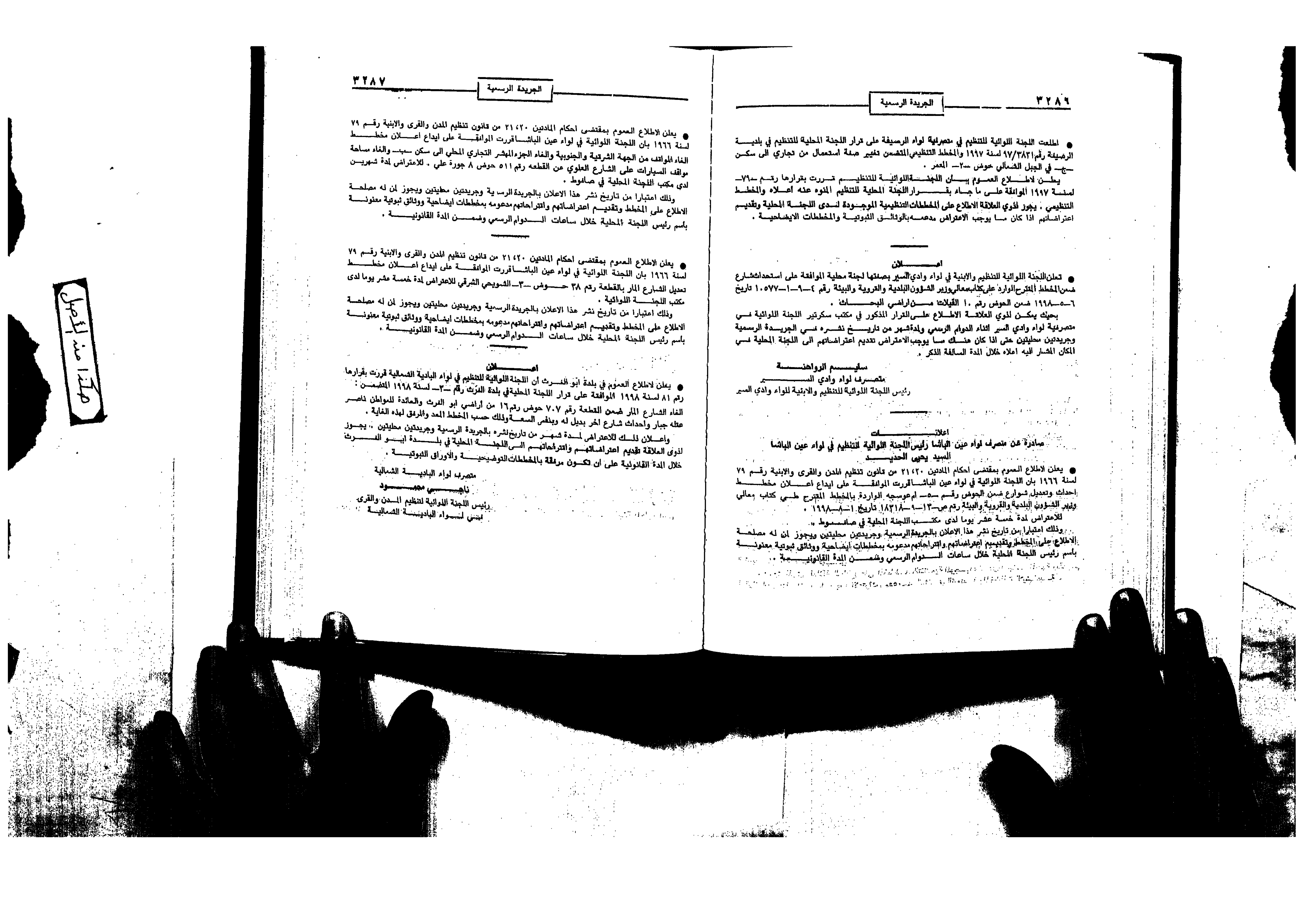
واعلان ايداعه للاعتـــراض لـــمدة شـــهر مـــن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجـــوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـــات التنظيمية الموجـــودة لـــدى اللجنـــة المحلية وتقديـــم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجب الاعتراض مدعمـــه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلديـــة الرصيفة رقم ٣٠١ لسنة ١٩٩٨ والمخطط التنظيمـــي المتضمن تعديل مسار طريق ٦م تمر بين القطعتين ٥٧، ١٠٤ حوض ١١ الجوبه من اراضي جريبا ..

يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم بـــان اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم قـــررت بقرارها رقـــم ـ٤١ـ لسنـــة ١٩٩٨ الموافقة علـــى مـــا جـــاء بقـــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعـــلاه والمخطـــط التنظيمي شريطة عدم التعويـــض .

يجـــوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـــات التنظيمية الموجـــودة لـــدى اللجنـــة المحلية وتقديـــم اعتراضاتهم اذا كان مـــا يوجب الاعتراض مدعمـــه بالوثائـــق الثبوتيـــة والمخططات الايضاحيـــة .



هذا من الأصل

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلديــة الرصيفة رقم ٩٧/٣٨٣١ لسنة ١٩٩٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تغيير صفة استعمال من تجاري الى سكــن ـج ـ في الجبل الشمالي حوض ـ٢ـ المعمر .

يعلــن لاطــلاع العمــوم بيــان اللجنــة اللوائيــة للتنظيـــم قــررت بقرارها رقــم ـ٧٩ـ لسنــة ١٩٩٧ الموافقة علــى ما جــاء بقــــرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه أعــلاه والمخطــط التنظيمي . يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجــودة لــدى اللجنــة المحلية وتقديــم اعتراضاتهم اذا كان مــا يوجب الاعتراض مدعمــه بالوثائــق الثبوتيــة والمخططات الايضاحيــة .

اعــــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بصفتها لجنة محلية الموافقة على استحداث شارع ضمن المخطط المقترح الوارد على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ٤ـ٩ـ١ـ١٠٥٧٧ تاريخ ٦ـ٥ـ١٩٩٨ ضمن الحوض رقم ١٠ القيلات مـــن اراضي البحــــاث .

بحيث يمكــن لذوي العلاقــة الاطــلاع علــى القرار المذكور في مكتب سكرتير اللجنة اللوائية فــي متصرفية لواء وادي السير اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريـــخ نشــره فــي الجريــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنـــاك مـــا يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

سليـــــم الرواحنـــــة
متصــرف لواء وادي الســـــــير
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء وادي السير

اعلانــــــــات

صادرة عن متصرف لواء عين الباشا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا السيد يحيى الحديـــــد

● يعلن الاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية في لواء عين الباشــا قررت الموافقــــة على ايداع اعــــلان مخطـــــط احداث وتعديل شوارع ضمن الحوض رقــم ـ٥ـ ام عوسجه الواردة بالمخطط المقترح طــي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ص ـ١٣ـ٩ـ١٨٣١٨ تاريخ ١ـ٨ـ١٩٩٨ .

للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما لدى مكتــــب اللجنة المحلية في صافـــــوط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــة الاطلاع على المخطط وتقديــم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الـــــدوام الرسمي وضمـــــن المدة القانونيـــــة .

● يعلن الاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنة رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية في لواء عين الباشــا قررت الموافقـــة على ايداع اعــــلان مخطـــــط الغاء المواقف من الجهة الشرقية والجنوبية والغاء الجزء المهشر التجاري المحلي الى سكن ـبـ والغاء مساحة مواقف السيارات على الشارع العلوي من القطعه رقم ٥١١ حوض ٨ جورة علي . للاعتراض لمدة شهريــن لدي مكتب اللجنة المحلية في صافوط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــة الاطلاع على المخطط وتقديــم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الـــــدوام الرسمي وضمـــــن المدة القانونيـــــة .

● يعلن الاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢١،٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية في لواء عين الباشــا قررت الموافقـــة على ايداع اعــــلان مخطـــــط تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٣٨ حـــــوض ـ٣ـ الشويحي الشرقي للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما لدى مكتب اللجنـــــة اللوائية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــة الاطلاع على المخطط وتقديــم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الـــــدوام الرسمي وضمـــــن المدة القانونيـــــة .

اعــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ابو الفـــرث ان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشمالية قررت بقرارها رقم ٨١ لسنة ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الفرث رقم ـ٣ـ لسنة ١٩٩٨ المتضمــن : الغاء الشارع المار ضمن القطعة رقم ٧٠٧ حوض رقم ١٦ من أراضي ابو الفرث والعائدة للمواطن ناصــر عقله جبار واحداث شارع اخر بديل له وبنفس السعــة وذلك حسب المخطط المعد والمرفق لهذه الغاية .

واعــلان ذلــك للاعتراض لـــدة شهـــر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجــوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهــم واقتراحاتهــم الــى اللجنـــة المحلية في بلـــــدة ابـــو الفـــــرث خلال المدة القانونية على ان تكــون مرفقة بالمخططات التوضيحيـــــة والأوراق الثبوتيـــــة .

متصرف لواء الباديـــــة الشمالية
ناجـــــــي محمـــــــود
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المــدن والقرى
ابنية لــــواء الباديــــة الشماليـــة

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الموقر رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الموقر السيد فاروق المجالي

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الموقر بانها قررت الموافقة على المخطط المقترح المرفق بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم هـ ١١ـ٣ـ١٦٧٥٥ تاريخ ١٣ـ٧ـ١٩٩٨ والمتضمن احداث شوارع ضمن القطع أرقام ٢٨، ٢٥، ٤٧ حوض رقم ـ١ـ من أراضي الهاشمية .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي الهاشمية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الموقر بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الفيصلية رقم ٤٧ تاريخ ٢٩ـ٤ـ١٩٩٨ المتضمن : تعديل دخلة تنظيمية سعة ٦م حسب الواقع واعتماد لوحات التسوية الادارية ضمن القطع ذوات الارقام ٧٢٧، ٧٢٨ حوض رقم ٢ التربة حي ـ٥ـ البلدية .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الفيصلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الموقر بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الحاتمية رقم ١٤ تاريخ ١ـ٧ـ١٩٩٧ المتضمن تعديل مسار شارع ما بين القطعتين رقم ٧٧ ، ٧٨ من اصل القطعة رقم ـ١٦ـ حوض رقم ـ٩ـ على ان يكون مناصفة وبنفس السعة والطول .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الحاتمية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي سحاب رقم ٢٠ـ١١ تاريخ ٢٠ـ٥ـ١٩٩٨ المتضمن الموافقة على الغاء الدوار الواقع في القطعة رقم ٧ حوض رقم ـ١ـ من اراضي سحاب والواقع على شارع ٢٠م الرئيسي لرفع الضرر عن الابنية الواقعة في سعة الدوار والعائدة للسادة ـ خالد نهار صالح ابو زيد ورجب يوسف مصلح .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي سحاب اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

متصرف لواء سحاب
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
وليد ابده

اعلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي سحاب رقم ٢٥ـ٣ لسنة ١٩٩٨ المتضمن الموافقة على الغاء جزء من الطريق المار بقطعة الارض ـ٧ـ حوض ـ١ـ من أراضي سحاب والمحاذي للقطعه ٣٢ حوض ـ١ـ لرفع الضرر عن بناء السيد يحيى احمد الحجار .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي سحاب اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

متصرف لواء سحاب
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
وليد ابده

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء ناعور رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء ناعور السيد ثامر الفايز

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ام البساتين رقم ٣٢ تاريخ ٢٣ـ٤ـ١٩٩٨ والمتضمن تحويل صفة استعمال جزء من الشارع سعة ١٢م من سكن الى تجاري طولي للقطع ذوات الارقام ٤٢٥، ١١٨، ٢٨٥، ٢٨٤، ٣٢٥، ٣١٥، ٣١٣، ٣١١ ، ضمن الاحواض ٤ ، ٥ .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي ام البساتين اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي المنصورة رقم ٢١–٢– تنظيم تاريخ ٢٢–٦–١٩٩٨ والمتضمن تغيير صفة استعمال للقطعة رقم ١٩٥ حوض رقم ٣٤ من مباني عامه الى سكن –ا– .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي المنصورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه إعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي السامك رقم ١–١٠–تنظيم تاريخ ١٥–١٢–١٩٩٦ والمتضمن اضافة تنظيم وتعديل الشوارع ضمن القطعة رقم ٩٨ حوض رقم ٦ المرهفية بحيث يكون تعديل الشارع سعة ١٢م من نفس القطعة وبحيث يكون حد الطريق الزراعي ٣م حدا للشارع المقترح من الجهة الشرقية وبحيث لا يكون اقتطاع من القطعة المجاورة رقم ٨٩ حوض رقم ٦ المرهفيه وذلك لوجود بركسات قائمة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي السامك إثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانات
صادرة من متصرف لواء الجيزة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الجيزة
السيد نهار الضلاعين

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ن–٣٠–٣– ١٥٩٥٧ تاريخ ٤ تموز ١٩٩٨ المعطوف على قرار اللجنة اللوائية رقم ٦٨ لسنة ١٩٩٨ وقرار مجلس قروي القنيطرة رقم ١١ لسنة ١٩٩٧ بخصوص استحداث طريق ضمن القطعة رقم –١– حوض ١٢ من اراضي القنيطرة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي القنيطرة في مكتب اللجنة الكائن في قرية القنيطرة اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي زينب رقم –٥– لسنة ١٩٩٨ والمتضمن تحديث مخطط مجلس قروي زينب حسب المخطط المرفق .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي زينب اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ج–٦١–١–١٧٧١٧ تاريخ ٢٥–٧–١٩٩٨ والمتضمن مخطط مقترح يتضمن احداث شارع ضمن القطعة رقم ١١٢ حوض–١– الهريج .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على قرار اللجنة اللوائية والاعلان والمخطط في مكتب اللجنة في متصرفية لواء الجيزة اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانات
صادرة عن متصرف لواء ذيبان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء ذيبان
السيد هزاع الحديد

● يعلن لاطلاع المواطنين في بلدة ذيبان بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم –٩٥ لعام ١٩٩٨ الموافقة على الغاء الدخلة التنظيمية سعة ٣م المارة بين القطعتين ١٦، ١٨ حوض –٨– من اراضي ذيبان .

ووضعها موضع تنفيذ خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريد ةالرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع المواطنين في بلدة مليح بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم ـ٨٥ لعام ١٩٩٨ الموافقة على الغاء جزء من الشارع التنظيمي سعة ١٤م المار بالقطعة رقم ٢٣ حوض ١٦ من اراضي مليح واستحداث دخلة تنظيمية سعة ٦م ضمن نفس القطعة وكما هو موضح على المخططات المعدة لهذه الغاية .

وايداع اعلانها للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين هذا ويجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع على المخططات لدى مكتب اللجنة المحلية في بلدية مليح واذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اقتراحاتهم واعتراضاتهم لدى المكتب خلال المدة القانونية سالفة الذكر .

● يعلن لاطلاع المواطنين في بلدة لب بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم ـ٧٦ لعام ١٩٩٨ الموافقة على مضمون قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي لب رقم ٢١ لعام ١٩٩٨ حول انتهاء مدة الاعتراض على استحداث دخله تنظيمية سعة ٤م مناصفة بين القطعتين ٥٦، ٧٦٢ من حوضي ١٦ ، ١٥ على التوالي من اراضي لب .

ووضعها موضع تنفيذ خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الشوبك قد اطلعت على قرارها السابق رقم ١٧ للجلسة رقم ١٢ لسنة ١٩٩٧ وعلى قرار اللجنة المحلية لبلدية الشوبك رقم ٢١ـ٩٨ تاريخ ٢٣ـ٤ـ١٩٩٨ والمتضمن الموافقة على الغاء طريق ضمن القطعة رقم ١٧٠ حوض ـ٣٧ـ البقعة الشمالي واحداث نهاية مغلقة للطريق المار بالقطعة رقم ١٢٨ حوض ٣٧ وبعد نشر الاعلان في الصحف المحلية والجريدة الرسمية ولم يتقدم اي شخص للاعتراض قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ذلك ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الصحف المحلية والجريدة الرسمية .

ثامر المجالي
متصرف لواء الشوبك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الشوبك

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عي بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء عي المنعقدة بتاريخ ٢٢ـ٣ـ١٩٩٨ قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدية مي وعلى قرار اللجنة المحلية رقم ١٨٢ لسنة ١٩٩٧ بخصوص تعديل الشارع الرئيسي في البلدية من الناحية الشمالية وبالقطع ذوات الارقام ٤٥، ٤٦ حوض رقم ٣.٧ قبر ابو خليل كما كان سابقا وحسب المخطط الذي تم عليه تعويض اصحاب العلاقة بحكم قرار محكمة الاستئناف رقم ٩٣٣ـ٩٥ والغاء التعديل المصدق نهائيا على هذا الشارع وبالقطع الموصوفة اعلاه . وبعد الاطلاع على كتاب مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء عي رقم ع ـ٨ـ١٥ـ٩٩ تاريخ ١ـ٢ـ١٩٩٨ ، قررت اللجنة الموافقة على تنسيب مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء عي بتعديل شارع الاشغال حسب ما هو مرسوم على لوحات الاراضي وتخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٤٥، ٤٦ حوض ٢٧ من ٢٠م الى ١٦م وذلك لتجنب هدم الابنية القائمة على هذه القطع وحسب المخطط المقترح من قبل مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء عي . وأيداع الاعلان للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويحق لمن له مصلحة مراجعة مكتب رئيس بلدية عي للاطلاع وتقديم الاعتراضات ان وجدت .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية ـ عي
متصرف لواء عي
احمد الشمالي العواملة

قراران صادران
عن وزير التموين الدكتور هاني الملقي
قرار رقم ـ٢٠ـ لسنة ١٩٩٨

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب احكام قانون التموين رقم ١٧ لسنة ١٩٩٢ ، قررت بيع كميات المياه المعدنية ـ قباء ـ والمستوردة لحساب وزارة التموين حسب الاسس التالية :ـ

اولا : ان يكون سعر بيع الكرتونة ـ شرنك ـ مياه معدنية ـ نوع قباء ـ سعة ٥ر١ لتر × ١٢ عبوة . ١٢٠ر٣ ثلاثة دنانير ومابة وعشرون فلسا للتجار تسليم ظهر السيارة من مستودعات مجمع تموين الجويدة .

ثانيا : ان يكون السقف الاعلى لسعر الكرتونة للمستهلك ٦ر٣ دينار ثلاثة دنانير وستماية فلس ويكون السقف الاعلى لسعر العبوة ـ القارورة ـ سعة ٥ر١ لتر ٣٠٠ فلس ثلاثماية فلس للمستهلك .

ثالثا : على التاجر الراغب بالشراء ابراز رخصة مهن سارية المفعول تثبت مزاولته لمهنة التجارة وعليه التقيد التام بالسقوف السعرية المبينة في البند ـ٢ـ اعلاه .

رابعا : ان لا يتجاوز السحب اليومي للتاجر عن ٥٠ كرتونة .

خامسا : يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من صباح يوم ١٧ـ٨ـ١٩٩٨ .

سادسا : على كافة المعنيين اتخاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار والتقيد بمضمونه وكل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المشار اليه اعلاه .

قرار رقم ـ٢١ـ لسنة ١٩٩٨

اشارة الى قرار مجلس الوزراء الموقر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١ـ٧ـ١٩٩٧ ولاحقا لقرار رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٧ واستنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٢٢ من قانون التموين رقم ١٧ لسنة ١٩٩٢ قررت ما يلي :ـ

اولا : تعويم كافة السقوف السعرية للماكولات والمشروبات في المطاعم غير المصنفة باستثناء الوجبات الاساسية التالية : حمص ، فول ، مسبحه ، قدسية ، فلافل ساندويشات الفلافل العادية والمميزه ـ على ان تبقى اسعارها كما هي سابقا والموضحة في محضر اجتماع لجنة المطاعم رقم ـ٣ـ لسنة ١٩٩٨ .

ثانيا : يتوجب على اصحاب المطاعم غير المصنفة اعلان كافة اسعار الماكولات والمشروبات بقوائم واضحه وبارزة للمستهلك مصدقة حسب الاصول من نقابة اصحاب المطاعم والحلويات ومديريات التموين كل ضمن اختصاصه .

ثالثا : يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من تاريخ ١ـ٩ـ١٩٩٨ .

رابعا : يلغى هذا القرار اية تعليمات تتعارض مع مضمونه .

خامسا : كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في قانون التموين رقم ـ١٧ـ لسنة ١٩٩٢ .

محضر اجتماع لجنة السير المركزيه
رقم (١٥) لسنة ١٩٩٨م

عقدت لجنة السير المركزيه اجتماعا في تمام الساعه الثانيه عشره من صباح يوم الاحد الموافق ١٦/٨/١٩٩٨م برئاسة عطوفة الدكتور هاشم الصباغ امين عام وزارة الداخليه وحضره كل من الساده :-

السيد محمود الملاحمه/ مندوبا عن وزارة الصناعه والتجاره
المهندس نزار العابدي/مندوبا عن القطاع الخاص
المهندس تميم ابو واصل/مندوبا عن القطاع الخاص
المهندس سليم حمزه/مندوبا عن وزارة الاشغال العامه والاسكان

وقد تغيب عن الاجتماع كل من المهندس مروان الحمود مندوب وزارة النقل والمهندس مزيد الجنيدي مندوب وزارة الشؤون البلديه والقرويه والبيئه والعميد عدنان الشمايله مدير ادارة السير والعميد مصطفى فريحات مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات .

وفي بداية الاجتماع اطلعت اللجنه على جدول الاعمال المعد ، حيث ناقشت كافة القضايا المدرجه على جدول الاعمال واتخذت القرارات التاليه :-

١- الموافقه على الطلب المقدم من السيد/عقله محمد كايد اخو ارشيده لنقل ملكية الباص رقم(٩٠٠٧٠) العامل على خط المفرق /الزرقاء من اسمه الى اسم السيد/صباح علون محمد الغزالين .
٢- الموافقه على الطلب المقدم من السيد /محمد عبدالحميد حمدان الهويدي لنقل ملكية الباص رقم (٨٠٩٣١) العامل على خط جرش/الزرقاء الطريق الجديده من اسمه الى اسم السيد/عزت عقله احمد الخطابيه .
٣- الموافقه على الطلب المقدم من السيدين علي مفلح الخزاعله وعقله مفلح الخزاعله لنقل ملكيتهم في الباص رقم(٩٠٠١٢) العامل على خط الزرقاء/المفرق من اسميهما الى اسم السيد فلاح كلثوم مفلح المشاقبه .

٤- الموافقه على الطلب المقدم من السيد فلاح حامد الخرابشه المفوض بالتوقيع عن الساده شركة فلاح حامد الخرابشه وشركاه المسجله تحت الرقم(٤٩١٥١) تاريخ ١٩٩٨/٣/٢٤م لنقل ملكية الساده محمد خلف علي الخرابشه ، محمد عبدالقادر الخرابشه ، عبدالحميد خلف الخرابشه ، صالح عبدالحليم ابو هزيم وعبدالله علي سالم الوريكات في الشركه المذكوره من اسمائهم الى اسم كل من السيدين احمد فلاح حامد الخرابشه ومحمود فلاح حامد الخرابشه .

٥- الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد عبدالكريم محمد نصار لنقل ملكية الباص رقم (٦٩٠١) العامل على خط الزرقاء/الاتستراد/العبدلي من اسمه الى اسم السيد شرف الدين موسى ابو جبنه وكيلا عنه السيد ايمن موسى سعد.

٦- الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمود حسين الخطيب لنقل ملكية الباص رقم(٨٢٣٢٠) العامل على خط عمان/سنجن سواقه من اسمه الى اسم السيد احمد سليم الرواشده .

٧- الموافقه على الطلب المقدم من السيد بدر احمد سليمان ابو صعيليك لنقل ملكية الباص رقم (٦٢٦٦) العامل على خط عمان/الرصيفه/الزرقاء من اسمه الى اسم كل من الساده احمد ساطي محمود عياش ، ياسر عبدالحميد ساطي عياش ، وحميدان ساطي محمود عياش .

٨- الموافقه على الطلب المقدم من السيدين عبدالمنان اسماعيل خليل ومحمد خليل مصطفى لنقل ملكيتهما في الباص رقم(٦٦٨٤) العامل على خط عمان/الزرقاء/الاوتستراد من اسميهما الى اسم كل من الساده جميل العبد جميل ابو شاويش ومنصور عبدالله عمر ومحمد عبد يوسف .

٩- الموافقه على الطلب المقدم من السيدين احمد ذيب سلامه ومحمود عوده محمود لنقل ملكية الباص رقم(٦١٠٩) العامل على خط عمان/الرصيفه/الزرقاء من اسميهما الى اسم السيد احمد محمد حماد سليمان.

١٠- الموافقه على الطلب المقدم من السيد امين عيد بخيتان الخزاعله لنقل ملكية الحافله رقم (٨٩٩٥٢) العامله على خط الزرقاء/مادبا طريق الحزام الدائري من اسمه الى اسم السيدين جمعه عطيه خلف وعوده عطيه خلف .

١١- الموافقه على الطلب المقدم من السيد صبحي سليمان ابو الهيجاء لتصويب ما جاء في البند رقم(٣) من قرار لجنة السير المركزيه رقم(١٠) لسنة ١٩٩٨م بحيث يصبح اسم المالك محمود الشيخ رومي محمد ملكاوي .

١٢- الموافقه على الطلب المقدم من السيد عوده محمد احمد عبدالله لتصويب ما جاء في البند رقم(٧٧) من قرار لجنة السير المركزيه رقم(٣) لسنة١٩٩٧م بحيث تصبح الموافقه على نقل ملكية الباصين رقم(٦٧٦٧) ورقم (٦٧٦٨) من اسم السيد محمد رجا محمود الشوملي وكيلا عنه السيد عبدالله رجا الشوملي الى اسم السيد عوده محمد احمد عبدالله .

١٣- عدم الموافقه على الطلب المقدم من السيد فلاح علي سمارة الزعبي لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الرمثا/عمان .

١٤- الموافقه على الطلب المقدم من السيد عبدالكريم عبدالمهدي عبدالله اليوسف وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط شارع فوعرا/مدرسة عين جالوت /البارحه/حي ابان/المدارس انطلاقا من موقف باصات حور .

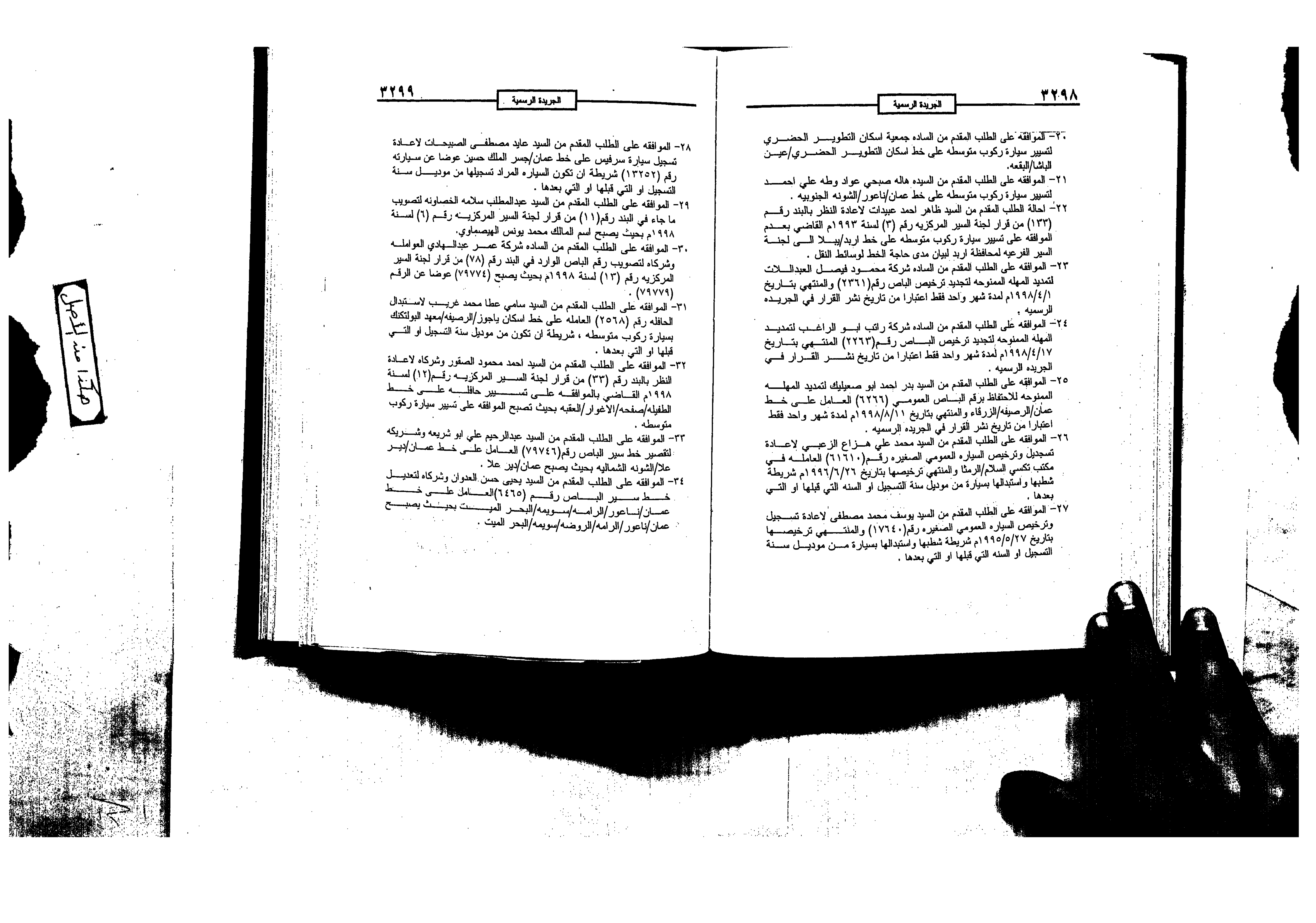
١٥- عدم الموافقه على الطلب المقدم من السيد عودةالله القطيطات وشريكتيه لاعادة النظر بالبند رقم(٢٧) من قرار المركزيه رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨م القاضي بعدم الموافقه على تسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الطفيله/عمان.

١٦- عدم الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد سليمان مقبل وشركاه لاعادة القرار بالبندرقم (٨٥) من قرارلجنة السير المركزيه رقم (١) لسنة ١٩٩٨م والقاضي بعدم الموافقه على تسيير حافله على خط القادسيه/الخط الصحراوي/الزرقاء مرورا بطريق الحزام الدائري.

١٧- الموافقه على الطلب المقدم من السيد سامر جميل نهار عبيد وشركاه لتسيير حافله على خط جرش/جامعة العلوم والتكنولوجيا.

١٨- عدم الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد شعبان محمد فليفل وشركاه لتسيير حافله على خط الزرقاء/اربد .

١٩- عدم الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمود عبدالقادر احمد وشركاه لتسيير حافله على خط الزرقاء/عنجره/عجلون .



٢٠- الموافقه على الطلب المقدم من الساده جمعية اسكان التطوير الحضري لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط اسكان التطوير الحضري/عين الباشا/البقعه.

٢١- الموافقه على الطلب المقدم من السيده هاله صبحي عواد وطه علي احمد لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/ناعور/الشونه الجنوبيه .

٢٢- احالة الطلب المقدم من السيد ظاهر احمد عبيدات لاعادة النظر بالبند رقم (١٣٣) من قرار لجنة السير المركزيه رقم (٣) لسنة ١٩٩٣م القاضي بعدم الموافقه على تسيير سيارة ركوب متوسطه على خط اربد/بيلا الى لجنة السير الفرعيه لمحافظة اربد لبيان مدى حاجة الخط لوسائط النقل .

٢٣- الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة محمود فيصل العبدالات لتمديد المهله الممنوحه لتجديد ترخيص الباص رقم(٢٣٦١) والمنتهي بتاريخ ١٩٩٨/٤/١م لمدة شهر واحد فقط اعتبارا من تاريخ نشر القرار في الجريده الرسميه .

٢٤- الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة راتب ابو الراغب لتمديد المهله الممنوحه لتجديد ترخيص الباص رقم(٢٢٦٣) المنتهي بتاريخ ١٩٩٨/٤/١٧م لمدة شهر واحد فقط اعتبارا من تاريخ نشر القرار في الجريده الرسميه .

٢٥- الموافقه على الطلب المقدم من السيد بدر احمد ابو صعيليك لتمديد المهله الممنوحه للاحتفاظ برقم الباص العمومي (٦٢٦٦) العامل على خط عمان/الرصيفه/الزرقاء والمنتهي بتاريخ ١٩٩٨/٨/١١م لمدة شهر واحد فقط اعتبارا من تاريخ نشر القرار في الجريده الرسميه .

٢٦- الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد علي هزاع الزعبي لاعادة تسجيل وترخيص السياره العمومي الصغيره رقم(٦١٦١٠) العامله في مكتب تكسي السلام/الرمثا والمنتهي ترخيصها بتاريخ ١٩٩٦/٦/٢٦م شريطة شطبها واستبدالها بسيارة من موديل سنة التسجيل او السنه التي قبلها او التي بعدها .

٢٧- الموافقه على الطلب المقدم من السيد يوسف محمد مصطفى لاعادة تسجيل وترخيص السياره العمومي الصغيره رقم(١٧٦٤٠) والمنتهي ترخيصها بتاريخ ١٩٩٥/٥/٢٧م شريطة شطبها واستبدالها بسيارة من موديل سنة التسجيل او السنه التي قبلها او التي بعدها .

٢٨- الموافقه على الطلب المقدم من السيد عايد مصطفى الصبيحات لاعادة تسجيل سيارة سرفيس على خط عمان/جسر الملك حسين عوضا عن سيارته رقم (١٣٢٥٢) شريطة ان تكون السياره المراد تسجيلها من موديل سنة التسجيل او التي قبلها او التي بعدها .

٢٩- الموافقه على الطلب المقدم من السيد عبدالمطلب سلامه الخصاونه لتصويب ما جاء في البند رقم(١١) من قرار لجنة السير المركزيه رقم (٦) لسنة ١٩٩٨م بحيث يصبح اسم المالك محمد يونس الهيصماوي.

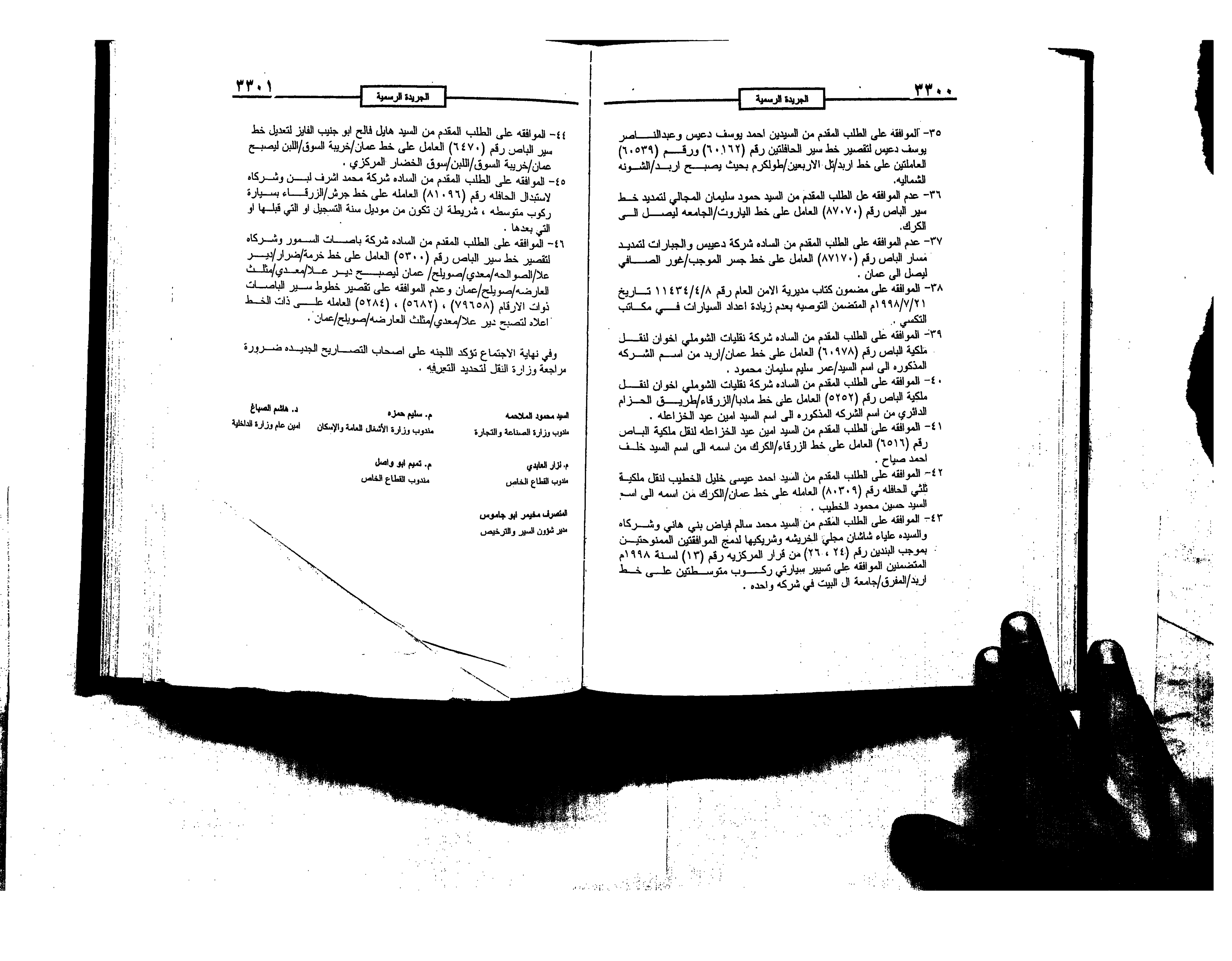
٣٠- الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة عمر عبدالهادي العواملة وشركاه لتصويب رقم الباص الوارد في البند رقم (٧٨) من قرار لجنة السير المركزيه رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨م بحيث يصبح (٧٩٧٧٤) عوضا عن الرقم (٧٩٧٧٩) .

٣١- الموافقه على الطلب المقدم من السيد سامي عطا محمد غريب لاستبدال الحافله رقم (٢٥٦٨) العامله على خط اسكان ياجوز/الرصيفه/معهد البولتكنك بسيارة ركوب متوسطه ، شريطة ان تكون من موديل سنة التسجيل او التي قبلها او التي بعدها .

٣٢- الموافقه على الطلب المقدم من السيد احمد محمود الصقور وشركاه لاعادة النظر بالبند رقم (٣٣) من قرار لجنة السير المركزيه رقم(١٢) لسنة ١٩٩٨م القاضي بالموافقه على تسيير حافله على خط الطفيله/صفحه/الاغوار/العقبه بحيث تصبح الموافقه على تسيير سيارة ركوب متوسطه .

٣٣- الموافقه على الطلب المقدم من السيد عبدالرحيم علي ابو شريعه وشريكه لتقصير خط سير الباص رقم(٧٩٧٤٦) العامل على خط عمان/دير علا/الشونه الشماليه بحيث يصبح عمان/دير علا .

٣٤- الموافقه على الطلب المقدم من السيد يحيى حسن العدوان وشركاه لتعديل خط سير الباص رقم (٦٤٦٥)العامل على خط عمان/ناعور/الرامه/سويمه/البحر الميت بحيث يصبح عمان/ناعور/الرامه/الروضه/سويمه/البحر الميت .



٣٥- الموافقه على الطلب المقدم من السيدين احمد يوسف دعيس وعبدالناصر يوسف دعيس لتقصير خط سير الحافلتين رقم (٦٠١٦٢) ورقم (٦٠٥٣٩) العاملتين على خط اربد/تل الاربعين/طولكرم بحيث يصبح اربد/الشونه الشماليه.

٣٦- عدم الموافقه عل الطلب المقدم من السيد حمود سليمان المجالي لتمديد خط سير الباص رقم (٨٧٠٧٠) العامل على خط الياروت/الجامعه ليصل الى الكرك.

٣٧- عدم الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة دعيبس والجبارات لتمديد مسار الباص رقم (٨٧١٧٠) العامل على خط جسر الموجب/غور الصافي ليصل الى عمان .

٣٨- الموافقه على مضمون كتاب مديرية الامن العام رقم ١١٤٣٤/٤/٨ تاريخ ١٩٩٨/٧/٢١م المتضمن التوصيه بعدم زيادة اعداد السيارات في مكاتب التكسي .

٣٩- الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة نقليات الشوملي اخوان لنقل ملكية الباص رقم (٦٠٩٧٨) العامل على خط عمان/اربد من اسم الشركه المذكوره الى اسم السيد/عمر سليم سليمان محمود .

٤٠- الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة نقليات الشوملي اخوان لنقل ملكية الباص رقم (٥٢٥٢) العامل على خط مادبا/الزرقاء/طريق الحزام الدائري من اسم الشركه المذكوره الى اسم السيد امين عيد الخزاعله .

٤١- الموافقه على الطلب المقدم من السيد امين عيد الخزاعله لنقل ملكية الباص رقم (٦٥١٦) العامل على خط الزرقاء/الكرك من اسمه الى اسم السيد خلف احمد صياح .

٤٢- الموافقه على الطلب المقدم من السيد احمد عيسى خليل الخطيب لنقل ملكية ثلثي الحافله رقم (٨٠٣٠٩) العامله على خط عمان/الكرك من اسمه الى اسم السيد حسين محمود الخطيب .

٤٣- الموافقه على الطلب المقدم من السيد محمد سالم فياض بني هاني وشركاه والسيده علياء شاشان مجلي الخريشه وشريكيها لدمج الموافقتين الممنوحتين بموجب البندين رقم (٢٤ ، ٢٦) من قرار المركزيه رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨م المتضمنين الموافقه على تسيير بسيارتي ركوب متوسطتين على خط اربد/المفرق/جامعة ال البيت في شركه واحده .

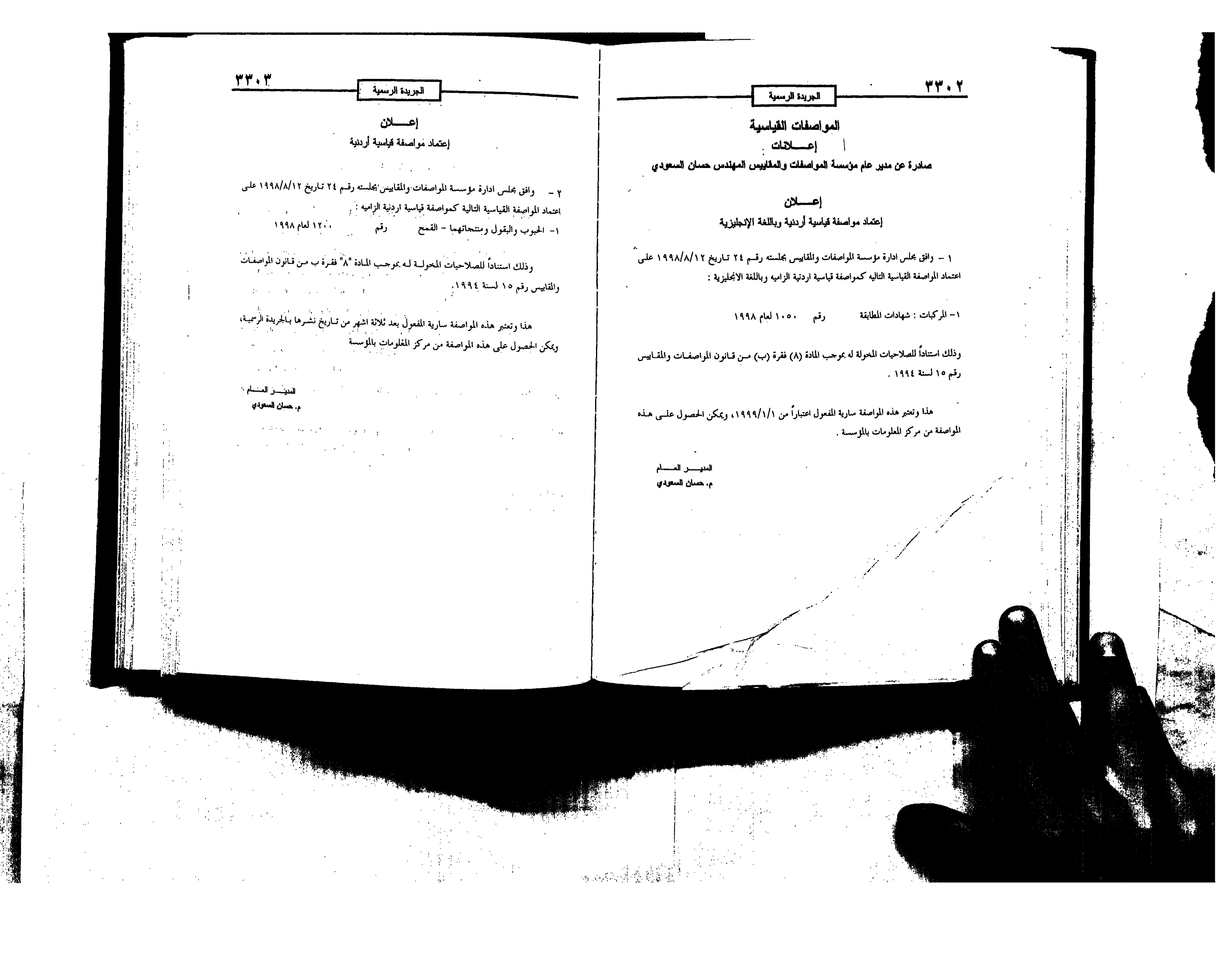
٤٤- الموافقه على الطلب المقدم من السيد هايل فالح ابو جنيب الفايز لتعديل خط سير الباص رقم (٦٤٧٠) العامل على خط عمان/خريبة السوق/اللبن ليصبح عمان/خريبة السوق/اللبن/سوق الخضار المركزي .

٤٥- الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة محمد اشرف لبن وشركاه لاستبدال الحافله رقم (٨١٠٩٦) العامله على خط جرش/الزرقاء بسيارة ركوب متوسطه ، شريطة ان تكون من موديل سنة التسجيل او التي قبلها او التي بعدها .

٤٦- الموافقه على الطلب المقدم من الساده شركة باصات السمور وشركاه لتقصير خط سير الباص رقم (٥٣٠٠) العامل على خط خرمة/ضرار/دير علا/الصوالحه/معدي/صويلح/ عمان ليصبح دير علا/معدي/مثلث العارضه/صويلح/عمان وعدم الموافقه على تقصير خطوط سير الباصات ذوات الارقام (٧٩٦٥٨) ، (٥٦٨٢) ، (٥٢٨٤) العامله على ذات الخط اعلاه لتصبح دير علا/معدي/مثلث العارضه/صويلح/عمان .

وفي نهاية الاجتماع تؤكد اللجنه على اصحاب التصاريح الجديده ضروره مراجعة وزارة النقل لتحديد التعرفيه .

السيد محمود الملاحمه مندوب وزارة الصناعة والتجارة	م. سليم حمزه مندوب وزارة الأشغال العامة والإسكان	د. هاشم الصباغ امين عام وزارة الداخلية
م. نزار العابدي مندوب القطاع الخاص	م. تميم ابو واصل مندوب القطاع الخاص	
المتصرف مخيمر ابو جاموس مدير شؤون السير والترخيص		



المواصفات القياسية

إعـــلانات

صادرة عن مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس المهندس حسان السعودي

إعـــلان

إعتماد مواصفة قياسية أردنية وباللغة الإنجليزية

١ – وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ٢٤ تاريخ ١٩٩٨/٨/١٢ على اعتماد المواصفة القياسية التاليه كمواصفة قياسية اردنية الزاميه وباللغة الانجليزية :

١- المركبات : شهادات المطابقة رقم ١٠٥٠ لعام ١٩٩٨

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة (ب) من قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ .

هذا وتعتبر هذه المواصفة سارية المفعول اعتباراً من ١٩٩٩/١/١، ويمكن الحصول على هذه المواصفة من مركز المعلومات بالمؤسسة .

المديـــر العـــام
م. حسان السعودي

إعـــلان

إعتماد مواصفة قياسية أردنية

٢ – وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ٢٤ تاريخ ١٩٩٨/٨/١٢ على اعتماد المواصفة القياسية التالية كمواصفة قياسية اردنية الزاميه :

١- الحبوب والبقول ومنتجاتهما – القمح رقم ١٢٠٠ لعام ١٩٩٨

وذلك استناداً للصلاحيات المخولـة لـه بموجب المادة "٨" فقرة ب من قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤.

هذا وتعتبر هذه المواصفة سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية، ويمكن الحصول على هذه المواصفة من مركز المعلومات بالمؤسسة

المديــر العــام
م. حسان السعودي

إعـــــلان

اعتماد مواصفات قياسية معدلة الزامية
وباللغة الانجليزية

٣ – وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ٢٤ تاريخ ١٩٩٨/٨/١٢ على اعتماد المواصفات القياسية التالية كمواصفات قياسية أردنية الزامية معدلة وباللغة الانجليزية:

٠١ المركبات: المواد المنبعثة من العادم رقم ١٠٥٢ لعام ١٩٩٨
" لتكون بديلة للمواصفة الأردنية رقم ٧٠٣ الصادرة عام ١٩٩٠".

٠٢ المركبات: الزجاج الآمن والمواد الزجاجية رقم ١٠٦١ لعام ١٩٩٨
" لتكون بديلة للمواصفة الأردنية رقم ٥١٦ الصادرة عام ١٩٨٧".

٠٣ المركبات: اطارات المركبات والقاطرات الخاصة بها رقم ١٠٩١ لعام ١٩٩٨
" لتكون بديلة للمواصفات الأردنية ذوات الأرقام ٢٥١ لعام ١٩٨٢، ٢٥٢ لعام ١٩٨٢، ٦٢٩ لعام ١٩٨٩ و ٦٣٠ لعام ١٩٨٩".

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقره "ب" من قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤.

هذا وتعتبر هذه المواصفة سارية المفعول اعتباراً من ١٩٩٨/١/١ من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية، ويمكن الحصول على هذه المواصفة من مركز المعلومات بالمؤسسة .

المديـــر العـام
م. حسان السعودي

اعـــــلان

اعتماد مواصفات قياسية اردنيـة
" الزاميـــــة وباللغة الانجليزية "

٤ – وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم "٢٤" المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٨/١٢ علـى اعتماد مواصفات الاتحاد الاوروبي الخاصة بالمركبات كمواصفات قياسية اردنية الزامية وباللغة الانجليزية كالاتي:

١- المركبات : العاكســـات	١٠٧٨ لعام ١٩٩٨
٢- المركبات : مؤشرات الاتجـــاه	١٠٧٩ لعام ١٩٩٨
٣- المركبات : مصابيح الرجـــوع للخلف	١٠٨٠ لعام ١٩٩٨
٤- المركبات : مصابيح الوقـــوف	١٠٨١ لعام ١٩٩٨
٥- المركبات : اجهزة التنبيه الصوتـــي	١٠٨٢ لعام ١٩٩٨
٦- المركبات : أنظمة التدفئـــة	١٠٨٣ لعام ١٩٩٨
٧- المركبات : اللوحات القانونيـــة	١٠٨٤ لعام ١٩٩٨
٨- المركبات : مكان لوحة الارقـــام	١٠٨٥ لعام ١٩٩٨
٩- المركبات : انظمة احماد الـــرذاذ	١٠٨٦ لعام ١٩٩٨
١٠- المركبات : الابواب الفصالات اللواقـــط	١٠٨٧ لعام ١٩٩٨
١١- المركبات : ادوات الحماية من السرقـــة	١٠٨٨ لعام ١٩٩٨

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة (ب) من قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٥ لسنـة ١٩٩٤ .

هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول حسب ما ورد في مواصفة شهادات المطابقة رقم ١٠٥٠ الصادرة عام ١٩٩٨ . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مركز المعلومات بالمؤسسة .

المديـــر العـام
م. حسان السعودي

اعـــــــلان

اعتماد مواصفات قياسية اردنيـــة

" الزاميـــــــة وباللغة الانجليزية "

٥ - وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم "٢٤" المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٨/١٢ علـــى اعتماد مواصفات الاتحاد الاوروبي الخاصة بالمركبات كمواصفات قياسية اردنية الزامية وباللغة الانجليزية كالاتي :

١- المركبات : إخماد الاشتعـــــال	١٠٨٩ لعام ١٩٩٨
٢- المركبات : خزانات الوقود الحماية الخلفيـــة	١٠٩٠ لعام ١٩٩٨
٣- المركبات : واقي العجـــــلات	١٠٩٢ لعام ١٩٩٨
٤- المركبات : عداد السرعة وغيار الرجوع الى الخلـف	١٠٩٣ لعام ١٩٩٨
٥- المركبات : محددات السرعـــــة	١٠٩٥ لعام ١٩٩٨
٦- المركبات : الاوزان والابعـــــاد	١٠٩٦ لعام ١٩٩٨
٧- المركبات : تمييز ادوات السيطـــــرة	١٠٩٧ لعام ١٩٩٨
٨- المركبات : التجهيزات الداخليـــــة	١٠٩٨ لعام ١٩٩٨
٩- المركبات : النتوءات الخارجيـــــة	١٠٩٩ لعام ١٩٩٨
١٠- المركبات : الحماية الجانبيـــــة	١١٠٠ لعام ١٩٩٨
١١- المركبات : مرابط السحـــــب	١١٠١ لعام ١٩٩٨

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة (ب) من قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٥ لسنـــة ١٩٩٤.

هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول حسب ما ورد في مواصفة شهادات المطابقة رقم ١٠٥٠ الصادرة عام ١٩٩٨ . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مركز المعلومات بالمؤسسة .

المديـــر العـــام
م. حسان السعودي

اعـــــــلان

اعتماد مواصفات قياسية اردنيـــة

" الزاميـــــــة وباللغة الانجليزية "

٦ - وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم "٢٤" المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٨/١٢ علـــى اعتماد مواصفات الاتحاد الاوروبي الخاصة بالمركبات كمواصفات قياسية اردنية الزامية وباللغة الانجليزية كالاتي :

١- المركبات : قدرة المـــــحرك	١٠٥١ لعام ١٩٩٨
٢- المركبات : انبعاث دخان الديـــــزل	١٠٥٣ لعام ١٩٩٨
٣- المركبات : انبعاث العوادم ومحركات الديـــــزل	١٠٥٤ لعام ١٩٩٨
٤- المركبات : الكبـــــح	١٠٥٥ لعام ١٩٩٨
٥- المركبات : استهلاك الوقـــــود	١٠٥٧ لعام ١٩٩٨
٦- المركبات : مستويات الضوضـــــاء	١٠٥٩ لعام ١٩٩٨
٧- المركبات : الرؤيا الامامية للسائقـــــين	١٠٦٢ لعام ١٩٩٨
٨- المركبات : نظام مساحات وغســـــل الزجاج	١٠٦٣ لعام ١٩٩٨
٩- المركبات : نظام ازالة الصقيع والغبـــــاش	١٠٦٤ لعام ١٩٩٨
١٠- المركبات : مرايا الرؤية الخلفيـــــة	١٠٦٥ لعام ١٩٩٨
١١- المركبات : حماية السائـــــق	١٠٦٦ لعام ١٩٩٨

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة (ب) من قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٥ لسنـــة ١٩٩٤ .

هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول حسب ما ورد في مواصفة شهادات المطابقة رقم ١٠٥٠ الصادرة عام ١٩٩٨ . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مركز المعلومات بالمؤسسة .

المديـــر العـــام
م. حسان السعودي

اعـــــلان

اعتماد مواصفات قياسية اردنيـــة
" الزاميـــــــة وباللغة الانجليزية "

٧ – وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم "٢٤" المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٨/١٢ علـــى اعتماد مواصفات الاتحاد الاوروبي الخاصة بالمركبات كمواصفات قياسية اردنية الزامية وباللغة الانجليزية كالاتي :

١- المركبات : القيـــــــــــــــــادة	١٠٦٧ لعام ١٩٩٨
٢- المركبات : متانة المقاعد ونقاط تثبيتهـــــــــا	١٠٦٨ لعام ١٩٩٨
٣- المركبات : نقاط التثبيت لاحزمة الامـــــــان	١٠٦٩ لعام ١٩٩٨
٤- المركبات : احزمة المقاعـــــــــــــد	١٠٧٠ لعام ١٩٩٨
٥- المركبات : مساند الـــــــــــــرأس	١٠٧١ لعام ١٩٩٨
٦- المركبات : تجهيزات الانارة والاشـــــــارات	١٠٧٢ لعام ١٩٩٨
٧- المركبات : المصابيح الامامية الرئيسيـــــــة	١٠٧٣ لعام ١٩٩٨
٨- المركبات : المصابيح الجانبية والخلفيـةوالتوقـــف	١٠٧٤ لعام ١٩٩٨
٩- المركبات : مصابيح الضباب الخلفيـــــــة	١٠٧٥ لعام ١٩٩٨
١٠- المركبات : مصابيح الضباب الاماميـــــــة	١٠٧٦ لعام ١٩٩٨
١١- المركبات : مصابيح (لوحـــــــة الارقام)	١٠٧٧ لعام ١٩٩٨

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة (ب) من قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٥ لسنـــة ١٩٩٤ .

هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول حسب ما ورد في مواصفة شهادات المطابقة رقم ١٠٥٠ الصادرة عام ١٩٩٨ . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مركز المعلومات بالمؤسسة .

المديـــر العـــام
م. حسان السعودي

المطالبات

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيـــن إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الإعـــلان تلافيـــا لإجـــراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسـنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأمـــوال الأميريـــة رقـــم (٦) لســـنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حدادين

الرقم	أسماء المكلفين الخاضعين للضريبة (العائلة)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			دخل	اجتماعية	
١.	المرحوم سلامه اسحيمان محمد الخوالدة بالاضافة الى تركته	٠١٤٢١١٤٦٧	٦٤٥	١٦٠٢	٨٠-٧٥
٢.	محمد مطلق مريحيل القطيشات	٠١٤٢١٢٥٧٩	٧٦٠	٢٥٤	٩٤-٧٣
٣.	المرحوم سلمان محمد موسى الغبايشه بالاضافة الى تركته	٠١٤٢١٢٦٤١	٤٨٠	١٥٩	١٩٨١
٤.	المرحوم عقله سلمان عيد الجرابعه بالاضافة الى تركته	٠١٤٢١٢٧١	٧٣٥	١٢٤١	٨٧-٧٩
٥.	احمد محمد حماد الهوامله	٠١٤٢١٣١٣٣	٨٩٠	٢٠٨	٧٩-٧٦
٦.	سليم مرزوق سلمان الرواشده	٠١٤٢١٣٣٠٣	٩٠٠	٢٣٩	٨٨-٨٠
٧.	احمد عليان محمد الخوالده	٠١٤٢١٣٣٣٨	٩٧٥	١٧٣	٩٣-٧٣
٨.	المرحوم عبد العزيز سلمان عبد القادر الجرابعة بالاضافة الى تركته	٠١٤٢١٣٣٨٩	٩٤١	١٨٢	٨٢-٨٠
٩.	محمود محمد ابراهيم المعايعه	٠١٤٢١٣٤٢٧	٥٠٠	١٠٦	٨٨-٨٣
١٠.	محمد سمور اسماعيل الحجاج	٠١٤٢١٣٤٨٦	٧٢٥	١٢٥	٨٦-٧٦

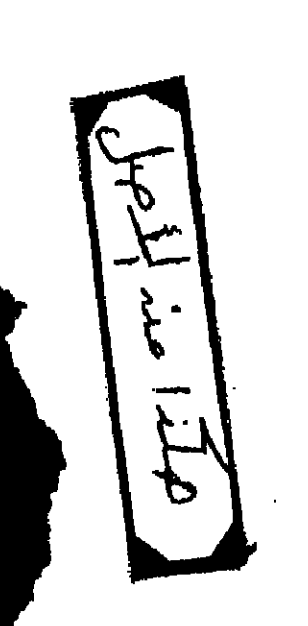


إعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيــن إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعــلان تلافيــاً لإجــراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لســنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبــة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأمــوال الأميريــة رقــم (٦) لســنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حدادين

الرقم	أسماء المكلفين الغائبين (المنشأة)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
٠١	يوسف صالح الفيومي	٠١٥٢٠١٢٣٦	٣٠٠	٢٤٥	٨٠-٨٩
٢.	عايد سليم ابو فريقه	٠١٥٢١٧٧٧٩	---	٨٥٨	٨٩-٩٦
٣.	رمزي فهمي شاكر عليوه	٠١٥٢١٣٥٥٢	٨٠٠	٢٣٥٠	٩٠-٩٤
٤.	جمعه خليل الحثيري	٠١٥٢٠٨٣٦٢	٦٤٤	٧٦٤	٨٨-٩٥
٥.	محمد فراج يوسف الخولي	٠١٥٢٠٠٣٢٩	٥١٧	٥٥٧١	٩٣-٩٦
٦.	نهله محمد اسعد طباره	٠١٥٢٢٣٣٩٦	٣٢٠	٢٧٦	٨٧-٩٦
٧.	احمد ابراهيم صالح الخليلي	٠١٥٢٠٧٣٣١	٦٨٠	٣٣٣	٨٠-٩٥
٨.	رياض فواز العوده المومني	٠٠٥٥٩٢٧٤٧	٠٩٠٠	١٤٠٨	٩٥
٩.	فاطمه محمد منصور الخلايله	٠١٥٢٢٥١٣٥	٧٠٠	٢٠٣٤	٨٩-٩٦
١٠.	بسام يوسف محمود عناية	٠١٥٢١٨١٤٧	٥٠٠	١٢٠٢	٩٢-٩٦
١١.	ناجي شهاوي عباس ياسين	٠١٥٢١٢٣٨٦	٠٠٩	٢٣٦٩	٨٠-٩٥
١٢.	محمد عبد الله سليمان المومني	٠٠٥٠١٢٩١٠	٢٠٣	٢٤٥	٩٥
١٣.	سمير جمعة خليل الكباريتي	٠١٥٢٠٥٢٣١	٩٨٠	١٧٤٢	٩٦٠٩٢
١٤.	خميس مصطفى عبد القادر عبد الواحد	٠١٥٢٣٤٤٣٦	٠٠٢	١١٥	٩٠-٩٥
١٥.	علي محمد " محمد علي" طشقوش	٠١٥٢١٤٧١٠	٣١٨	١١٩٣	٩٠-٩٦
١٦.	ورثة المرحوم حسن ماضي ياسين بالاضافة الى التركة	٠١٥٢٠١٢٥٢	٥٥٥	٩٧٥٢٩	٨٨-٩٣
١٧.	ماضي حسن ماضي ياسين	٠١٥٢٢٧٣٢٤	٢٨٠	٥٩٨	٩٤-٩٥
١٨.	ورثة المرحوم يعقوب عمر الخولي بالاضافة للتركة	٠١٥٢١٦١٥٢	--	٨٦٣	٨١-٨٥
١٩.	ناصر سميح خليل ياسين	٠١٥٢٢٤٦٩٤	٥٠٠	٤٧٢٦	٩١-٩٦
٢٠.	سعاد حسن يوسف السقا	٠١٥٢١٢٤١٧	٨٨٠	١٤٢	٨٤-٩٥
٢١.	حميد جمعه سعد الدريعلي	٠١٥٢١٢٢٢١١	٢٢٤	٦٠٧	٨١-٩٠
٢٢.	محمد عبد خالد المنزلاوي	٠١٥٢٠٩٢١٠	٧٢٠	١٥٧	٨٥-٨٦
٢٣.	محمود محمد احمد بدير	٠١٥٢٠٩٢٠٢	١٩٥	١٥٣٥	٨٢-٩٧
٢٤.	محمد محمود محمد المبيضين	٠١٥٢٠٠٨٦٨	١٤٢	٣٨٤٦	٩٥-٩٤
٢٥.	" محمد عوني" عبد الهادي قاسم شافعي	٠١٥٢٠٢٨٥٢	٥٨٣	٢٧٩٩	٨٠-٩٦
٢٦.	صبيحه اسماعيل اسعد هنيه	٠١٥٢١١٤٢	٨٨٠	٢٢٢	٨٨-٩٥
٢٧.	محمد اسليم سليم ابو عريقاله	٠١٥٢٢٦١٣١	١٦٥	١٩٩	٩٣-٩٥
٢٨.	توفيق حمزه توفيق زيتون	٠١٥٢١٤٨٢٦	٣٠٠	٣٤١	٨٧-٩١
٢٩.	حسن عبد الكريم حسن شعشع	٠١٥٢١٢٤٧٥	٥٢٠	١٣٥	٨٤-٩٥



إعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيــن إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الإعــلان تلافيــا لإجــراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لســنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأمــوال الأميريــة رقــم (٦) لســنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	اسم المكلف/ م شمال عمان	الرقم	ارصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
.١	حسان زهير حسن عناب	٠٠٠٤٩٨٩١٣	-	٣٤٧٢	٩٥
.٢	شاكر يحي عبدالكريم زلوم	٠٠١٢٨٩٨١٠	-	٣٠٠٠	٩٥-٩٤
.٣	"محمد عاصم" اسماعيل سليمان المصري	٠٠٠٧٧٤٣٠٨	٣٥٠	١٤٩٥	٩٣-٩١
.٤	محمد سعيد عبد المجيد السمهوري	٠٠٠٥١١٧٠٦	٥٥٠	١٥٨١	٩٦-٩٤
.٥	"محمد خير" عزت علي السلطي	٠٠٠٥٣٨٢٧٢	٤٠٠	٣٣٦	٩٥-٨٣
.٦	"محمد خير" عبد الله نعيم "زيد الكيلاني"	٠٠٠٤٤٥٥٥٠	٩٦٦	٤٧٧	٩٣
.٧	يونس عبد القادر محمد ابوالاعرج	٠٠٢٠٠٧٢٩٠	-	٢١٠٠	٩٣-٩٤
.٨	سالم محمد عوض البسط	٠٠٠١٩٧٠١٧	٤٠٠	١٥٩	٩٤-٩١
.٩	عبد الحليم "محمد حسين" شاور العميمي	٠٠١٣٥٢٨٤٩	-	٨٠٠/	٩٤-٩١
.١٠	مليد حسين محمود الزغير	٠٠١٢٦٠٦٠٠	-	١٦٦٦	٩٣
.١١	فتحي محمد عوض عقل	٠٠٣٥٢٢٧٦	-	٦٧٢	٩٤
.١٢	صبري محمد اسعد عليان	٠٠٠٣٤٣٦٩٢	-	٧٠٩٠	٩١-٩٠
.١٣	جميل عبد الرزاق سعيد الجلاد	٠٠٦١٣١٨٨٣	٥٨٠	٢٤٨٣٣	٩٤-٩١
.١٤	خالد محمود رشيد بكر	٠٠٧٨٤٣٥٢٦	-	١٣٧	٩٣
.١٥	حسن اسحاق حسن الطرخلي	٠٠١٣١٦٣٥٤	٨٢٠	٣٧٩	٩٥-٩٣
.١٦	محمد ابراهيم عبد الرحمن سويدان	٠٠٢٠١٤٢٨٩	-	٦٠٠	٩٣-٩٢
.١٧	محمود محمد احمد طه	٠٠٠٣٥١٩٧٠	-	٥٠	٩٣
.١٨	فوزي يعقوب حسن النواس	٠٠٠٦٤٤٦١٧	٥٠٠	٣٢٨	٩٦-٩٥
.١٩	زياد حسين حسن سعادة	٠٥١٥٢٥٦٥٤	-	٧٠٠	٩٠
.٢٠	باسل يعقوب باسيل الشوملي	٠٠١٣٢٤٦١٦	٦٣٠	٧٩٥	٩٥-٩٤
.٢١	محمد مصلح حمدي طبنجه	٠٠٢٠٠٣٠٣١	٣٠٠	١٧٦٤	٩٥-٩١
.٢٢	حسني فايز عبد الكريم "الحاج مسعود"	٠٠١٣٦٧٨٢٠	٥٥٥	٧٢٢٨	٩٦-٩٢
.٢٣	ميسور محمد حسين بارة	٠٠٢٠٠٤٦٦٦	٦٤٠	٢٠٦	٩٤
.٣٤	عبدالله سالم عبدالله سالم	٠٠٧٥٦٨٥٠٩	-	٨٠٠	٩٥-٩٤

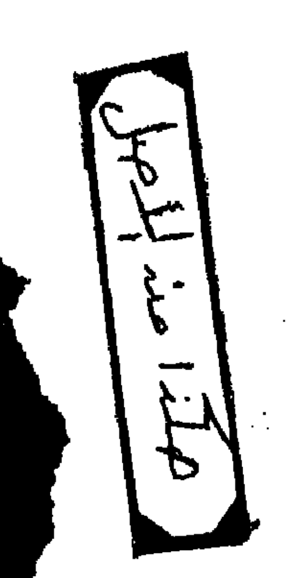
إعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيــن إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الإعــلان تلافيــا لإجــراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لســنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأمــوال الأميريــة رقــم (٦) لســنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

-١	ابراهيم زكي ابراهيم الصالحي	٠٠٠٢٤٧٢٣٥	٧٨٠	٣٦٥	٧٨-٧٦
-٢	احمد خليل محمد حسين	٠٠٠٢٢٧٨٥٤	-	١٠٠	٨١
-٣	جمال محمد حسين صافيه	٠٠٠٢٤٧٩٥٢	٢٣٠	٧٨٦	٩٥-٧٧
-٤	جمال هارون كتاو	٠٠٠٢١٥٥٤٦	٧١٠	٤٠٢	٧٧-٧٤
-٥	حسن مسعود سليمان الجمل	٠٠٠٢٤٨٦٥٧	٧٠٠	١٣٩	٧٩
-٦	حياة اوجين حنا هورنيس	٠٠٠٢٠١١١١	٢٥٠	٩٢١	٩٤-٨٧
-٧	خليل سليمان الحاج عبدالرحمن الصمادي	٠٠٠٢٤٧٢٠٠	٣٥٠	٢٨٤	٧٩-٧٨
-٨	رافت محمد شاويش	٠٠٠٢٣٣٨٠٣	٤٠٠	٣٢٣	٧٦-٧٢
-٩	رجب محمدعبدالرحمن شاهين	٠٠٠١٩١٥٦٦	٨٨٠	١١٠	٨١-٨٠
-١٠	صالح سعيد صالح ابو عروق	٠٠٠١٨٩٥٢٩	٩٣٠	٤١٤	٩٠-٨٨
-١١	صالح علي محمد العموري	٠٠٠١٩٦٩٠٨	٢٠٠	١٨٩	٨٧-٨٠
-١٢	عبدربه احمدعبد العزيز عبد الهادي	٠٠٠٢٤١٦٠١	٢٥٠	٧٤٨	٨٧-٧٧
-١٣	عبد الرؤوف رمضان احمد برغش	٠٠٠٢٢٢٥٣٤	٦٦٥	٧٩٩	٨٧-٧٦
-١٤	عجاج سالم محسن المبارله	٠٠٠٢٥٧٥٣٢	٩٥٠	٧٨٧	٨٧
-١٥	عرفه الحاج جمعه ابراهيم	٠٠٠٢٠٣٨٩٠	٢٠٥	٢٨٧	٩٢-٨٥
-١٦	عمر محمد احمد الشوبكي	٠٠٠٢٤٥٢٥٩	٦٦٠	٨٠٣	٩٤-٨٧+٨٠
-١٧	وجيه احمد عيد طياشه	٠٠٠٢٦٢٤٤٧	٩٢٥	١٤٤	٧٩-٧٨
-١٨	يوسف شفيق مصطفى اللداوي	٠٠٠٢٢٢٥٢٦	٧٠٠	١٣٩	٩٢-٨٦
-١٩	شاكر عبد الله ابراهيم القيسي	٠٠٠٢٨٢٧٨٢	١٤٤	١٧٩	٨٥-٧٤
-٢٠	صبري نعمان عبد المنعم الفزعه	٠٠٠٣١١١٤٦	٢٣٩	١٦٧	٨١
-٢١	عبدالحليم عبدالعزيزرباح الحوراني	٠٠٠٣٠٩١٥٠	٦٧٠	١٤٢	٨١-٧٧
-٢٢	عبد الحميد صدقه علي حسونه	٠٠٠٣١٥٥٧٥	١٧٠	١٨٦	٨٣-٨١



إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيـــن إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الإعـــلان تلافيـا لإجـراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لســنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأمـــوال الأميريـــة رقـم (٦) لســنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

١-	عبدالرزاق عبد الكايد حمد الله الزعبي	٠٠٠٢٩٤٨١٠	٣٣٠	٣٧٤	٧٦-٨٠
٢-	عبدالله عبدالقادر عبدالله مرعب	٠٠٠٢٨٨٤٩٧	٦٠٠	٣٥٥	٧٦-٩٠
٣-	عدنان عبدالكريم يوسف العرب	٠٠٠٣٤١٨٤٣	١٠٥	٣٢٧	٨٠-٩١
٤-	فتحي محمد سعيد السجان	٠٠٠٢٥٠٦٦٠	-	٣٠٠	٨٣-٩١
٥-	فوزي خليل شحاده الطويل	٠٠٠٢٧٣٤٦٥	٧١٠	١٦٠	٧٧-٧٩
٦-	محمودذياب محمد علي	٠٠٠٢٥٠٤٠٦	٨٥٠	١٣٥	٧٩-٨١
٧-	مصطفى محمدرشيد شريده	٠٠٠٣٣٧٩٦٠	٤٤٠	١٣٢	٧٧-٧٩
٨-	نعيم حمدي محمد السبينات	٠٠٠١٥٨٦٤٠	١٥٠	٦٨٩	٧٦-٨٠
٩-	يوسف خليل محمد العموري	٠٠٠٢٥٦٠٥٦	٤٩٠	٧٤١	٧٨-٨٨
١٠-	ابراهيم عوده ابراهيم برهومه	٠٠٠١٦٥١٧٤	٣٠٠	٢٠٦	٨١-٨٦
١١-	احمد خليل محمد ابو غوش	٠٠٠٤٢٤٤٣٩	-	٩٩٠	٩٥+٩٦
١٢-	اشرف ابراهيم ابراهيم مشرف	٠٠٠١٥٢٦٥٠	٣٢٥	٧٩١	٨٦-٩٤
١٣-	الياس فهد فارس شاميه	٠٠٧٤٤٥٠٧٥	-	٢١٦	٩٥+٩٦

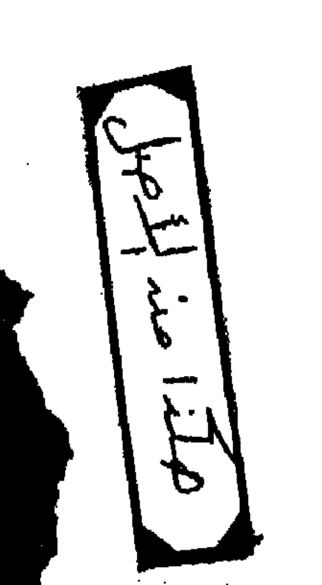
إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبيـــن إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الإعـــلان تلافيـا لإجـراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لســنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأمـــوال الأميريـــة رقـم (٦) لســنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

رقم	إسم المكلف	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات المالية
			فلس	دينار	
٠١	شركة الشرق الادنى للتجارة والمقاولات	٠٠٤٠٠٣٢٨٤	٦٠٧	١٣١٦٤	٨٠/٧٩/٧٨ ٨٤/٨٣/٨٢
٠٢	الشركة الشرقية لقطع الغيار	٠٠٤٠٣٣٤٥٠	٠٠٠	٥٥٣٥	٩٥
٠٣	الشركة الاهلية للخدمات التجارية والصناعية	٠٠٤٠٢٩٤٢٩	٢٤٠	٢٠٨١٩	٩٤/٩٣/٩٢ ٩٦/٩٥
٠٤	شركة شوربات التجارية	٠٠٤٠٣٩٥٩٩	٩٠٠	١٩٥٣٦	٩٥/٩٤
٠٥	الشركة الاهلية للملاحة ونقل البضائع	٠٠٤٠٤٣١٧٠	٠٠٠	٢٩٤١٧	٩٦/٩٥
٠٦	شركة الورق والخدمات الطباعية	٠٠٤٠٤٣٢٧٨	٠٠٠	٥١٤	٩٦
٠٧	شركة المطابع النموذجية	٠٠٤٠٠٤٣٦١	٠٠٠	١٥٨٩٠	٩٥
٠٨	شركة سيلر هولدنج /بواسطة شركة الاوسط للمقاولات	٠٠٤٠٥٠٣٦٣	٥٦٠	٦٦٣٣٢	٩٤
٠٩	شركة الشرق الاوسط للتجارة والعلاقات العامة	٠٠٤٠٠٤٦٧١	٥٠٠	٥٧١١٥	٧٩/٧٨/٧٧ ٨٢/٨١/٨٠ ٨٣
١٠	شركة كادار / لندن / بواسطة شركة كادا للتعهدات	٠٠٤٠٥٠٥١٧	٢٤٠	٤٧٠٩٢٢	٩٢/٩١/٩٠ ٩٥/٩٤/٩٣
١١	شركة فليبس للانظمة الطبية	٠٠٤٠٢٢٠٦٨	٦٤٠	١٦١٦٤	٨٦
١٢	شركة الواكس الروسية / بواسطة شركة صناعة المطهرات والمنظفات	٠٠٤٠٥٠٥٤١	٦٤٠	١٨٧٩٩	٩٣
١٣	شركة المنارة للتعهدات والتجارة	٠٠٤٠٠٨٠٨١	٨٨٠	٥٢١١١	٩٥



رقم	إسم المكلف	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات المالية
			فلس	دينار	
١٤	شركة دوكاوى كوبردش	٠٠٤٠١٨٧٠٢	٤٠٠	٢٢٠٥٣	٨٦/٨٥/٨٤/٨٣/٨٢//٨١/٨٠ ٩٢/٩١/٩٠/٨٩/٨٨/٨٧/
١٥	شركة جون الكسون وشركاه / بواسطة الواكاتالس وى	٠٠٤٠٤٢٥٥٧	١٦٠	٥٧٢٤	٩٥
١٦	شركة المؤسسة العالمية لاجهزة الاتصالات والتجارة	٠٠٤٠٣١٢١٠	٢٠٠	٧٠٠٠	٩٥/٩٤/٩٣
١٧	شركة الخدمات الدعائية المطبعية الاردنية	٠٠٤٠٣٨٤٩٥	٠٠٠	٣٧٩٨٩	٩٤/٩٣
١٨	شركة الاسطل للاسكان والتعهدات	٠٠٤٠٤٣٢٨٦	٤٠٠	١٢٠٢	٩٤
١٩	الشركة العربية للتجارة والمقاولات	٠٠٤٠٠٧٩٥٩	٣٦٠	٢٥٥٧	٩٥/٩٣
٢٠	شركة عبر الشرق للتخليص ونقل البضائع	٠٠٤٠١٢٧٩٨	٠٠٠	٤٥٠	٩٣/٩٢
٢١	شركة لقزاز للتجارة	٠٠٤٠٢١٠٠٢	٢٥٨	٤٥٢٦	٩٠/٨٩
٢٢	شركة دار السيارات التجارية	٠٠٤٠٢٢٨٨٢	٣٥٢	٢٤١٢	٩٥/٩٣/٩٢
٢٣	الشركة المتحدة للصناعات الخشبية	٠٠٤٠٢٨٢٤٤	٢٨٠	٦١٩٦	٩٥/٩٤/٩٣
٢٤	شركة هيا لتجارة الشوكلاته والسكاكر	٠٠٤٠٣٤٥٩٧	٠٦٠	٥٥٤٦	٩٥/٩٤/٩٣
٢٥	الشركة الغذائية للتجارة الدولية	٠٠٤٠٣٤٥٩٧	٤٠٠	٢٤٨	٩٦
٢٦	شركة الصاوى لانتاج الحبيبات والمواد البلاستيكية	٠٠٤٠٣٧٣٩١	٢٥٠	٢٢٦٢	٩٥
٢٧	شركة وسيم بن محمود / بواسطةشركة الواحة الفندقية	٠٠٤٠٥٠٩٤٠	٣٠٥	٥١٢٤	٩٦

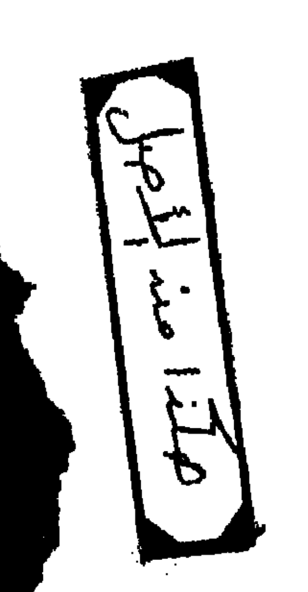
إعـــــــلان

عملا باحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من السيد/ محمد سليمان مصطفى مراجعة مديرية الاموال العامة مع المبلغ المتحقق عليه لحساب الايرادات/ بدل ايجار والبالغ (١٥٤) مايه واربعة وخمسين دينارا و(٦٨٤) فلسا خلال فترة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفه عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية اللازمة.

فوزي الطاهات

مدير مديرية الأموال العامة/ وزارة المالية



اعـــــلان

عملا باحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقـم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من السيدين المذكورة اسماؤهم ادناه مراجعة وزارة الماليـة/مديريـة الاموال العامة مع المبالغ المطلوبة منهما لحسـاب امانـات المؤسسـة العامـة للضمـان الاجتماعي والمبينة ازاء اسمائهما خلال مـدة اقصاهـا (٦٠) ستون يومـا مـن تـاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حـال تخلفهمـا عن الدفـع ستتخذ بحقهمـا الاجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات

مدير مديرية الأموال العامة/ وزارة المالية

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ فلس	المبلغ دينار
١	مؤسسة كارمن للتجميل	جبل الحسين – شـارع خـالد بـن الوليد قرب مركز امن الحسين	–	١١٣٤
٢	مشغل خميس الصالحي خميس عبد الرحمن خـالد الصالحي	وسط البلد – عمارة الاوقاف	٦٥٤	٢٢٣

اعـــــلان

عمـلاً باحكـام الفقـره (ب) مـن المـاده السادسـه مـن قـانون تحصيل الامــوال الاميريه رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من المبعوثين السابقين وكفلائهـم المذكوره اسماؤهم تاليـــــاً المبادره لدفع بدل الالتزام المتحقق عليهم لحساب البعثات العلميه والمبينـه ازاء اسم كل منهم لدى مديرية الاموال العامه / وزارة الماليه خلال مده اقصاهـا (٦٠) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيه اللازمه .

فوزي الطاهات

مدير مديرية الأموال العامة/ وزارة المالية

الرقم	اسم المبعوث وعنوانه	اسم الكفيل وعنوانه	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
٠١	احمد محمود النجار	لايوجد	–	١٤٥٦
٠٢	ميمون شاهر الحمود	لايوجد	–	٩٦٩٠
٠٣	مازن بشير الرفوع	.	٠٩٠	٣٨٨
٠٤	محمد سالم علي المصطفى اربد – فوعرا/ الحي الشمالي	سالم علي علي جابر المصطفى اربد– فوعـرا/ الحـي الشـمالي ت(٢٧٦٨٥٠)	٦٣٠	١٣١٧
٠٥	مشهور محمد سالم هزايمه	لايوجد	–	٨١

إعــــــــلان

عملا باحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من السيدين المذكورين تاليــــاً مراجعة وزارة المالية/ مديرية الاموال العامة مع المبالغ المطلوبة منهما لحساب امانات/ المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي والمبينة إزاء اسمائهما خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفهما عن الدفع ستتخذ بحقهما الاجراءات القانونية اللازمة.

فوزي الطاهات

مدير مديرية الأموال العامة/ وزارة المالية

الرقم	الاســــم	العنــــوان	المبلــغ فلس	دينار
١	مشغل فواخيري للالبسة الجاهزة نظمي يوسف محمود فواخيري	وسط البلد/ مقابل المحكمة الشرعية ت (٦٢٤٨٤٢)	٠٠٠	٦١٣
٢	مؤسسة دجلة للمقاولات	وادي صقرة/ عمارة صقر عطية ت (٦٥٦١١٠)	٠٠٠	٥٤٠

إعــــــــلان

عملا باحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم تاليــــاً مراجعة وزارة المالية/ مديرية الاموال العامة مع المبالغ المطلوبة منهم لحساب امانات/ قروض طلبة الجامعة الاردنية والمبينة إزاء اسم كل منهم خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة.

فوزي الطاهات

مدير مديرية الأموال العامة/ وزارة المالية

الرقم	الاســــم	العنــــوان	المبلــغ فلس	دينار
١	رولا ناجي سليمان سهاونة الكفلاء :- ١- ناجي سليمان سهاونة ٢- للي فرح عيسى حداد	ام السماق الجنوبي/ شارع مكة/ خلف مجمع جبر التجاري	٠٠٠	١٠٧٤
٢	وفاء اديب جبر مجيد الكفيل :- ١- اديب جبر عبدالمعطي مجيد	الصويفية/ ت (٨٣٣٩٧٦)	٠٠٠	٢١٠
٣	هيفاء خالد شوباش نصرالله الكفلاء :- ١- غازي شوباش نصرالله ٢- محمود اسماعيل ادم ابراهيم ٣- سعد محمد الشيخ سالم الحياصات	مخيم البقعة/ منطقة الكرامة/ حارة النعيرات	٨٠٠	١٢٤



اعـــــلان

عملا باحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من السادة المذكورين تـالـــيـاً مراجعة وزارة المالية/مديرية الاموال العامة مع المبالغ المطلوبة منهم والمبينة ازاء اسم كل منهم خلال مدة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات

مدير مديرية الأموال العامة/ وزارة المالية

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ المطلوب	
			فلس	دينار
١-	صالح خلف مقبل المعايطه كفلاء ١. احمد ارحيل غصاب ٢. محمد خلف مقبل العاصم ٣. نايف عوده حمدان ٤. خالد مقبل حمدان ٥. عطا الله عايد ٦. ضيف الله نهار غيلان	المفرق – سما السرحان قرب البلديه/ بقالة الباعوني سما السرحان / المفرق مديرية الامن العام المفرق / سما السرحان المفرق/ محلات السرحان لمواد البناء المفرق / مغير السرحان شرطة العاصمه	-	٤٠٥
٢-	صالح سليمان الاقطش الكفلاء ١. صالح محمد محمود الاقطش ٢. موسى راضي سالم	مادبا / مليح / مكتب بريد مليح عمان – رأس العين عمان – رأس العين	-	١٠٠

٣-	صونيا هاني النسور كفلاء ١. هاني عبد الحميد عبد القادر	عمان /وادي صقره / الدوار الخامس جبل الحسين – الطابق الرابع عمارة النشاشيبي	-	١٢٠
٤-	طه ذيب عبد الله الكفلاء ١. ذيب داود عبد الله	الهاشمي الشمالي- ش الزهور بقالة عبد الحميد التلاوي الهاشمي الشمالي/ ص .ب(١١٤٣٧)	-	١٤٠
٥-	عامر علي محمد علي الكفلاء ١. ماهر عزت محمد الكردي ٢. عصام فوزي مبارك ٣. حسن ابراهيم محمد علي ٤. باسم عبد الحميد احمد الحرباوي	عمان/ حي نزال / ش هاشم الاتاسي ص .ب (٢٣٠٦٤) عمان، المدينه الرياضيه ص.ب(٧٣٧٩) عمان/ الجبل الاخضر / ص.ب(٧٣٧٩) عمان، ضريبة الدخل المدينه الرياضيه	-	٢٦٠
٦-	عبد الحافظ نجيب الهروط الكفلاء ١. عبد العزيز احمد ساري ٢. محمود طعمه سالم ٣. محمد سليم ابو ردن	مادبا/ مكتب بريد لب بواسطة المختار /كريم عواد المؤسسه المدنيه/ العبدلي القياده العامه / مشاغل الحسين الرئيسه. ناعور / حي الردن/ المؤسسه المدنيه	-	٣٣٥
٧-	عبد السلام محمد نواق كفلاء ١. نبيل محمد عبد الرحمن ٢. ابراهيم محمود	الزرقاء/ ش الامير نايف مخيطة فراس الحربي المستودعات الطبيه/ الخدمات الطبيه المستودعات الطبيه / الخدمات الطبيه	-	١٠٠

٨-	عبد الكريم جبر الشدفات كفلاء ١. محمد مصباح مصطفى ٢. محمود بدر احمد عبد الرحمن	ماركا الجنوبيه / حي هملان الوحدات/ دوار الشرق الاوسط المدينه الطبيه/ قسم باطني رجال	-	١١٥
٩-	عبد الله بادي عواد الزين كفلاء ١. مروان احمد نعيم القضاه ٢. كفاح طاهر موسى ابو فاره ٣. راسم حسني عبد الرحمن	الزرقاء/ جناعه / حي الصناعه الزرقاء / حي الحسين /ص.ب(٦٤٨٢) الزرقاء / الجبل الابيض ص.ب(١٢١٠) الزرقاء/ وادي الحجر/مقابل كلية البتراء .	-	٣٠٠
١٠-	عماد الحاج الرطروط كفلاء ١. محمد اسماعيل راغب الرطروط ٢. لطفي مفضي الخلف	الزرقاء/ عوجان قرب الشرطه العسكريه القويسمه/ مدرسة محمد اسماعيل جبل اللويبده	-	٢٠٠
١١-	عمر احمد عبد الله مهاوش كفلاء ١. محمود عبد الله احمد النعيمات ٢. خالد ابراهيم عبد الرحمن نصار	صويلح / حي التلفزيون/ ص.ب (١١) صويلح/ ش الملك حسين / ص.ب (١) مخيم البقعه / منطقة القدس	-	١٩١
١٢-	عمر جودت احمد خضر كفلاء ١. جودت احمد صالح ابو خضر	جبل القصور/ حي عاليه بقاله وادي القصر/ مقابل مصنع الشمالي	-	١٠٠
١٣-	فاديه محمد سعيد الحوراني كفلاء ١. بدريه محمد سعيد ٢. انور عبد اللطيف سكجها	عمان/ حي نزال / ص.ب(١٨٤٤٩٧) المختبرات المركزيه/ ش السلط العبدلي/ ص .ب (٩٨٠٤)	-	٨٠
١٤-	فراس صند حمد النعيمات كفلاء ١. بسام محمد علي خلف	الصبيحي/ قرب مخفر الشرطه مكتب بريد الصبيحي دير علا سوبرماركت خليفه	-	٦٥

١٥-	فيصل محمد حسين بني حمد كفلاء ١. محمد حسين علي بني حمد ٢. عقيل محمد عقيل ٣. محمد عطاالله بني مصطفى ٤. جهاد طلب بركات	اربد/ الكوره / الاشرفيه الحي الغربي بقالة ابو العبد مزارع/ بقالة محمد عبد القادر القوات المسلحه/ مديرية الافتاء ص.ب (٨٠٨) الامن العام عمان/ ماركا / سلاح الجو	-	٥٠٠
١٦-	قاهر احمد الظاهر كفلاء ١. سعيد رزق عبد الله ٢. سعاده علي اسعد ظاهر	الزرقاء/ حي جناعه/ قرب المركز الاسلامي صويلح/ الحي الشرقي الزرقاء/ حي معصوم	-	١٦٠
١٧-	مالك يعقوب مصطفى خيروب كفلاء ١. فخري عمر محمد عبد القادر ٢. مصطفى يعقوب مصطفى خروب	ضاحية الرشيد/ اسكان الاندلس خلف سوبرماركت الداوود وزارة التربيه والتعليم مديرية تربية الكرك	-	١٣٤
١٨-	محمد احمد ابو حويله كفلاء ١. احمد حامد ابو حويله ٢. عادل محمد حامد ابو حويله	السلط / ش اليرموك/ خلف بنك الاردن محددة السلط الحديثه وسط البلد جبل عمان/ الدوار الثالث البرج	-	٢٦٠
١٩-	محمد امين هاشم عبدالله ابو هزيم كفلاء ١. نضال عبدالرحمن محمد ابو هزيم ٢. عبد الله عادل عبد الله حداد	السلط/ الاسكان/ مثلث الاسكان السلط / وادي الاكراد / قرب الغرفه التجاريه السلط/ ش الميدان / قرب مسجد عمر بن الخطاب	-	١٣٠

-٢٠	محمد حسن العودات كفلاء ١. حسن خمير العودات ٢. عناد الفريج ادهيش ٣. حسن احمد ادهيش	عمان/ خريبة السوق/ الحي الشرقي مؤسسة النقل العام / المديريه الفنيه المدينه الطبيه موظف مؤسسة النقل العام	-	٣٣٠
-٢١	محمد خير واصف النابلسي كفلاء ١. واصف واصف النابلسي ٢. عمر يوسف ابراهيم الحجاج ٣. ناصر واصف النابلسي ٤. عمر يوسف ابراهيم حجاج	السلط / ص.ب (٥٨٢) السلط/ وادي الاكراد السلط / مركز المنشيه القوات المسلحه الاردنيه وزارة الصحه / مديرية صحة البلقاء	-	٢٤٥
-٢٢	محمد عبد الغفور عبد الرحمن كفلاء ١. عبد الحليم محمد مفضي الزعبي ٢. كفاح محمد عبد الكريم العماوي ٣. عبد الله يوسف احمد العماوي	الزرقاء/ حي معصوم / شعبة بريد السخنه . صويلح/ قرب بنك الاردن وزارة التربيه والتعليم القياده العامه/ الحاسب الالكتروني	-	٢٦٠
-٢٣	محمد عبد الفتاح الجدوع كفلاء ١. محمود جبري محمود ٢.ابراهيم محمد كريم العايد	صويلح / ش الملك طلال بقالة ابو عبيده صويلح / ص.ب(١٣٨) مدرسة عين الباشا الثانويه ص .ب (٢)	-	١٢٠
-٢٤	محمد عطا ذيب سالم كفلاء ١. عطا ذيب سالم الحجازي ٢. حسني حسين حسن الحجازي	ماركا / شنلر/ جبل الامير فيصل شنلر/ حي الامير فيصل الشميسالي	-	٢٩٠

-٢٥	محمد مبارك وضنين العنزي كفلاء ١. عبد الله احمد يوسف الشباطات ٢. عمر مبارك وضنين العنزي ٣. احمد محمود عبد الهادي حسين ٤. منير عبد الله صبحي عنابه	الزرقاء/ حي جناعه/ قرب الملعب البلدي الزرقاء/ ش الامير حسن الزرقاء/ حي جناعه /الملعب البلدي شركة النقل البري العراقي/ الاردني وزارة التربيه والتعليم/ مديرية تربيه ضواحي عمان	-	١٨٥
-٢٦	محمد محمود صافي كفلاء ١. محمود سليمان عثمان صافي	عمان/ وادي الحداده/ ش الشهيد عمان /وادي الحداده/ ش الشهيد وادي الحداده/ ش الشهيد	-	١٠٠
-٢٧	محمد يوسف ابراهيم محمد احمد كفلاء ١. ذيب محمود فليش	مخيم البقعه/ منطقة القدس عمان/ ش الملك فيصل	-	١٣٠
-٢٨	محمد يوسف عبد الله نزال كفلاء ١. معاويه عبداللطيف ابو صالح	السلط/ ش الميدان/ محلات العباسي السلط/ حارة الخضر	-	١٠٠
-٢٩	محمود احمد عبد النبي سلامه كفلاء ١. احمد عبد الله يوسف ٢. محمد مصباح مصطفى الرمحي	صويلح/ الحي الغربي / ص.ب (٩٧) صويلح/ حي البلديه القديم عمان/ جبل اللزهه /عمارة الرمحي	-	١٤٥

٣٠-	محمود سليم محمد قصص:- كفلاء ١. محمد صالح نمرا ابو طربوش ٢. زاهي محمد عبد الله المعلواني	عمان/ اسكان الامير هاشم سلطة الطيران المدني وزارة الاعلام	-	١٧٠
٣١-	مصطفى سليمان صالح القماز كفلاء ١. خالد محمد العبدالله ٢. نبيه محمود سالم	السلط/ حي الجاردنز/ هاتف (٥٥٤٠٠٢) السلط/ حي البقيع جمرك المطار للتخليص	-	٨٠
٣٢-	مهند محمد ابو عبير كفلاء ١. طارق محمد احمد ٢. مازن حامد محمود	الزرقاء / حي الحسين مقابل صيدلية/جابر بن حيان مدرسة سلاح الصيانه مشاغل الامير فيصل	-	١٠٠

مطالبـــــــات
صـــادرة عـــن مديـــر عـــام الجمـــارك

● **يتحقق على : وائل نجيب احمد العزه ـ جبل النزهه**

مبلغ ٤٥٩ اربعماية وتسعة وخمسين دينارا و ٩٧٣فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائيـــة رقـــم ٣٤١ــ٩٧ والمصدق بقرار الاستئناف رقم ٧٢ــ٩٨ ٠

فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعـــلاه خلال ـــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطـــرق القانونية ٠

● **يتحقق على : مصباح ابراهيم سعدي هنيه/عمان ٠**

مبلغ ٤٠٠٠ اربعة الاف دينار مقدار الكفالة العدلية رقم١٢١٦٧ــ٩٣ والمقدمة ضمانا للقضية رقم ١٦٢ــ٩٣ جـــــــــــــزاء ٠

فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعـــلاه خلال ـــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطـــرق القانونية ٠

● **يتحقق على : محمود مسعود سليمان بني خالد ـ الزعتـــــــــــري ٠**

مبلغ ١٥٠٠٠ خمسة عشر الف دينار مقدار الكفالـــة العدلية رقم ١٣٦ــ٩٦٤ والمقدمة ضمانا للقضيـــة رقـــــــم ٣٦٢٣ــ٩٣ ٠

فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعـــلاه خلال ـــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطـــرق القانونية ٠

● **يتحقـــق علـــــى :**

١ ـ برهان محمد عبدالله عبدالعزيز ـ الرمثا ٠

٢ ـ رزق عبدالمنعم فرحان العزايزه ـ الرمثا ٠

مبلغ ٤٥١ اربعماية وواحد وخمسين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٨/٧٦ والمكتسب الدرجة القطعيـــــــــة ٠

فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعـــلاه خلال ـــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيـــا لتحصيله بالطـــرق القانونية ٠

● يتحقق على : عبدالعزيز عبدالحافظ حمد الصبتي ـ الهاشمي الشمالي .
مبلغ ٣٠٠٠ ثلاثة الاف دينار مقدار الكفالة العدلية رقم ١٧٤٥٩ـ٩٢ .
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ـ٦٠ـ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : محمد فالح عوض السعود ـ البيادر .
مبلغ ٢٨٠٠٠ ثمانية وعشرين الف دينار مقدار الكفالات العدلية ارقام ٥٢٩٢ـ٩٤ ، ٥٢٩٣ـ٩٤ ، والمقدمة ضمانا للقضية رقم ٢٩٢٥ـ٩٤ .
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ـ٦٠ـ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : مدحت سعادة ثلجي ميخائيل/عمان
مبلغ ٨٨٦٢ ثمانية الاف وثمانماية واثنين وستين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٥/٣٣٣ والمصدق بقرار الاستئناف رقم ٣٧ـ٩٨ س جزاء .
فعلى المذكور اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ـ٦٠ـ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على : السادة مصنع الامل للرخام والبلاط
مبلغ ٣١٠ر١١٠٠٥ احد عشر الفا وخمسة دنانير وثلاثمائة وعشرة فلسات فقط وذلك ضريبة مبيعات وغرامات ضريبة مبيعات محكوم بها بوجب قرار حكم مكتسب الدرجة القطعية للفترات من ١ـ١ـ٩٥ الى ٢٢ـ٥ـ١٩٩٦ .
فعلى المذكورين اعلاه المبادرة لدفع المبلغ اعلاه خلال ـ٦٠ـ يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

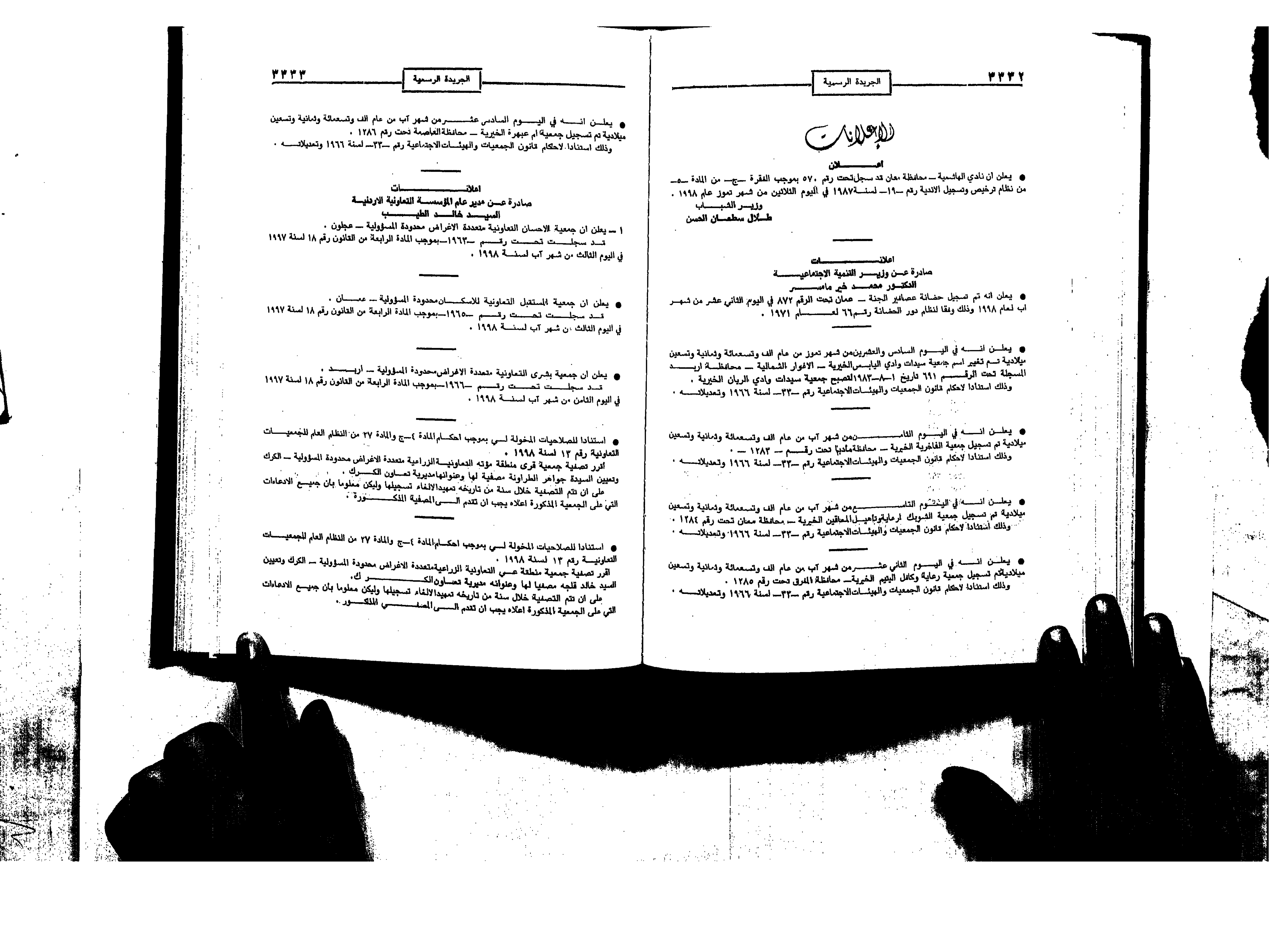
اعـــــلان

للمدينين والكفلاء صادر عن لجنة تصفية بنك البتراء

● عملا بالصلاحيات المعطاه للجنة تصفية بنك البتراء بموجب قرار معالي محافظ البنك المركزي الاردني بصفته ممثلا للمصفي ـ البنك المركزي الاردني ـ رقم ٢٥٤ـ٩٠ تاريخ ١٩ـ٧ـ٩٠ واستنادا الى المادة رقم ٢٠ من قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٤ـ٩٠ تاريخ ١٥ـ٧ـ٩٠ والمعدل بموجب قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٧ـ٩٠ تاريخ ٢٠ـ٩ـ١٩٩٠ ، فعلى جميع المدينين وكفلائهم المترتبة بذمتهم اية التزامات تجاه بنك البتراء والمبينة اسماؤهم ادناه مراجعة بنك البتراء/تحت التصفية دائرة الاعتراضات والتسويات خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في موقعه الكائن في جبل عمان الدوار الثاني ـ شارع ابو تمام دخلة ازهار الاردن ، لتسديد هذه الالتزامات وبخلاف ذلك فان اي مدين او كفيل لا يراجع البنك خلال مهلة الثلاثين يوما والمحددة بقرار لجنة الامن الاقتصادي المشار اليه اعلاه ، فانه يفقد حقه نهائيا في الاعتراض ويعتبر الدين المطلوب منه دينا صحيحا ويعتبر بمثابة قرار قضائي قطعي غير قابل للطعن فيه باي طريق من طرق الطعن ، وذلك عملا باحكام الفقرة ـجـ من المادة رقم ١٢ من قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٤ـ٩٠ المشار اليه اعلاه .

اسم العميل	رصيد الدين فلس	رصيد الدين دينار
وليد حسين علي صالح	٠٠٨	١١٥٦
خالد علي حسن علا	٤٣٢	١٠٨٤
نبيل هاشم عبدالله قحاويش	٢٧٦	١٠٦٣
نديم سعيد الناطور	٤٥١	١٢٧٤
محمود عبدالفتاح محمود الفروخ	٦١١	١٠٨٨
احسان نواف سليمان مسعود	٨٠٦	١٠٦٣
عهود احمد خير الدين	٥١١	١١٠٤
خالد عبد المنان حسن عبدالله	٩٩٥	١١٧٣
تيسير عبدالعزيز عبد عثمان	٢٩٨	١٢٥٣
عزيز موسى احمد يوسف	٧٩٦	١٣٥٤
وائل عيسى قاسم كنعان	٤٥٦	١٢٩٢

ملاحظة : المذكورون اعلاه مدينو بنك البتراء ـ تحت التصفية لفرع ابو علندا كما هو الوضع بتاريخ ٣٠ـ٦ـ١٩٩٨ .



الإعلانات

اعــــلان

● يعلن ان نادي الهاشمية ـ محافظة معان قد سجل تحت رقم ٥٧٠ بموجب الفقرة ـج ـ من المادة ـ٥ـ من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقم ـ١٩ـ لسنة ١٩٨٧ في اليوم الثلاثين من شهر تموز عام ١٩٩٨ .

وزيــر الشبــاب
طــلال سطعــان الحسن

اعلانــــــــات
صادرة عــن وزيــر التنمية الاجتماعيـــة
الدكتــور محمــد خير مامســر

● يعلن انه تم تسجيل حضانة عصافير الجنة ـ عمان تحت الرقم ٨٧٢ في اليوم الثاني عشر من شهر اب لعام ١٩٩٨ وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

● يعلــن انــه في اليــوم السادس والعشرين من شهر تموز من عام الف وتسعمائة وثمانية وتسعين ميلادية تـم تغيير اسم جمعية سيدات وادي اليابس الخيرية ـ الاغوار الشمالية ـ محافظة اربــد المسجلة تحت الرقـم ٦٩١ تاريخ ١ـ٨ـ١٩٨٣ لتصبح جمعية سيدات وادي الريان الخيرية .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ـ٣٣ـ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاتــه .

● يعلــن انــه في اليــوم الثامــن من شهر آب من عام الف وتسعمائة وثمانية وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية الفاخرية الخيرية ـ محافظة مادبا تحت رقــم ـ ١٢٨٣ ـ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ـ٣٣ـ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاتــه .

● يعلــن انــه في اليــوم التاســع من شهر آب من عام الف وتسعمائة وثمانية وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية الشوبك لرعاية وتاهيل المعاقين الخيرية ـ محافظة معان تحت رقم ١٢٨٤ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ـ٣٣ـ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاتــه .

● يعلــن انــه في اليــوم الثاني عشــر من شهر آب من عام الف وتسعمائة وثمانية وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية رعاية وكافل اليتيم الخيرية ـ محافظة المفرق تحت رقم ١٢٨٥ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ـ٣٣ـ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاتــه .

● يعلــن انــه في اليــوم السادس عشــر من شهر آب من عام الف وتسعمائة وثمانية وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية ام عبهرة الخيرية ـ محافظة العاصمة تحت رقم ١٢٨٦ .
وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ـ٣٣ـ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاتــه .

اعلانــــــات
صادرة عــن مدير عام المؤسســة التعاونية الاردنيــة
السيــد خالـــد الطيــــب

١ ـ يعلن ان جمعية الاحسان التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـ عجلون .
قــد سجلــت تحــت رقــم ـ١٩٦٣ـ بموجب المادة الرابعة من القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثالث من شهر آب لسنــة ١٩٩٨ .

● يعلن ان جمعية المستقبل التعاونية للاسكــان محدودة المسؤولية ـ عمــان .
قــد سجلــت تحــت رقــم ـ١٩٦٥ـ بموجب المادة الرابعة من القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثالث من شهر آب لسنــة ١٩٩٨ .

● يعلن ان جمعية بشرى التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـ اربــد .
قــد سجلــت تحــت رقــم ـ١٩٦٦ـ بموجب المادة الرابعة من القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثامن من شهر آب لسنــة ١٩٩٨ .

● استنادا للصلاحيات المخولة لــي بموجب احكــام المادة ٤ـج والمادة ٢٧ من النظام العام للجمعيــات التعاونية رقم ١٣ لسنة ١٩٩٨ .
اقرر تصفية جمعية قرى منطقة مؤته التعاونيــة الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـ الكرك وتعيين السيدة جواهر الطراونة مصفية لها وعنوانها مديرية تعــاون الكــرك .
على ان تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيدا لالغاء تسجيلها وليكن معلوما بان جميــع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الــى المصفية المذكــورة .

● استنادا للصلاحيات المخولة لــي بموجب احكــام المادة ٤ـج والمادة ٢٧ من النظام العام للجمعيــات التعاونيــة رقم ١٣ لسنة ١٩٩٨ .
اقرر تصفية جمعية منطقة عــي التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـ الكرك وتعيين السيد خالد قلجه مصفيا لها وعنوانه مديرية تعــاون الكــــــرك .
على ان تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيدا لالغاء تسجيلها وليكن معلوما بان جميــع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة اعلاه يجب ان تقدم الــى المصفــي المذكــور .

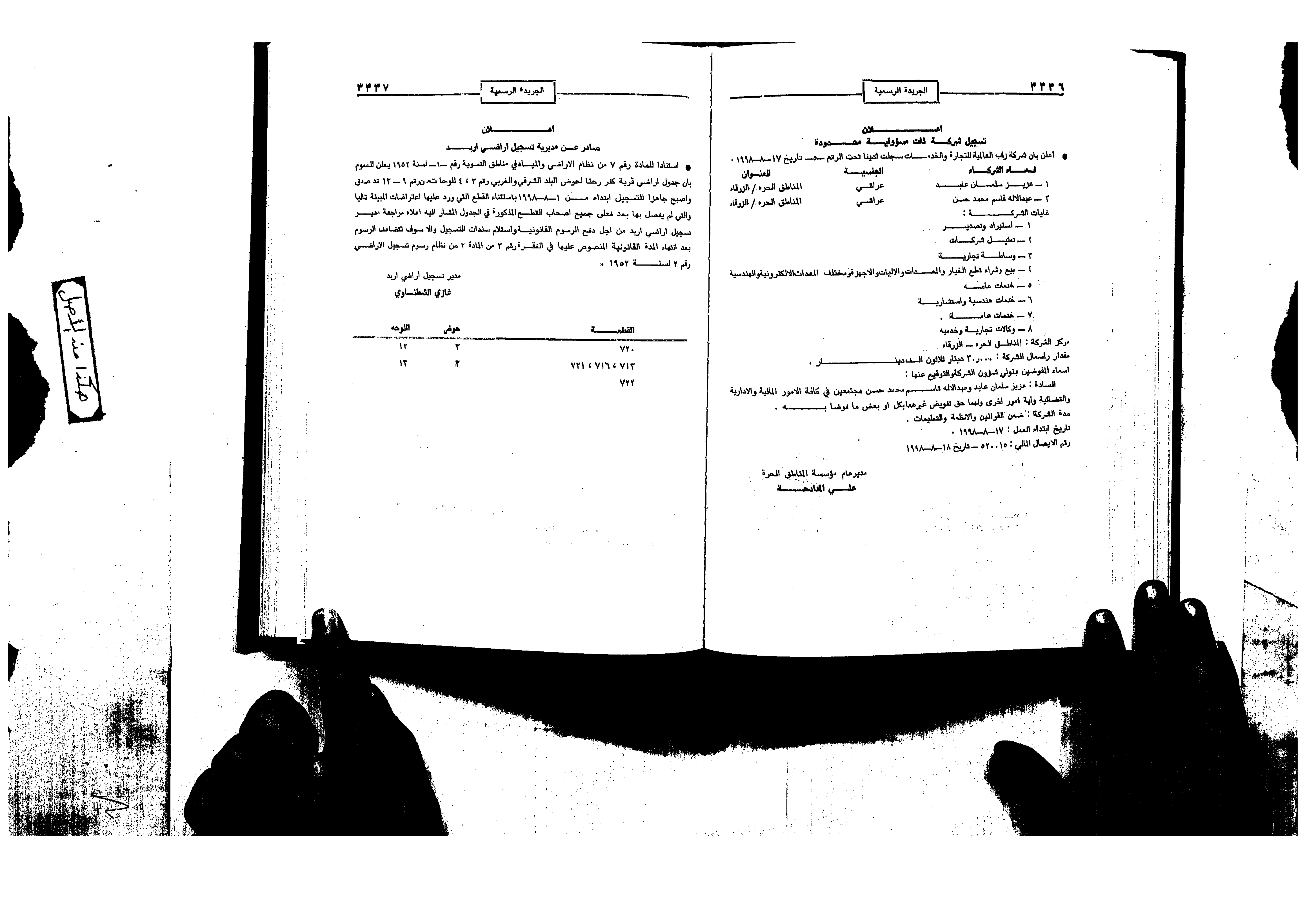
اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة -٢٦٦- من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة -١١٣- من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات / العدد
شركة الثلج والصودا والكازوز الاردنية	٧٠ طرد مواد دعائية ـ صحون طائرة
امينه رشيد عبدالله	شريط فيديو عدد ٦ ، مجله ، كتاب ورزنامه ١ دراجه عدد ٢ .
مجهول	تلفون خلوي نوكيا عدد١
حمدي فوزي	تلفون خلوي بناسونيك عدد ١
احمد فالح الحديد	تلفون خلوي موتورلا عدد ٢
الدكتور عمر عقله	شريط فيديو عدد ١٦ ، كاسيت عدد ٢٥
عبدالعزيز عبد	تلفون عادي عدد ١
المؤسسة الذهبية للماكنات	تلفون لاسلكي عدد ٣ ،
امانويل لاسول	تلفون عادي عدد ١
نضال شاهر	زجاجة مشروب عدد ١٢
	تلفون لاسلكي عدد ٢

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
خطاب غالب عارف	شريط فيديو عدد ١
فايز جواد كاظم	شريط فيديو عدد ١
نجلاء عبدالله	شريط فيديو عدد ٢
خالد اسعد سعيد	ماكنة تصوير وثائق مستعملة جدا
يوسف اسماعيل عبدالرزاق	جير سيارة كراون مستعمل
خليل علي ايثم	دينمو سيارة مستعمل عدد ٣
قحطان محمد	سكبة محرك عدد ١ ، جير سيارة عدد ٢ ، مسنن جير ٢
مدحت سليمان حمدان	شنطة ملابس مستعملة عدد ٣
عباس جزل	غماز سيارة عدد ٥ ، برغي جنط عدد ١٧ ، ذراع مرآه عدد ١ ، قرن استيرنج عدد ٤ ، قاعدة عامود ستيرنج عدد ٤ ، صباب سيارة عدد ٣٢ ،
صاق جبار	ماتور ثلاجة عدد ٢ مستعمل
فاروق يوسف	فيديو سامسونج عدد ١ مستعمل
عادل خلف شادي	٦٣ قطعه صوبة فوجيكا
الاستشارات العالمية	حامل جهاز الكتروني طرد عدد ١
C — D — C	قطع غيار الكترونية طرد عدد ٢
Wang desnan	مطرزات واواني فضية مختلفة ٤ طرد
global secyrity sysrems	ايسيات طرد عدد ١
مي عبدالله محمد سلامة	رسيفر ستالايت عدد ١
حنا غنطوس	شفرات حلاقه طرد عدد ٢
العامة للصناعات الهندسية	لوحات الكترونية طرد عدد ١
نادر احمد الغزلاني	تلفون خلوي عدد ١
شركة هدير	قطع غيار طرد عدد ١
عفاف شفيق الشرباتي	جهاز لاسلكي عدد ٢
شكري اسكندر سعيد	جهاز هوكي كوكي عدد ١
الاجنحه الدولية	قطعة غيار سيارة اكس عدد ٢



اعـــــــــلان

تسجيل شركـــة ذات مسؤوليـــة محـــــدودة

● أعلن بان شركة رائب العالمية للتجارة والخدمـــات سجلت لدينا تحت الرقم ـ٥ـ تاريخ ١٧ــ٨ــ١٩٩٨ .

اسمـــاء الشركـــاء	الجنسيـــة	العنـوان
١ ـ عزيـــز سلمـــان عابـــد	عراقـــي	المناطق الحره ./ الزرقاء
٢ ـ عبدالاله قاسم محمد حسن	عراقـــي	المناطق الحره ./ الزرقاء

غايات الشركـــــة :

١ ـ استيراد وتصديـــر

٢ ـ تمثيـــل شركـــات

٣ ـ وساطـــة تجاريـــة

٤ ـ بيع وشراء قطع الغيار والمعـــدات والاليات والاجهزة ومختلف المعدات الالكترونية والهندسية

٥ ـ خدمات عامــه

٦ ـ خدمات هندسية واستشاريـــة

٧ ـ خدمات عامـــة .

٨ ـ وكالات تجاريـــة وخدميه

مركز الشركة : المناطـق الحره ـ الزرقاء

مقدار رأسمال الشركة : ٣٠,٠٠٠ دينار ثلاثون الـف دينـــــار .

اسماء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :

السادة : عزيز سلمان عابد وعبدالاله قاســم محمد حسن مجتمعين في كافة الامور المالية والادارية والقضائية واية امور اخرى ولهما حق تفويض غيرهما بكل او بعض ما فوضا بــــه .

مدة الشركة : ضمن القوانين والانظمة والتعليمات .

تاريخ ابتداء العمل : ١٧ــ٨ــ١٩٩٨ .

رقم الايصال المالي : ٥٢٠٠١٥ ـ تاريخ ١٨ــ٨ــ١٩٩٨

مديرعام مؤسسة المناطق الحرة

علـــي المدادحــــة

اعـــــــلان

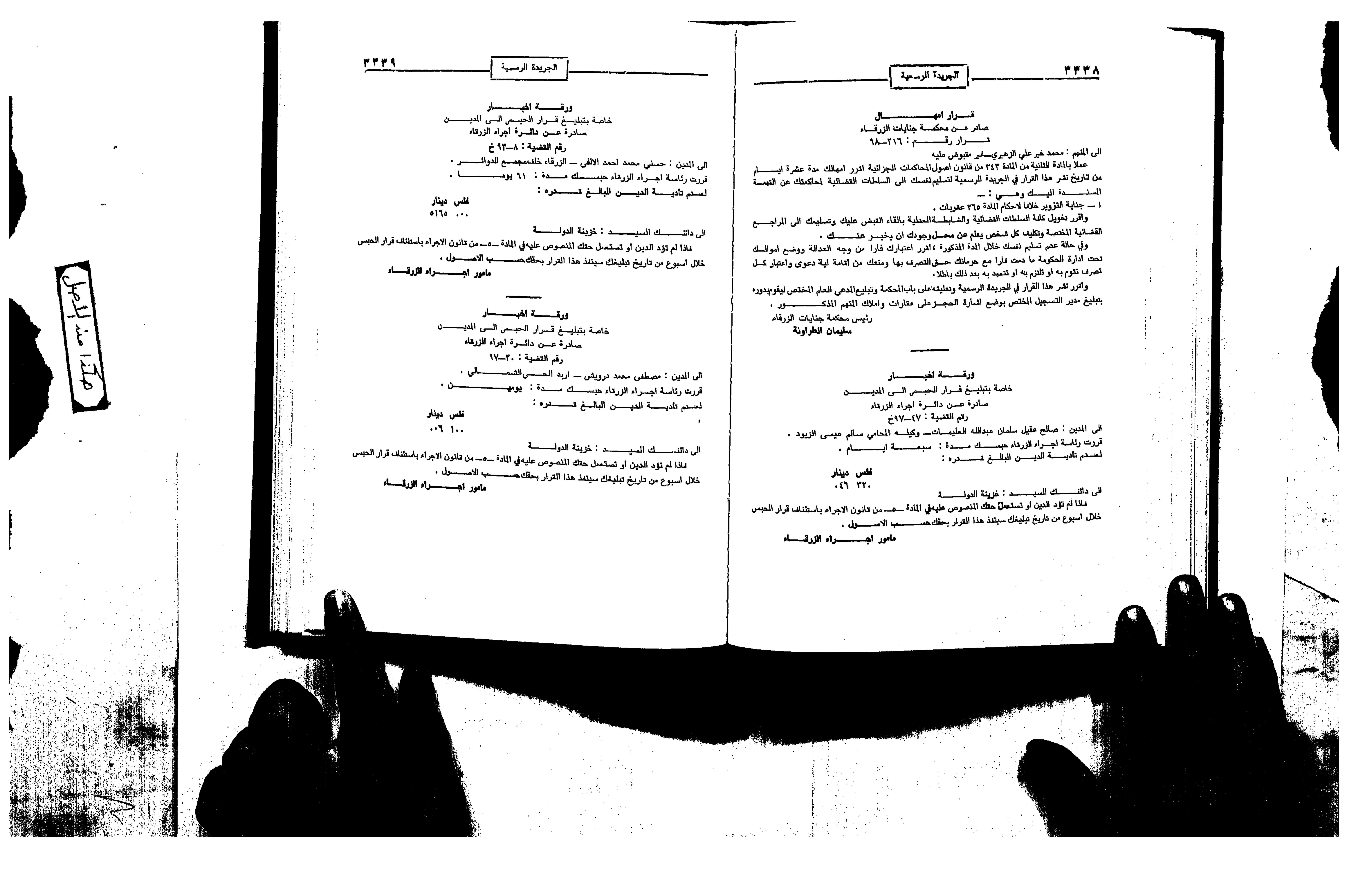
صادر عـن مديرية تسجيل اراضـي اربـــد

● استنادا للمادة رقم ٧ من نظام الاراضي والميـــاه في مناطق التسوية رقم ـ١ـ لسنة ١٩٥٢ يعلن للعموم بان جدول اراضي قرية كفر رحتا لحوض البلد الشرقي والغربي رقم ٣ ، ٤ للوحات رقم ٩ ـ ١٣ قد صدق واصبح جاهزا للتسجيل ابتداء مـــن ١ــ٨ــ١٩٩٨ باستثناء القطع التي ورد عليها اعتراضات المبينة تاليا والتي لم يفصل بها بعد فعلى جميع اصحاب القطـع المذكورة في الجدول المشار اليه اعلاه مراجعة مديـــر تسجيل اراضي اربد من اجل دفع الرسوم القانونيـــة واستلام سندات التسجيل والا سوف تتضاعف الرسوم بعد انتهاء المدة القانونية المنصوص عليها في الفقـــرة رقم ٣ من المادة ٢ من نظام رسوم تسجيل الاراضـــي رقم ٢ لسنـــة ١٩٥٢ .

مدير تسجيل اراضي اربد

غازي الشطنـــاوي

القطعـــة	حوض	اللوحه
٧٢٠	٣	١٢
٧١٣ ، ٧١٦ ، ٧٢١	٣	١٣
٧٢٢		



قــرار امهــال

صادر عــن محكمــة جنايات الزرقــاء

قــرار رقــم : ٢١٦–٩٨

الى المتهم : محمد خير علي الزهيري–غير مقبوض عليه

عملا بالمادة الثانية من المادة ٣٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايــام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمــة المسنــدة اليــك وهــي : –

١ – جناية التزوير خلافا لاحكام المادة ٢٦٥ عقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطــة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجــع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محــل وجودك ان يخبــر عنــك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة ، اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالــك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حــق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كــل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجــز على عقارات واملاك المتهم المذكــور .

رئيس محكمة جنايات الزرقاء
سليمان الطراونة

ورقــة اخبــار

خاصة بتبليــغ قــرار الحبــس الــى المديــن

صادرة عــن دائــرة اجراء الزرقاء

رقم القضية : ٤٧–٩٧خ

الى المدين : صالح عقيل سلمان عبدالله العليمــات– وكيلــه المحامي سالم عيسى الزيود .

قررت رئاسة اجــراء الزرقاء حبســك مــدة : سبعــة ايــام .

لعــدم تاديــة الديــن البالــغ قــدره :

فلس	دينار
٠٤٦	٣٢٠

الى دائنــك السيــد : خزينة الدولــة

ماذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة –٥– من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك سينفذ هذا القرار بحقك حســب الاصــول .

مامور اجــراء الزرقــاء

ورقــة اخبــار

خاصة بتبليــغ قــرار الحبــس الــى المديــن

صادرة عــن دائــرة اجراء الزرقاء

رقم القضية : ٨–٩٣ خ

الى المدين : حسني محمد احمد الالفي – الزرقاء خلف مجمــع الدوائــر .

قررت رئاسة اجــراء الزرقاء حبســك مــدة : ٩١ يومــا .

لعــدم تاديــة الديــن البالــغ قــدره :

فلس	دينار
٠٠٠	٥١٦٥

الى دائنــك السيــد : خزينة الدولــة

ماذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة –٥– من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك سينفذ هذا القرار بحقك حســب الاصــول .

مامور اجــراء الزرقــاء

ورقــة اخبــار

خاصة بتبليــغ قــرار الحبــس الــى المديــن

صادرة عــن دائــرة اجراء الزرقاء

رقم القضية : ٣٠–٩٧

الى المدين : مصطفى محمد درويش – اربد الحــي الشمــالي .

قررت رئاسة اجــراء الزرقاء حبســك مــدة : يوميــن .

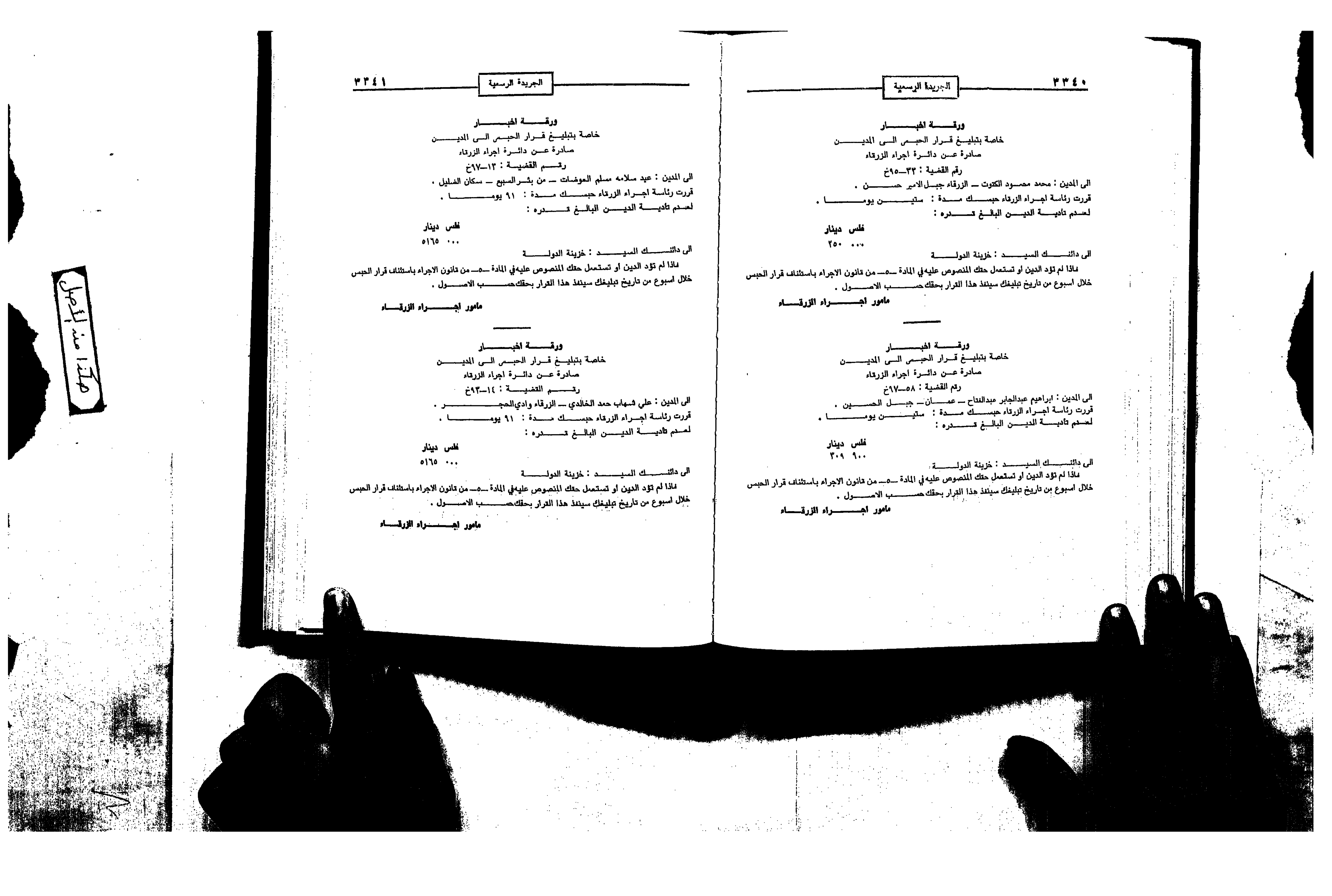
لعــدم تاديــة الديــن البالــغ قــدره :

فلس	دينار
٠٠٦	١٠٠

الى دائنــك السيــد : خزينة الدولــة

ماذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة –٥– من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك سينفذ هذا القرار بحقك حســب الاصــول .

مامور اجــراء الزرقــاء



ورقة اخبار

خاصة بتبليغ قرار الحبس الى المدين

صادرة عن دائرة اجراء الزرقاء

رقم القضية : ٣٣–٩٥خ

الى المدين : محمد محمود الكتوت – الزرقاء جبل الامير حسن .

قررت رئاسة اجراء الزرقاء حبسك مدة : ستين يوما .

لعدم تادية الدين البالغ قدره :

فلس	دينار
٠٠٠	٢٥٠

الى دائنك السيد : خزينة الدولة

فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة –٥– من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة اخبار

خاصة بتبليغ قرار الحبس الى المدين

صادرة عن دائرة اجراء الزرقاء

رقم القضية : ٥٨–٩٧خ

الى المدين : ابراهيم عبدالجابر عبدالفتاح – عمان – جبل الحسين .

قررت رئاسة اجراء الزرقاء حبسك مدة : ستين يوما .

لعدم تادية الدين البالغ قدره :

فلس	دينار
٩٠٠	٣٠٩

الى دائنك السيد : خزينة الدولة

فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة –٥– من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة اخبار

خاصة بتبليغ قرار الحبس الى المدين

صادرة عن دائرة اجراء الزرقاء

رقم القضية : ١٣–٩٧خ

الى المدين : عيد سلامه مسلم العوضات – من بئر السبع – سكان الضليل .

قررت رئاسة اجراء الزرقاء حبسك مدة : ٩١ يوما .

لعدم تادية الدين البالغ قدره :

فلس	دينار
٠٠٠	٥١٦٥

الى دائنك السيد : خزينة الدولة

فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة –٥– من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة اخبار

خاصة بتبليغ قرار الحبس الى المدين

صادرة عن دائرة اجراء الزرقاء

رقم القضية : ١٤–٩٣خ

الى المدين : علي شهاب حمد الخالدي – الزرقاء وادي الحجر .

قررت رئاسة اجراء الزرقاء حبسك مدة : ٩١ يوما .

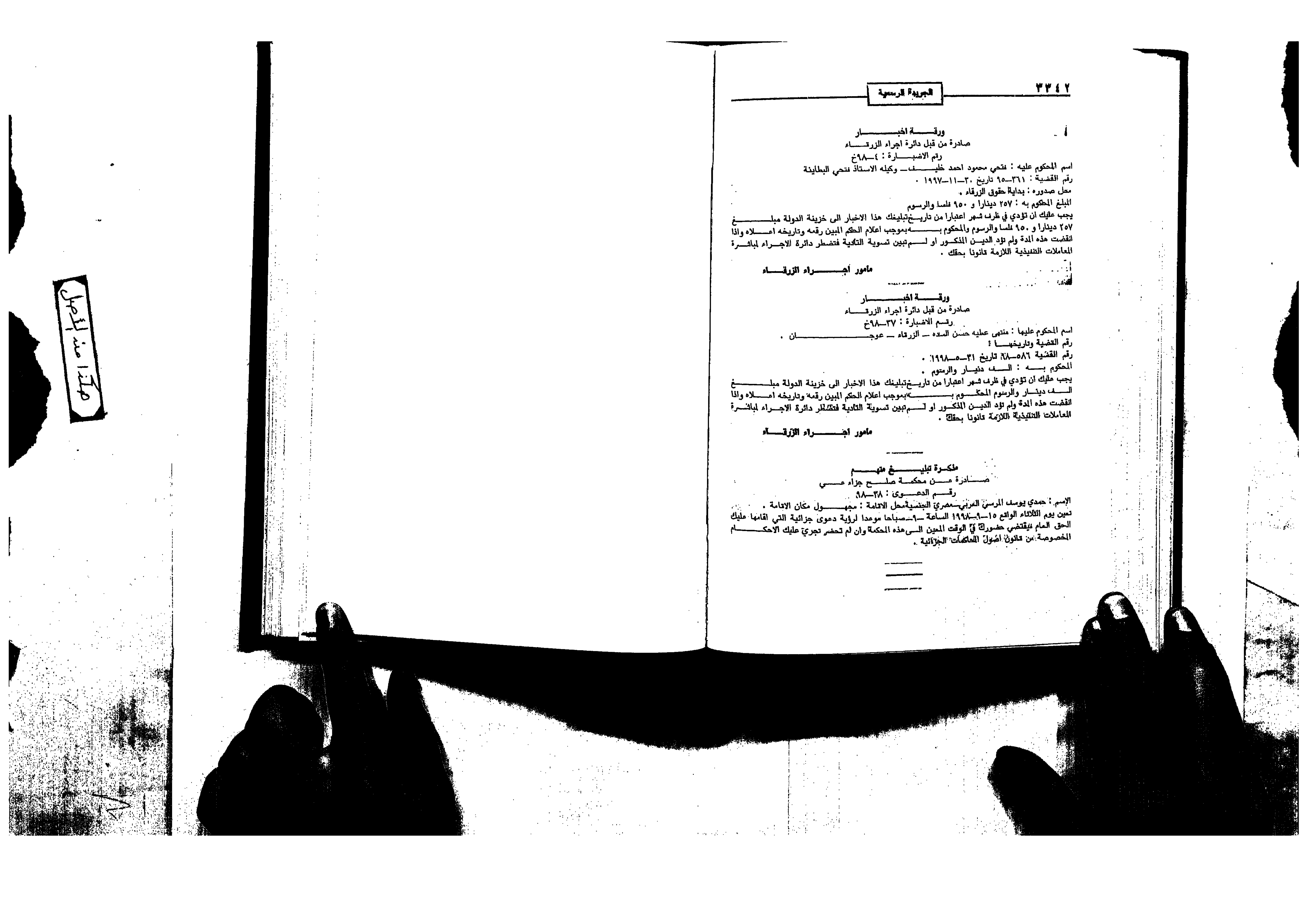
لعدم تادية الدين البالغ قدره :

فلس	دينار
٠٠٠	٥١٦٥

الى دائنك السيد : خزينة الدولة

فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة –٥– من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

مامور اجراء الزرقاء



ورقـــــة اخبــــــار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقـــاء

رقم الاضبـــارة : ٤ــ٩٨خ

اسم المحكوم عليه : فتحي محمود احمد خليـــف ــ وكيله الاستاذ فتحي البطاينة

رقم القضية : ٣٦١ــ٩٥ تاريخ ٣٠ــ١١ــ١٩٩٧ .

محل صدوره : بداية حقوق الزرقاء .

المبلغ المحكوم به : ٢٥٧ دينارا و ٩٥٠ فلسا والرسوم

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريــخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة مبلـــغ ٢٥٧ دينارا و ٩٥٠ فلسا والرسوم والمحكوم بــــه بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعـــلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الديــن المذكــور او لـــم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجــراء لمباشــرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجـــــراء الزرقـــاء

ورقـــــة اخبــــــار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقـــاء

رقـــم الاضبارة : ٣٧ــ٩٨خ

اسم المحكوم عليها : منتهى عطيه حسن السده ــ الزرقاء ــ عوجـــــــان .

رقم القضية وتاريخهــــا :

رقم القضية ٥٨٦ــ٩٨ تاريخ ٣١ــ٥ــ١٩٩٨ .

المحكوم بـــه : الـــف دينـــار والرسوم .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريــخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة مبلــــغ الـــف دينـــار والرسوم المحكـــوم بــــــه بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعـــلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الديــن المذكــور او لـــم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجــراء لمباشــرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجـــــراء الزرقـــاء

مذكــرة تبليــــــغ متهــــم

صـــادرة مـــن محكمـــة صلـــح جزاء عـــي

رقـــم الدعـــوى : ٣٨ــ٩٨

الإسم : حمدي يوسف المرسي العربي ــ مصري الجنسية محل الاقامة : مجهــــول مكان الاقامة .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٥ــ٩ــ١٩٩٨ الساعة ــ٩ــ صباحا موعدا لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك الحق العام مما يقتضي حضورك في الوقت المعين الـــى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكـــام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .